

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم  
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم العلوم المالية والمحاسبية



مذكرة تخرج مقدمة ضمن تطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي  
الشعبة: العلوم المالية والمحاسبية التخصص: التدقيق المحاسبي و مراقبة التسيير

المعالجة المحاسبية لبدائل التمويل التقليدي (المرابحة نموذجاً)  
دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة 206

مقدمة من طرف الطالب:

عابي عبد النور

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الاسم والقب	الرتبة	عن الجامعة
رئيساً	بن حمو عصمت محمد	أستاذ محاضر (أ)	جامعة مستغانم
مقرراً	رمضاني محمد	أستاذ محاضر (أ)	جامعة مستغانم
مناقشاً	فوار الحبيب سعيد	أستاذ مساعد (أ)	جامعة مستغانم

السنة الجامعية:

2021/2020

## الشكر والتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات و الصلاة و السلام على رسول الكريم ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين ،  
الحمد لله الذي أعانني على إكمال مذكرة التخرج هذه.

ولا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر و العرفان إلى كل من الأستاذ محمد رمضان الذي شرفني بتأطيره على هذه  
المذكرة وتوجيهاته المستمرة و القيمة.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأساتذ الفضيل مندي صلاح الدين جزاه الله خيرا .

إلى كل عمال بنك البركة الجزائري وكل من قدم لي يد المساعدة .

و خاصة شكر خالص إلى كل من مدير بنك البركة و كل طاقم الوكالة البنكية و خاصة

الأستاذ عثمان طويل مدير مصلحة التمويل اللذي أشرف على تربصي في بنك البركة الجزائري.

الأستاذ حميداش رياض مكلف بالزبائن.

الأستاذ درماش محمد مكلف بالزبائن.

## الإهداء

أهدي هذا البحث المتواضع إلى روح الأخ والصديق العزيز والأستاذ الكريم " كريم مخوخ " وإلى روح الفقيد الغالين جدي أحمد عابي وجدتي الغالية خرفية عابي اللذان كان فقدانهما صعبا .

إلى نبع الحنان التي أتمنى لها الدرجات العليا في الجنان .....أمي ثم أمي ثم أمي.

إلى أعلى من في الوجود الذي أعطى العطاء لا محدود أشكرك إلى يوم الخلود.....والدي.

إلى من كان لي الفضل والحظ وهو أعظم سند لي في حياتي أخي حفظه الله....., محمد نجيب

إلى كل عائلة عابي وكل من يحمل لقيها وإلى عائلة يوسف وديلمي وسائر العائلة الكريمة.

إلى صديقي العزيز محمد مرسل.

إلى كل طلاب جامعة مستغانم عبد الحميد بن باديس .

إلى كل من نسيم قلبي سهوا.

عبد النور

الصفحة	العنوان
	تشكرات
	إهداء
ا	الفهرس
ا	قائمة الأشكال
ا	قائمة الجداول
01	مقدمة عامة
	<b>الفصل الأول: أصول التمويل الإسلامي</b>
04	تمهيد
05	المبحث الأول: أساسيات التمويل الإسلامي
05	المطلب الأول: فلسفة التمويل في الاقتصاد الإسلامي
07	المطلب الثاني: أنواع التمويل الإسلامي
09	المطلب الثالث: خصائص التمويل الإسلامي
10	المطلب الرابع: الفرق بين التمويل التقليدي و الإسلامي
13	المبحث الثاني: مبادئ التمويل الإسلامي
13	المطلب الأول: عقود التمويل الإسلامي (الاستثمارية)
21	المطلب الثاني: ظوابط التمويل الإسلامي
26	المطلب الثالث: المؤشرات المالية للتمويل الإسلامي
31	خلاصة الفصل
	<b>الفصل الثاني: الإطار العام البنوك الإسلامية</b>
32	تمهيد
34	المبحث الأول: نشأة وتعريف البنوك الإسلامية
34	المطلب الأول: البنوك الإسلامية النشأة و التعريف
39	المطلب الثاني: أنواع و أهداف البنوك الإسلامية
40	المبحث الثاني: التمويل بالمرابحة في البنوك الإسلامية
40	المطلب الأول: عقد البيع في الفقه الإسلامي
42	المطلب الثاني: أنواع البيوع في الفقه الإسلامي
46	المطلب الثالث: بيع المرابحة في الفقه الإسلامي
49	المطلب الرابع: تطور المرابحة لتصبح منتجاً مصرفياً

50	خلاصة الفصل
	الفصل الثالث: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوبي) (AAOIFI)
63	تمهيد
64	المبحث الأول: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أيوفي (AAOIFI)
64	المطلب الأول: هيئة أيوفي (AAOIFI)
67	المطلب الثاني: أهداف هيئة الأيوبي (AAOIFI)
68	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لهيئة الأيوبي (AAOIFI)
72	المبحث الثاني: دراسة المعايير في هيئة الأيوبي (AAOIFI)
72	المطلب الأول: عملية تطوير المعايير و مراجعتها
73	المطلب الثاني: معايير هيئة الأيوبي (AAOIFI)
78	المطلب الثالث: المعالجة المحاسبية لعقد المراجعة للأمر بالشراء حسب معايير الأيوبي
83	خلاصة الفصل
	الفصل التطبيقي دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة 206
87	تمهيد
86	المبحث الأول: بطاقة فنية حول بنك البركة الجزائري
86	المطلب الأول: تقديم البنك
88	المطلب الثاني: هيكل بنك البركة الجزائري
91	المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية حول صيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري في بنك البركة الجزائري وكالة مستغانم 206
91	المطلب الأول: المراحل الخاصة بصيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري
97	المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية الخاصة بصيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري في بنك البركة الجزائري
102	خلاصة الفصل
104	الخاتمة العامة
106	قائمة المصادر و المراجع
	الملاحق
	الملخص

## قائمة الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الأشكال	رقم الشكل
08	أنواع التمويل الإسلامي	(1-I)
10	خصائص التمويل الإسلامي	(2-I)
14	تصنيف الأدوات المالية الإسلامية (الإستثمارية)	(3-I)
15	رسم توضيحي لعملية المربحة	(4-I)
16	رسم توضيحي لعملية السلم	(5-I)
17	شكل توضيحي لعملية الإستصناع	(6-I)
26	نمو أصول الصناعة المالية الإسلامية (2019-2012)	(7-I)
27	توزيع أصول الصناعة المالية الإسلامية (2017)	(8-I)
28	توزيع أصول الصناعة المالية الاسلامية (2019)	(9-I)
29	مؤشر تنمية التمويل الإسلامي (2020)	(10-I)
30	خريطة تبين مؤشر تنمية التمويل الإسلامي (2020)	(11-I)
46	أنواع البيع في الاسلام	(12-II)
57	المربحة للأمر بالشراء	(13-II)
57	المربحة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري	(14-II)
57	المربحة للأمر بالشراء مع خيار الشرط للمشتري	(15-II)
57	المربحة للأمر بالشراء مع المشاركة	(16-II)
58	مربحات السلع الدولية	(17-II)
58	إعتمادات المربحة	(18-II)
58	مربحات الأسهم	(19-II)

58	المراجعة بربح متغير	(20-II)
69	الهيكل التنظيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الأيوبي (AAOIFI)	(21-III)
89	الهيكل التنظيمي لتوزيعات بنك البركة (الجزائري) عبر التراب الوطني الجزائري	(22-IV)
91	الهيكل التنظيمي لوكالة مستغانم 206	(23-IV)
93	مخطط تشكيلي للمرحلة المبدئية	(24-IV)
94	مخطط تشكيلي للمرحلة الرسمية	(25 -IV)

## قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
12 - 11	الفرق بين التمويل التقليدي و الإسلامي	(1-I)
35	مرحلة المبادرات الفردية	(2-II)
36	مرحلة العمل المصرفي الجماعي	(3-II)
37	مرحلة إنتشار البنوك الإسلامية	(4-II)
55 - 54 - 53 - 52	أنواع منتجات المراجعة المصرفية	(5-II)
59	شروط صيغة المراجعة للأمر بالشراء	(6- II)
60	مراحل تطبيق عقد المراجعة	(7- II)
65	بطاقة فنية حول هيئة الأيوبي	(8-III)
66 - 65	مجريات تطور الأيوبي تاريخيا	(9-III)
71 - 70	مفهوم مكونات الهيكل التنظيمي للهيئة	(10-III)
74	المعايير الشرعية	(11-III)
75	المعايير المحاسبية	(12-III)
76	معايير الحوكمة	(13-III)
77	معايير الأخلاقيات	(14-III)
82 - 80 - 81 - 80 - 79	المعالجة المحاسبية للمراجعة للأمر بالشراء	(15-III)
87 - 86	المراحل التاريخية لبنك البركة الجزائري	(16 -IV)
90	بطاقة فنية حول وكالة مستغانم 206	(17-IV)
95	ملف المراجعة	(18-IV)
98 - 97	مراحل المراجعة الرسمية	(19-IV)

101 - 99	محاسبة المراجعة لأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري في بنك البركة الجزائري	(20-IV)
----------	---	---------

# مقدمة عامة

تمهيد:

يحتل القطاع المصرفي مركزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية، بإعتبار أنه يساهم في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من أجل تنميته وتطويره من جهة، ومحاربة الإكتناز وتحقيق المنافع للمدخرين من جهة أخرى.

شهد قطاع البنوك في العصر الحديث بظهور البنوك الإسلامية والتي تمثل أهم منجزات المعاصرة في مجال النشاط الاقتصادي ، فالبنوك الإسلامية أسسها ومبادئها مستمدة من العقيدة الإسلامية، التي هي كمبدأ تحرم الربا أخذاً وعطاءً، وهذا ما جعلها تصنف من أهم المؤسسات المالية على النحو العالمي بدفعها عن قاعدة "جر نفع" ، حيث تمكنت بأسلوب عملها الجديد والمتميز أن تثبت وجودها كبديل شرعي للبنوك التقليدية.

يعد التمويل من أهم الأنشطة بالمصارف الإسلامية، حيث تكون مصادر الأرباح له من الصيغ المعمول بها. وتعد صيغة التمويل بالمربحة للأمر بالشراء من أهم المعاملات التي لقت إقبالا ضخما من الجمهور المهتم بالتمويل التشاركي فالبنوك الكلاسيكية تعتمد على مبدأ الفائدة في جل معاملاتها بينما تطبق البنوك الإسلامية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

#### أولا: الإشكالية

فيما تتمثل متطلبات المعالجة المحاسبية لإحدى بدائل التمويل التقليدي المتمثلة في للأمر بالشراء وفق المعيار الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية ؟

وتحت هذه الإشكالية تدرج الأسئلة الفرعية الآتية :

ماهي جوانب الاختلاف بين التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي ؟

ما المقصود بالبنك الإسلامي و ماهي المبادئ التي يقوم عليها ؟

ما هي أحكام بيوع المربحة المصرفية في البنك الإسلامي ؟

ما هي هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية و الإسلامية ؟

كيف عالج المعيار رقم (02) عقد المربحة للأمر بالشراء؟

ثانيا : فرضيات البحث

هنالك مجموع من الفرضيات نحاول من خلال دراستنا إختبارها و هي كالتالي :

- ❖ يختلف التمويل الإسلامي عن التقليدي بشكل جذري كونه مبني على أحكام الشرع الإسلامي.
- ❖ تعتمد المؤسسات المصرفية الإسلامية على هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية و الإسلامية كمرجع لضبط صيغ التمويل.

❖ تعتمد مبادئ الصيرفة الإسلامية على إدراج مبادئ الشريعة الإسلامية في أنظمة وقوانين القطاع المصرفي التقليدي.

### ثالثا: دوافع إختيار الموضوع

هنالك عدة أسباب كانت سببا في إختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي و موضوعي نبينها في النقاط التالية:

✓ دوافع ذاتية:

رغبة شخصية في دراسة الصيرفة الإسلامية .

نشر فكرة التمويل الإسلامي و تصحيح الفكر المخطئ في تشبيهه للتمويل التقليدي.

✓ دوافع موضوعية:

كون أن هذا الموضوع مهم و جديد على مجال نظام التمويل في الجزائر.

التطرق إلى هذا المجال بغية فتح الطريق للباحثين اللذين لهم إهتمام في المستقبل ؟

### رابعا: أهمية الدراسة

تحدد أهمية الدراسة في معرفة الفروق الجوهرية بين طرق إستعمال التمويل بين التقليدي و البديل و التعرف على أهم الخصائص و الميزات التي يمتاز بها التمويل الإسلامي على أنه من أهم مقومات نجاح الصناعة المصرفية الإسلامية، حيث أن توفير بدائل للقروض التقليدية بطريقة متوافقة مع أحكام الشريعة يعد من أهم التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، وقد نجحت المصارف الإسلامية في تقديم العديد من الصيغ التي يمكن استخدامها في تمويل العديد من القطاعات الإقتصادية من صناعية و تجارية وخدمية بأساليب و صيغ متعددة و متطورة منها البيع بالمرابحة للأمر بالشراء.

### خامسا: أهداف الدراسة

يهدف البحث إلى الوصول لنقطة فك التشبيه بين صيغة المرابحة للأمر بالشراء وبين المعاملات الربوية بشكل عام مدقق و ذو تفصيل .

### سادسا: المنهج المتبع:

تم الإعتماد على المنهج الوصفي في عرض الجوانب النظرية و المنهج التحليلي عن طريق أداة دراسة الحالة في الجانب التطبيقي .

## سابعاً: صعوبات الدراسة

نقص المراجع خاصة الجزائرية .

## ثامناً: هيكل الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم هذا البحث الى أربعة فصول ثلاث منها نظرية و آخرها جزء تطبيقي في شكل دراسة الفصل الأول: نعالج فيه أصول التمويل الإسلامي أما في الفصل الثاني: نوضح فيه الإطار العام للبنوك الإسلامية ثم في الفصل الثالث : ندرس فيه هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) و في الأخير المجال التطبيقي عبارة عن دراسة حالة بنك البركة لصيغة المربحة للأمر بالشراء عبر تدقيق خطواتها عمليا و محاسبيا .

## تاسعاً: الدراسات السابقة

إعتمدنا في بحثنا على عدد من الدراسات السابقة هي:

دراسة (حسان طه و بوفليح نبيل) بعنوان محاسبة التمويل بالمربحة للأمر بالشراء في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوبي): دراسة حالة بنك فيصل الإسلامي السوداني.

هدفت الدراسة الحالية إلى التعرف على هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومختلف معايير المحاسبة الصادرة عنها، وكذا إلقاء الضوء حول طرق و إجراءات عقدي بيع الربحة و المربحة للأمر بالشراء التي تمثل أكبر جزء في مجال أنشطة المصارف الإسلامية . وطبقت الدراسة المنهج الوصفي و التحليلي، حيث قامت بدراسة وتحليل مختلف مراحل المعالجة المحاسبية لعقد المربحة للأمر بالشراء اعتمادا على معيار المحاسبة المالية رقم (02) الصادر عن هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية و إبراز مدى إلتزام بنك فيصل الإسلامي بتطبيق مختلف مراحل المعيار . أظهرت نتائج الدراسة أن بنك فيصل السوداني لم يلتزم بجميع متطلبات المعيار المحاسبي و إنما يلتزم ببعض البنود في إيضاحات القوائم المالية أيضا أظهر أنه لا توجد معوقات تحول دون الإلتزام بتطبيق المعيار الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية و أن الإلتزام بخذا المعيار يساعد على خدمة التمويل بالمربحة و المربحة للأمر بالشراء في السودان .

دراسة (عبد الكريم أحمد قنדרز) بعنوان عقود التمويل الإسلامي : دراسة حالة.

ترتكز الدراسة الحالية إلى التفصيل في مبادئ التمويل الإسلامي ومبادئه المالية الأساسية مما له علاقة بموضوع الحالات العملية إضافة إلى ذلك تم تناول التطبيق العملي لعقود التمويل الإسلامي في البنوك حيث أن هذه الدراسة قد ركزت بشكل كبير على الحالات العملية دون الجوانب النظرية وتم فيها إدراج عدد من حالات الصيغ الإسلامية و دراستها . وطبقت الدراسة المنهج الوصفي و التحليلي، حيث قامت بدراسة وتحليل مختلف العقود المستخدمة من

البنوك السعودية . أظهرت نتائج الدراسة إلى التعرف على الحقائق و تسجيلها بموضوعية مع تحليلها و تشخيصها و الخروج بمبادئ و إستنتاجات عامة صالحة للتعميم .

دراسة (أحمد محمود نصار ) بعنوان التمويل بالمربحة: دراسة حالة.

هدفت الدراسة الحالية إلى التعرف على مفهوم البيوع في الفقه الإسلامي ثم التعرف على المربحة من الناحية الفقهية إضافة إلى المقارنة بين المربحة الفقهية و المصرفية. و طبقت الدراسة المنهج الوصفي و التحليلي، حيث قامت بدراسة و تحليل مختلف الحالات للتعرف على آلية عمل منتجات المربحة و كذلك التعرف على مميزات تطبيق منتجات المربحة في المؤسسات المالية. أظهرت نتائج الدراسة إلى التعرف على صيغة المربحة للأمر بالشراء في البنوك الإسلامية مع الإدراك على أنها تعدد في منتجاتها إضافة إلى الوصول إلى نقاط مهمة تساعد في القدرة على مواجهة الإنتقادات للمربحة المصرفية.

# الفصل الاول

أصول التمويل الإسلامي

**التمهيد :**

التمويل الإسلامي هو تمويل طبقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية. ليس بمجرد تقليد للصناعة التقليدية أو بلباس ميول بإسم الإسلام. بل هو فرق بداية نقول الغير الاسلامي يعتمد على مبدأ القرض بفائدة و هو مايسمى (بالربى) شرعا محرمة . تعرف الربى على أنها الزيادة لغة. أما إصطلاحا فهي الزيادة في الدين مقابل تأخير الأجل في سداده وتنقسم الى ربي فضل و نسيئة فالغاية من تحريمها هو الضرر . جاء في قوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا [البقرة : 270]). من هذه الآية الكريمة نستدرك البديل و هو البيع و بمفهوم آخر المال في الاسلام .

التمويل الإسلامي كان موجود لكن ما كان له ذكر يذكر بشكل رئيسي على مستوى أصحاب إتخاذ السياسات على مستوى العالم. لكن بعد الأزمة المالية العالمية التي حصلت سنة 2008 . فالصناعة التمويلية في الإسلام ضخمة و مستمرة في النمو مرتكزة على تعزيز الإستقرار المالي و المساهمة بشكل أكبر في الإقتصاد الحقيقي. لذلك فقد خصصنا هذا الفصل لوضع مفهوم شامل حول التمويل الإسلامي عبر ذكر مبادئه و أنواعه و التفصيل فيه ككل , إلى جانب ذلك النظرة الشاملة حول فلسفة هذا التمويل , و هذا بتقسيم الفصل إلى:

**المبحث الأول : أساسيات التمويل الإسلامي.**

**المبحث الثاني: مبادئ التمويل الإسلامي.**

## 1. المبحث الأول: أساسيات التمويل الإسلامي

التمويل في الإصطلاح الإقتصادي الحديث أعم منه في اللغة، فهو قد يشمل: كلفة الأموال (سعر الفائدة مثلا)، مصدرها (تعبئة الموارد المالية)، وأخيرا كيفية الإستعمال وطريقة الإنفاق وتسييره ومحاولة ترشيده. لذلك فحيثما نجد كلمة: تمويل نجد عادة ما يفيد عن مصدر الأموال ومجال الإنفاق وكيفية من حيث الحجم مثلا أو المدة إلى غير ذلك. وبإختصار فإن التمويل يعني التغطية المالية لأي مشروع أو عملية إقتصادية.<sup>1</sup>

التمويل الإسلامي هو نوع من التمويل، أو على الأصح أسلوب في التمويل يستند إلى قاعدة فقهية معروفة ومهمة وهي أن الربح يستحق في الشريعة بالملك أو بالعمل وهو ما يعني أن عنصر العمل يمكن أن يدخل النشاط الإقتصادي على أساس الربح، فالتاجر الذي لديه خبرة بالعمل التجاري يمكن أن يدخل السوق بدون مال ويعمل بمال غيره عن طريقة تقاسم الربح بنسبة يتفقان عليها وبما أن التمويل المصرفي يعتمد على تقديم مال مملوك، فيكون الإسترباح فيه بالملك أو بالعمل، أي أن التمويل الإسلامي هو تمويل يعتمد على الملك أساسا للربح، وهذه القاعدة تقتضي أن من ملك شيئا إستحق أية زيادات تحصل في ذلك الشيء ومثل ذلك لو إشتري تاجر سلعة بثمن ثم باعها بثمن أعلى فإن الزيادة التي حصلت في كمية النقود التي لديه هي أيضا ملك له.<sup>2</sup>

## 1. المطلب الأول: فلسفة التمويل في الإقتصاد الإسلامي

الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله وعلى اله و صحبه ومن والاه , وبعد:

أي : كتابة في علم التمويل الإسلامي يجب أن تهدف في النهاية إلى بيان الفرق بين البيع والربا الذي نص عليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ [البقرة: 270].<sup>3</sup> فبيان هذا الفرق وحكمة التشريع في التمييز بينهما تمثل جوهر التمويل الإسلامي، وعليها تقوم عامة الأحكام والضوابط الشرعية للمبادلات.<sup>4</sup>

مفهوم التمويل:

❖ التمويل فهو في اللغة مشتق من المول، يقال: تمول الرجل أي إتخذ مالا او صار ذا مال.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> ميلود زيد الخير – "قراءات حول: التمويل الإسلامي الأسس والمبادئ" – جامعة عمار ثلجي الاغواط – الجزائر. ص 03 الرابط ال إلكتروني: <http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2011/02/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%B3-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%A6-%D9%85%D9%8A%D9%84%D9%88%D8%AF-%D8%B2%D9%8A%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%8A%D8%B1.pdf> – تم الاطلاع عليه بتاريخ 27\05\2021.

<sup>2</sup> بوفليح نبيل و عبد الله الحرثي حميد. – "التمويل الإسلامي كأسلوب لمواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية". – الملتقى الدولي حول: "أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية" – جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – كلية الآداب والعلوم الإنسانية – قسم الاقتصاد و الإدارة يومي 06-07 أفريل 2009 ص 13.

<sup>3</sup> القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (270).

<sup>4</sup> سامي إبراهيم السويلم – "مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي" – مركز نماء البحوث و الدراسات – الطبعة الاولى – بيروت لبنان، 16 أفريل 2016 ص 12.

<sup>5</sup> الصحاح 4 / 1822. لسان العرب 14 / 152.

❖ التمويل في الاصطلاح المالي: كيفية الحصول على الأموال وقت الحاجة لها .

كما يعرف وفق المنظور الحديث: فإن التمويل هو عملية البحث عن التوليفة المثلى من مصادر الأموال التي تحقق أهداف الإدارة المالية أما أهداف الإدارة المالية فتتمثل في تعظيم ثروة الملاك، أو تعظيم القيمة السوقية للسهم، حيث أن هذين المتغيرين عند تحديدهما يأخذان بالاعتبار مجموعة من العوامل منها تكاليف التمويل، توجهات الملاك، الربح المحاسبي، وغيرها من المتغيرات التي تؤثر على عملية التمويل المناسب. وعادة فإن التمويل الذي يفي الغرض يجب أن يكون بالمبالغ المطلوبة فقط ، ظرفي ومتنوع.<sup>1</sup>

و بهذا يمكن اعتبار التمويل أنه هو المصدر الضروري الذي تبنى عليه الإدارة المالية أهدافها إقترانا بالمفهوم الحديث له.

مفهوم التمويل الإسلامي:

يعرف التمويل الإسلامي على أنه تمويل حلال مبني على أحكام الشرع الإسلامي و الموافق لأحكامه. وقد عرفه العلماء باختلاف آرائهم و لكن غايته واحدة نذكر منهم:

❖ أورد منذر قحف مفهوم التمويل الإسلامي بأنه: " هو تقديم ثروة عينة أو نقدية بقصد الإسترباح من مالكمها إلى شخص آخر يريدها و يتصرف فيما لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية ".<sup>2</sup>

❖ عرفه (الفقهاء و المعاصرين) عبر موقع ماي بيوت : " التمويل الإسلامي هو العلم الذي يدرس مصادر الحصول على الأموال وتوظيفها وإستخدامها وإستثمارها بقصد الإسترباح أو التبرع بما يحقق منافع الفرد والمجتمع وعمارة الأرض، في إطار الشريعة الإسلامية وقواعدها ومقاصدها".<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بقاش و ليد و بن دادة عمر- " حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والإسلامية " - مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة - جامعة محمد بوضياف - المسيلة - الجزائر - المجلد 04/ العدد 01 - (2019) - ص 55 .  
<sup>2</sup> منذر قحف - " مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي " - البنك الاسلامي للتنمية المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب - الطبعة الثانية - جده 1425 هـ . ص

<sup>3</sup> الناشر غير مبين - " التمويل الاسلامي تعريفه شروطه و احكامه " - موقع ماي بيوت - رابط الموقع :

<https://www.bayut.com/mybayut/ar/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A>

- تم الاطلاع عليه بتاريخ 27\05\2021.

فتكمن الخلاصة من كلا التعريفين على أن نقول في هذا التمويل على أنه عنصر أساسي في تنظيم العلاقات المالية و أداة استثمار.

## 2. المطلب الثاني: أنواع التمويل الاسلامي<sup>1</sup>

يمكن التمييز بين نوعين من التمويل في الإقتصاد الإسلامي هما التمويل التجاري والتمويل المالي .  
فنسبي عملية التمويل التي تكون فيها سلطة رب المال ضئيلة و يترك فيها القرار الإستثماري إلى الطرف المستفيد من التمويل بالتمويل المالي، بينما التمويل التجاري يكون في الحالات التي يتمتع بها رب المال بكل صفات التاجر. ففي التمويل المالي يمكن لرب المال أن يقرر في شيئين فقط هما :

- اختيار الطرف المدير و تحديد الشروط العامة للعلاقة التي تربطه معه، و منها نوع النشاط الإستثماري و مجاله
- أو إختيار الأصل الثابت الذي يتم إستثماره، إضافة إلى الطرف المدير .

أما في التمويل التجاري فرب المال يتحلى بصفة التاجر كاملة أي أنه يتخذ القرار الإستثماري بمفرده، من ذلك إختيار السلعة التي يشتريها ويقوم بتخزينها ثم بيعها أو تأجيرها للطرف المستفيد من التمويل، الذي قد يستفيد من السلعة إستهلاكاً أو إستغلالاً و يترتب عليه بذلك إلتزامات لصاحب السلعة"<sup>2</sup>.

من خلال ما سبق، يمكن القول بأن التمويل التجاري يقوم على البيع، في حين أن التمويل المالي هو تعاون بين رأس المال والعمل. وأهم ما يميز بين النوعين أن الأول لا يمكن أن يحل محل الثاني لأنه لا يسد الحاجات التي من أجلها أبيع التمويل المالي، ولأنه لا يستطيع استيعاب كل الظروف التي تطرأ على عمليات التمويل.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> قدي عبد المجيد- و-بوزيد عصام – " الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية" – الملتقى الدولي الثاني حول : "النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً" – جامعة قاصدي مرباح – ورقلة – الجزائر. – يوما 05-06 ماي 2009 – ص 04.


<sup>2</sup> منذر قحف – مرجع سبق ذكره – ص 13.

<sup>3</sup> المرجع نفسه – ص 56.

بالإضافة إلى هذا، يوجد نوع آخر من التمويل في الإقتصاد الإسلامي قائم على التعاون والبر والإحسان، يسمى بالتمويل التعاوني أو التكافلي . فالتعاون والبر والإحسان خصال حثت عليها الشريعة الإسلامية من أجل وحدة المجتمع و محاربة الطبقة والفقير فيه، ونلمس هذا النوع من التمويل في أموال الهبة و الوقف والقرض الحسن<sup>1</sup>.

❖ فالشكل أدناه يوضح لنا أنواع التمويل الإسلامي وهو كالتالي :

الشكل : (1-I) أنواع التمويل الإسلامي



من إعداد الطالب

<sup>1</sup> قدي عبد المجيد و بوزيد عصام - مرجع سبق ذكره - ص05.

3. المطلب الثالث : خصائص التمويل الإسلامي<sup>1</sup>

يتميز التمويل الإسلامي بمجموعة من الخصائص التي تميزه عن التمويل التقليدي يمكن ذكرها فيما يلي:

(أ) أساليب التمويل الإسلامية تنقل التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة فالغرم بالغرم ولا مجال هنا لاستفادة طرف على حساب آخر كما في التمويل التقليدي وهو بذلك يحقق معيار العدل في المعاملات.

(ب) سعر الفائدة كئمن للإقراض والإقتراض هو ربا محرم شرعا فضلا عن أنه عملية دخيلة على النظام البشري تؤدي إلى تضخيم النشاط التمويلي بالمقارنة مع النشاط الإنتاجي وهذا بعكس أساليب التمويل الإسلامية التي تغلب النشاط الإنتاجي على النشاط المالي.

(ج) التمويل الإسلامي يحرم عمليات المضاربة الأجلة "عمليات الشراء والبيع المستقبلية" ويعتبرها ضمن البيع الغرر المحرم شرعا بما أن هذه العمليات تهدف إلى المتاجرة في أصل لم يتحقق بعد.

(د) تنوع أساليب التمويل الإسلامية وتعددتها إذ توجد أساليب للتمويل قائمة على التبرعات والبر والإحسان كالقرض الحسن والصدقات التطوعية والزكاة والوقف، وأساليب للتمويل قائمة على المشاركات كالمشاركة المنتهية بالتملك والمضاربة والمساقاة والمزارعة والمغارسة، وأساليب تمويل أخرى قائمة على الإئتمان التجاري كالبيع الأجل وبيع السلم وبيع الاستصناع والتأجير التشغيلي والتأجير التمويلي.

<sup>1</sup> المحاسب ^ K2\_CATEGORY - " ماهية وخصائص التمويل الإسلامي ودوره في معالجة الأزمات المالية " - موقع جريدة المحاسبين صوت المحاسب -

رابط الموقع : [HTTPS://ALMOHASBEN.COM/%D9%85%D8%A7%D9%87%D9%8A%D8%A9-](https://almoahasben.com/%D9%85%D8%A7%D9%87%D9%8A%D8%A9-)

[%D9%88%D8%AE%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-](https://almoahasben.com/%D9%88%D8%AE%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-)

[%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D9%88%D8%AF%D9%88%D8%B1%D9%87-](https://almoahasben.com/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D9%88%D8%AF%D9%88%D8%B1%D9%87-)

[%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A9-](https://almoahasben.com/%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A9-)


[%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A7%D8%AA-](https://almoahasben.com/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A7%D8%AA-)

[%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9.HTML](https://almoahasben.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9.HTML)

تم الاطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\27.

❖ حيث يوضح لكم هذا الشكل الآتي الخصائص و الفروق بنحو عام بين التقليدي و الاسلامي و هو كالتالي :

الشكل : (2-1) خصائص التمويل الإسلامي



من إعداد الطالب

#### 4. المطلب الرابع : الفرق بين التمويل التقليدي و الإسلامي<sup>1</sup>

مع وجود جوانب تشابه بين التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي من حيث الصورة التي يتم بها التمويل، والغاية المنشودة منه، وبعض الطرق التي تتم بها إدارة هذه الأموال، إلا أن ثمة فرقاً جوهرياً بين التمويلين، يظهر هذا الفرق من معرفة الأساس الذي يقوم عليه كل منهما.

1- فالتمويل التقليدي قائم على مبدأ الفائدة، أي أن الممول يستحق زيادة ثابتة على القرض، فهو تجارة في الأموال، عبر التجارة بالقروض والديون، دون جهد أو مخاطرة.

<sup>1</sup> عبد العزيز الدميحي - " الفرق بين التمويل التقليدي و التمويل الاسلامي" - موقع كرميلا - رابط الموقع :

<https://caramel.la/demaigi/r1T3qbqg7/alfreq-byn-altmwyl-altqlydy-walmtmwyl-alislamy>

تم الاطلاع عليه بتاريخ : 27\05\2021.

2- بينما التمويل الإسلامي قائم على مبدأ الربح، أي أن الممول تكون له نسبة من الربح المحقق، في عقد معاوضة أو مشاركة، فهو استثمار في التجارة والشراكات، وبذلك يكون معرضاً للمخاطر الطبيعية الناتجة عن التجارة والشراكات مهما كانت ضئيلة.

لعل الفرق بين التمويلين يظهر من معرفة المبدأ الذي تقوم عليه . فالتمويل الإسلامي قائم على مبدأ الربح، بمعنى العمل في المال سواء كان ببيع أو بخدمة شرط أن تكون حلال مقابل ربح ، وفي التمويل تكون زيادة محددة مسبقا تسمى بفائدة . ومن هنا يمكننا القول أن الفرق الجوهرى بين التمويلين هو الفرق بين مبدأ الفائدة والربح.

❖ إضافة الى ذلك سوف نستعرض لكم الجدول أدناه مبيّن فيه أهم الفروق الجوهرية بين المسألتين و هو موضح لكم كالتالي:

#### الجدول: رقم (1-1) الفرق بين التمويل التقليدي والإسلامي

أوجه الفرق	التمويل التقليدي	التمويل الإسلامي
النشأة	نزعة فردية مادية للإنجار بالنقود وتعظيم الثروة.	لا يقصد الربح فقط إنما العمل ضمن الإصول الشرعية لتطهير العمل المصرفي من الربا.
المفهوم	أحد المؤسسات المالية التي ينحصر عملها في الإئتمان فقط كخصم الأوراق التجارية و شرائها وبيعها ومنح القروض وغيرها من العمليات النقدية.	مؤسسة مالية تقبل الأموال للمتاجرة بها ضمن قواعد الشريعة الإسلامية على أساس قاعدتي (الخراج بالضمان) و (النغم بالغرم).
طبيعة الدور	مؤسسة وسيطة حيادية لا تتدخل في الأعمال ولكن تجني ربحها من النقود التي توظفها في الإقراض والتمويل.	يمتد دوره لممارسة العمل الفعال من خلال كونه شريك ومضارب وتاجر وكافل.
اساس التمويل	يقوم على أساس الإقراض بسعر فائدة محددة دون العمل.	يقوم على أساس العمل وفق قاعدة الربح والخسارة.
صفة العميل	العميل هو مودع أو مقترض أو مستأجر لصندوق أمانة.	العميل هو مشارك وبائع ومشتري وصاحب حساب جاري على أساس القرض الحسن.
المحظور و المباح	يحظر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو تملك البضائع أو العقارات غير الخاصة بعمله إلا سداد لدين له على الغير على أن يبيعه خلال مدة معينة.	مادة عمله الأساسية هي العمل بالصناعة والتجارة وشراء الأسهم المالية والعقارات ولكن ضمن الحدود الشرعية.

الموارد المالية الذاتية	يمكنه إصدار أسهم ممتازة.	لا يمكنه لأنها تقوم على الربا.
مصادر الاموال	الودائع والقروض على أساس الفائدة.	لا يقترض ولا يقرض بفائدة.
إستخدامات الاموال	الإقراض بفائدة – حسم السندات – خدمات مصرفية اخرى كالإعتمادات المستندية وخطابات الضمان مقابل عمولة.	يستخدم الجزء الأكبر من الأموال في صيغ التمويل الإسلامية كالمتاجرة والمضاربة والمرابحة والمشاركة والاستصناع وغيرها.
إعسار المدين	لا يسمح بمهلة سداد ويحمل المدين فوائد تأخير .	إذا كان غير مماطل ومعه عذر شرعي يمهل ولا يمكن زيادة الدين أو تعديل السعر وقد يعفى أحياناً من المبلغ الضئيل.
الربح	يتحقق من الفرق بين الفائدة المدينة والفائدة الدائنة ( أي الفائدة المدفوعة عن الودائع والفائدة المقبوضة عن القروض ).	من العمل والربح الحلال.
تحمل الخسائر	لا يتحمل المصرف أية خسائر إذا لم يستطع المقترض سداد الدين.	قد يحدث خسائر لأن مصدر ربحه هو العمل وقد يربح العمل أو يخسر مع الأخذ بالإعتبار دراسة جدواه الاقتصادية.

من إعداد الطالب بالاعتماد على منشور من موقع (بيت).<sup>1</sup>

<sup>1</sup> وائل عثمان الشريف – " ما الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل العادي " – موقع بيت – رابط الموقع :  
<https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/69397/%D9%85%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D9%82-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%8A>  
تم الاطلاع عليه بتاريخ : 27\05\2021.

## II. المبحث الثاني : مبادئ التمويل الإسلامي

تعود أصول التمويل الإسلامي إلى قرون عديدة ويمكن تتبعها لتبدأ مع نشأة الإسلام كديانة. وهي أحد أشكال التمويل القائمة على مبادئ الشريعة الإسلامية كما يلمحها القرآن الكريم والسنة (وهي تعاليم وممارسات الرسول محمد عليه الصلاة والسلام) وعلماء الشريعة. ويختلف التمويل الإسلامي اختلافاً جوهرياً عن التمويل التقليدي حيث أن فرض ودفع الفوائد محظور تماماً وفقاً لتعاليم الإسلام. وبالنظر إلى قيامه على مفاهيم كالإستثمار الأخلاقي والشراء الأخلاقي فإن التمويل الإسلامي محكوم بمجموعة من القواعد والقوانين التي تحدد كيفية إجراء الأعمال والتجارة في منظومة اقتصادية تقوم على تحقيق العدالة لكافة المعنيين.<sup>1</sup>

ولأهمية المنطق الذي تقوم عليه المعاملات والتصرفات المالية، إستخدم القرآن الكريم المنطق الاقتصادي في أكثر الأمور بعد عن الجوانب المادية : الهداية والضلال والجنة والنار.<sup>2</sup> كما في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ سورة (البقرة) الآية: (16).<sup>3</sup> وقوله جل شأنه: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ سورة البقرة الآية (11).<sup>4</sup>

وهذه النصوص واضحة في دلالتها وهو إستخدام المنطق الاقتصادي لبيان القرار الصحيح في قضايا الإيمان والأخلاق. فلولا أن التصرفات المالية قائمة على المنطق والتعليل لم يكن الإستخدامها في هذه القضايا معنى.<sup>5</sup>

### 1. المطلب الأول: عقود التمويل الإسلامي (الإستثمارية)

يقصد بعقود التمويل الإسلامي الإستثمارية ذلك الجزء من عقود التمويل الإسلامي التي يكون هدفها الأساس تحقيق الربح، ذلك أن بعض عقود التمويل الإسلامي ليست إستثمارية، بل هي من قبيل التبرع والإرتفاق، وتسمى عقود التبرعات.<sup>6</sup>

❖ هذا ويمكن تقسيم عقود التمويل الإسلامي الإستثمارية إلى عدة أقسام موضحة في الشكل أدناه :

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - "نبذة عن التمويل الإسلامي" - موقع بروبرتي فايندر - رابط الموقع :

<https://www.propertyfinder.ae/blog/%D9%86%D8%A8%D8%B0%D9%87-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A>  
تم الاطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\27 .

<sup>2</sup> سامي ابراهيم السويلم - مرجع سبق ذكره - ص 18.

<sup>3</sup> القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (16).

<sup>4</sup> القرآن الكريم سورة البقرة الآية (11).

<sup>5</sup> سامي ابراهيم السويلم - مرجع سبق ذكره - ص 19.

<sup>6</sup> عبد الكريم احمد قندوز - "عقود التمويل الإسلامي: دراسة حالة" - صندوق النقد العربي - أبو ظبي - دولة الامارات العربية المتحدة - (2019) ص 13.

الشكل : (3-I) تصنيف الأدوات المالية الإسلامية (الاستثمارية)



المصدر: عبد الكريم احمد قندوز. عقود التمويل الاسلامي<sup>1</sup>

حيث نرى أن الأدوات الاسلامية تنقسم الى ثلاث أقسام ذات خصائص مختلفة وهي كالتالي :

- الأدوات المالية الإسلامية التي تقوم على أصول (موجودات).
- الأدوات المالية القائمة على المشاركة في الأرباح والخسائر .
- الصكوك (الأوراق المالية) والمحافظ والصناديق الاستثمارية.

#### 1. الأدوات المالية الإسلامية التي تقوم على أصول (موجودات):

من أمثلة الادوات (لعقود) المالية الإسلامية القائمة على أصول: المرابحة، والسلم، والاستصناع... وهي أدوات تقوم على بيع أو شراء الأصول، والإجارة التي تقوم على بيع منافع هذه الأصول.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>عبد الكريم احمد قندوز- مرجع سبق ذكره - ص14.

<sup>2</sup> المرجع نفسه - ص 15.

■ المربحة:<sup>1</sup>

" هو انه بيع بمثل الثمن الاول مع زيادة ربح "

أورد الكساني أيضا: على أن المربحة مفاعلة من الربح.

وقيل أيضا: هي بمعنى الأرباح كالمسافرة بمعنى السفر، وهي في اصطلاح الفقهاء نقل ما ملكه بالنقد الأول بالثمن الأول مع زيادة ربح، سواء كان هذا الربح مقسطة على الثمن باعتبار الأجزاء كربح واحد لكل عشرة من الثمن، أو كان جملة معلومة زائدة على الثمن الأصلي، كان يقول: بعتك بما اشتريت مع ربح.

❖ حيث يوضح الشكل ادناه سيرورة العملية و هي كالتالي:

الشكل : (4-I) رسم توضيحي لعملية المربحة



من اعداد الطالب.

<sup>1</sup> الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود. - "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" - دار الكتب العلمية - الطبعة الثانية - بيروت - لبنان - 1424 هـ 2003 م - ج. 7 - ص 173 بتصرف.


■ السلم: <sup>1</sup>

السَّلْمُ في اللغة: يُلفظ السَّلْمُ بفتح السين المُشددة وفتح اللام، فيُقَال: أسَلَمَ وسَلَّمَ، ويُطَلَق عليه أيضاً إسم السَّلْف، وتأتي اللفظتان بنفس المعنى، وتصريفهما يأتي على نحو: سَلَّمَ وأَسَلَمَ، أو سَلَّفَ وأَسَلَّفَ، ويختلف السَّلْف عن بيع السلم بانفراد الأول بمعنى خاص هو القرض دون مقابل.

السَّلْمُ شرعاً: هو أن يتم تسليم رأس المال من قِبَل المشتري للبائع حين انعقاد العقد وقبل تسليم السلعة؛ على أن يتَّفقا على تسليمها في وقتٍ محدّد، ويتَّفقا على تحديد وصفها، ونوعها، وقدرها، ومكان تسليمها.

❖ حيث يبين لكم الشكل ادناه طريقة السلم:

الشكل: (5-I) رسم توضيحي لعملية السلم



المصدر: مذكرة الطالبة عبلة لمسلف بعنوان " الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية " <sup>2</sup>

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " تعريف بيع السلم " - موقع بيت DZ - رابط الموقع:

<https://baytdz.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81-%D8%A8%D9%8A%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%85/#cite-note-xIKoKJLyv9-1h>

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 27\05\2021.

<sup>2</sup> عبلة لمسلف - " الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية - دراسة مقارنة " - مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير - العلوم الاقتصادية - كلية العلوم الاقتصادية - جامعة منتوري قسنطينة " 2005-2006 " - ص 56 .


■ الإستصناع<sup>1</sup>:

الإستصناع في اللغة طلب الصنعة، وهو عمل الصانع في حرفته ومصدر إستصنع الشيء، أي دعا إلى صنعه. أما في الإصطلاح فهو عقد يشترى به في الحال شيء مما يصنع صنعةً يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة و بثمن محدد. وهناك تعريفات أخرى للإستصناع هذا أشملها و يفيد في الأمور التالية:

- أن عقد الإستصناع في طبيعته و حقيقته هو من قبيل البيع , فهو أحد أنواع بيوع الأجل ,كالسلم, وليس من قبيل الاجارة ولا مجرد وعد.
- أن المبيع فيه هو العين الموصى عليها, وليس عمل الصانع ذاته .
- أن الإستصناع إنما يجري في السلع التي تصنع صنعا (المصنوعات) ولا يجري في الأشياء التي لا تدخلها الصنعة كالثمار و البقول و الحبوب و نحوها.

❖ إضافة على ماورد نظهر لكم ايضا رسم توضيحي بين شكل هذه الصيغة و هي كالتالي:

الشكل : (6-I) شكل توضيحي لعملية الإستصناع



المصدر: مذكرة الطالبة عبلة لمسلف بعنوان " الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية " .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> إرشيد، محمود عبد الكريم- " الشامل في عمليات المصارف الإسلامية" - دار التفائس - الطبعة الثانية- الأردن - 1427هـ- 2007م 117, 118. بتصرف .  
<sup>2</sup> عبلة لمسلف - مرجع سبق ذكره - ص 58.

■ التورق: <sup>1</sup>

التورق والعينة (بكسر العين) مصطلحان لهما علاقة بالربا في الشريعة الإسلامية، فالتورق لغة مصدر وتورق الحيوان أي: أكل الورق، والورق (بكسر الراء) الفضة مضروبة أو غير مضروبة. والتورق عند الفقهاء هو أن يشتري المرء سلعة نسيئة أي بالأجل، ثم يبيعها نقداً لغير البائع بأقل مما اشتراها به ليحصل على النقد حاضراً، وهذا المصطلح بهذا المعنى معروف عند فقهاء الحنابلة فقط.

والعينة معناها في اللغة السلف، وفي إصطلاح الفقهاء أن يبيع المرء سلعة نسيئة أي بالأجل، ثم يشتريها البائع نفسه بثمن نقدي حاضر لكن بأقل منه، كما يقول ابن عابدين في حاشيته.

والفرق بين التورق والعينة أنه في التورق يبيع المشتري البضاعة لآخر غير البائع الأول نقداً لمصلحة في نفسه، وفي العينة يبيع المشتري البضاعة للبائع الأول.

■ الاجارة: <sup>2</sup>

الإجارة هي عقد يتم بموجبه تملك منفعة معلومة لأصل (عين) معلوم من قبل مالكيها لطرف آخر مقابل عوض (ثمن) معلوم لمدة معلومة. وقد عرفها القانون الأردني بأنها تملك المؤجر للمستأجر منفعة مقصودة من الشئ المؤجر مدة معلومة مقابل عوض معلوم.

الإجارة مشروعة بالقرآن و السنة و الإجماع، حيث نجد في القرآن قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ سورة الكهف الآية 77. <sup>3</sup> وقوله تعالى: ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾ سورة القصص الآية 26. <sup>4</sup>

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " حكم التورق في الفقه الاسلامي " - موقع صحيفة الخليج - رابط الموقع :

<https://www.alkhaleej.ae/%D9%85%D9%84%D8%AD%D9%82/%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A#:~:text=%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%82%20%D8%B9%D9%86%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D9%87%D8%A7%D8%A1%20%D9%87%D9%88%20%D8%A3%D9%86,%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%88%D9%81%20%D8%B9%D9%86%D8%AF%20%D9%81%D9%82%D9%87%D8%A7%D8%A1%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%86%D8%A7%D8%A8.%D9%84%D8%A9%20%D9%81%D9%82%D8%B7%20>

تم الاطلاع عليه بتاريخ : 27\05\2021.

<sup>2</sup> الناشر غير مبين - " الاجارة " - موقع عربناك - رابط الموقع :

<https://www.arabnak.com/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9>

تم الاطلاع عليه بتاريخ : 27\05\2021.

<sup>3</sup> القرآن الكريم سورة (الكهف) الآية: (77).

<sup>4</sup> القرآن الكريم سورة (القصص) الآية: (26).

و أما في السنة فثمة أحاديث كثيرة، منها ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ إحتجم و أعطى الحجام أجرته، و قوله أيضا عليه الصلاة و السلام: " أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه ". و قد أجمعت الأمة على جواز الإجارة و لم ينكرها أحد.

#### ■ الجعالة:<sup>1</sup>

لغة: الجُعَل - بالضم -: الأجر، يقال: جعلت له جُعلاً، والجُعالة بكسر الجيم - وبعضهم يحكي التثليث -: اسمٌ لما يجعل للإنسان على فعل شيء. والجُعيلة مثال كريمة لغة في الجعل.

وعرّفها المالكية: بأن يجعل الرجل للرجل أجرًا معلومًا، ولا ينقُده إيّاه؛ على أن يعمل له في زمن معلوم أو مجهول، مما فيه منفعة للجاعل، على أنه إن أكمل العمل كان له الجُعَل، وإن لم يتمّه فلا شيء له، مما لا منفعة فيه للجاعل إلا بعد تمامه.

#### 2. الأدوات المالية القائمة على المشاركة في (الأرباح والخسائر) :

تشمل الادوات المالية الاسلامية الاستثمارية القائمة على المشاركة في الربح كلا من المشاركة والمضاربة بأنواعهما:<sup>2</sup>

#### ■ المضاربة:

كلمة المضاربة مأخوذة من الضرب في الأرض أي السير فيها، وتسمى عند أهل المدينة بالقراض من كلمة قرض ، وتعرف المضاربة بأنها عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والأخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد. وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال. وبالنسبة للمضاربة المصرفية فهي شراكة بين عميل (مضارب) أو أكثر والمؤسسة المالية.<sup>3</sup>

#### المشاركة:<sup>4</sup>

تعتبر المشاركة من أهم أساليب التمويل لعمليات الإستثمار الجماعي في مختلف الأنشطة الاقتصادية سواء كانت صناعية، تجارية أو عقارية ... حيث تستخدم بفاعلية في البنوك الإسلامية باعتبار هذه الاخيرة تتعامل

<sup>1</sup> مثنى النعيي - " الجعالة " - موقع الألوكة - رابط الموقع: <https://www.alukah.net/sharia/0/101477> تم الاطلاع عليه بتاريخ : 27\05\2021

<sup>2</sup> , عبد الكريم أحمد قندوز - مرجع سبق ذكره - ص 16.

<sup>3</sup> سيف هشام صباح الفخري - " صيغ التمويل الإسلامي " - مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير - العلوم المالية و المصرفية - كلية الإقتصاد - جامعة حلب " 2009 " - ص 03 .

<sup>4</sup> الناشر غير مبين - " المشاركة " - موقع عربناك - رابط الموقع :

[/https://www.arabnak.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9](https://www.arabnak.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9)

تم الاطلاع عليه بتاريخ : 27\05\2021.

أساسا بمفهوم المشاركة في الربح و الخسارة، و هذا من مميزات البنوك الإسلامية عن التقليدية. فالمشاركة هي أسلوب تمويلي يقوم على تقديم البنك الإسلامي جزءا من المال والعميل جزءا، فيصبح البنك والعميل عندئذ مالكين لرأس مال الشركة. و يشتركا بالتالي في العائد ربحا كان أو خسارة حسب النسبة المتفق عليها

#### ■ المزارعة:<sup>1</sup>

لغة: مفاعلة من الزرع، وهو الإنبات.

إصطلاحًا: دفع الأرض لمن يزرعها، والزرع بينهما.

وهي جائزة؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - عامل أهل خيبر بشرط ما يخرج من ثمر أو زرع، ولأنه عقد شركة بين المال والعمل، فيجوز كالمضاربة، ولحاجة الناس إليها ولتعاملمهم بها .

#### المساقاة:<sup>2</sup>

تعريف المساقاة: لغة: مفاعلة من السقي وهو الري.

شرعًا: دفع شجر إلى من يعمل فيه بجزء من ثمره.

- والمساقاة عقد لازم من الجانبين على الراجح.
- ويلزم العامل كل ما فيه صلاح الثمرة من حرث، وسقي، وتلقيح، ونحو ذلك.
- ويلزم رب الشجر ما يصلحه كسدّ وحفر البئر ونحوه.

### 3. الصكوك (الأوراق المالية) والمحافظ والصناديق الإستثمارية:<sup>3</sup>

الصكوك والمحافظ الإستثمارية يمكن أن تقوم على الأصول المذكورة سابقا. وقد أطلقت المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الصكوك الإسلامية إسم (صكوك الاستثمار) تميزا لها عن الأسهم وسندات القرض، وعرفت بأنها: وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية أصول مشروع معين أو نشاط إستثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الإكتتاب وبدء إستخدامها فيما أصدرت من أجله. وعرفها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بأنها: أداة إستثمارية تقوم على تجزئة

<sup>1</sup> الحسين بن محمد شواط و د. عبدالحق حميش - " خلاصة القول في المساقاة والمزارعة والهبة والوديعة" - موقع الالوكة الشرعية - رابط الموقع:

[/https://www.alukah.net/sharia/0/76722/1/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%82%D8%A7%D8%A9](https://www.alukah.net/sharia/0/76722/1/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%82%D8%A7%D8%A9)

تم الاطلاع عليه بتاريخ : 27\05\2021

<sup>2</sup> الحسين بن محمد شواط و د. عبدالحق حميش - مرجع سبق ذكره .

<sup>3</sup> , عبد الكريم أحمد قندوز. - مرجع سبق ذكره - ص 17-18

رأس المال إلى حصص متساوية، وذلك بإصدار صكوك مالية برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس المال وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه.

## 2. المطلب الثاني : ضوابط التمويل الإسلامي

### 1. الأصل في المعاملات الحل:<sup>1</sup>

لقد قرر العلماء أن الأصل في باب المعاملات الإباحة والمراد بكلمة الأصل أي القاعدة المطردة المستمرة التي لا تتخلف إلا نادراً والمعاملات جمع معاملة وتكون بين المتعاقدين كالبائع والمشتري في باب البيوع والمستأجر والمؤجر في الإجارة والشركاء في باب الشركة ونحو ذلك والمراد بالإباحة الجواز أي أن هذه العقود التي تجري بين المتعاقدين القاعدة المستمرة فيها أنها مباحة وجائزة ولا يصح القول بتحريم معاملة ما إلا بدليل صحيح ناقل من الجواز إلى التحريم أو الكراهة وأما إذا لم يرد في الشريعة دليل صحيح على منع المعاملة فهي باقية على الأصل وهو الجواز وبناءً على ذلك لا يجوز منع أي معاملة إلا بنص صريح من الشارع الحكيم أو قياس صحيح عليه وهذا هو القول الصحيح الذي تؤيده الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والآثار الواردة عن سلف الأمة .

و الدليل على ذلك في ماورد من القرآن الكريم:

أنه جاء في قول الله تعالى : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ سورة الانعام الآية 119.<sup>2</sup>

كما جاء أيضا قول الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ سورة البقرة الآية 29.<sup>3</sup>

و في قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ سورة لقمان الآية 20.<sup>4</sup>

ومما يدل على ذلك أيضاً قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ سورة البقرة الآية 275.<sup>5</sup>

فهذه الآية تدل على حل كل أنواع البيع ولا يستثنى من ذلك إلا ما أخرجه الدليل من هذا العموم.

<sup>1</sup> حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة - " يسؤلونك عن المعاملات المالية المعاصرة " - المكتبة العلمية - دار الطيب للطباعة والنشر - الطبعة الأولى -

(ابودريس - بيت المقدس - فلسطين) - 1430 هـ - 2009 م ص 85 - 86 بتصرف.

<sup>2</sup> القرآن الكريم سورة (الانعام) الآية: (119).

<sup>3</sup> القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (29).

<sup>4</sup> القرآن الكريم سورة (لقمان) الآية: (20).

<sup>5</sup> القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (275).

2. الأصل في الشروط في المعاملات الحل:<sup>1</sup>

جمهور أهل العلم على أن الأصل في الشروط في المعاملات الحل، فما يشترطه أحد المتعاقدين من الشروط سواء كان شرطاً يقتضيه العقد أو كان شرطاً من مصلحة العقد أو كان شرطاً وصف أو شرطاً منفعة فالأصل في ذلك الحل، ويدل لذلك قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ سورة المائدة الآية 1<sup>2</sup>، والأمر بإيفاء العقد يتضمن الأمر بإيفاء أصله ووصفه ومن وصفه الشرط فيه، وأيضاً قول الله عز وجل: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾، سورة الإسراء الآية 34<sup>3</sup>، وهذا يتضمن الإيفاء بالشروط.

والمراد بالشروط في العقد هو ما يشترطه أحد العاقدين مما له فيه منفعة، ومحل الشرط في العقد أنه يكون قبل العقد أي إذا اتفق المتعاقدان على هذا الشرط كأن يشترط البائع أن ينتفع بالمبيع لمدة كذا أو أن المشتري يشترط أن يكون الثمن مؤجلاً...، ويشترط لذلك الأمور التالية:

- أن يكون محل الشرط في العقد قبل العقد إذا اتفقا عليه.
- أو يكون في صلب العقد وفي زمن الخيارين (خيار الشرط وخيار المجلس).

## (1) منع الغرر.:

مفهوم الغرر:<sup>4</sup>

- فالغرر في اللغة: اسم مصدر لـ غَرَّرَ ، وهو دائر على معنى النقصان والخطر والتعرض للهلكة والجهل.
- وفي الاصطلاح: عرفه العلماء بعبارات متقاربة، منها تعريف ابن تيمية: الغرر: هو المجهول العاقبة.
- عرفه الشيرازي فقال: الغرر ما انطوى عنه امره وخفي عليه عاقبته.
- عرفه أبو يعلى فقال: ما تردد بين أمرين ليس أحدهما أظهر.
- عرفه ابن القيم بتعريف جامع فقال: بأنه ما لا يعلم حصوله، أو لا تعرف حقيقته ومقداره.

وأما ضابط الغرر الممنوع في المعاملات، فيشترط فيه شروط:

## 1- أن يكون الغرر كثيراً غالباً على العقد.

<sup>1</sup> ، عبد الكريم أحمد قندوز – مرجع سبق ذكره – ص 19

<sup>2</sup> القرآن الكريم سورة (المائدة) الآية: (01).

<sup>3</sup> القرآن الكريم سورة (الإسراء) الآية: (34).

<sup>4</sup> الناشر غير مبين – " الغرر معناه وضوابطه " – موقع إسلام ويب – رابط الموقع: <https://www.islamweb.net/ar/fatwa/23724>

تم الاطلاع عليه بتاريخ : 28\05\2021.

- 2- أن يمكن التحرز منه دون حرج ومشقة.  
 3- ألا تدعو إلى الغرر حاجة عامة.  
 4- أن يكون في عقود المعاوضات، وما فيه شائبة معاوضة.

## (2) منع الربا:

الربا كلمة تعني في (اللغة): الزيادة بمعنى ربا الشيء أي زاد و نما ، وارتفع، و عرفه العيني (بأنه فضل مال بلا عوض في معاوضة مال بمال).<sup>1</sup>

حُكِمَ الربا في الإسلام: ورد تحريم الربا في القرآن الكريم، وفي السنّة النبويّة الشريفة ، كما أجمع العلماء والسلف الصالح و العلماء الجتهدون بعدهم ، و تضافرت القرون حقبة بعد حقبة على ذلك الإجماع وقد رضيت القلوب المؤمنة على تحريمه، وفيما يأتي بيان أدلة التحريم واضح في ثلاث دلائل .

### من الكتاب:

ورد تحريم الربا في عدّة آياتٍ قرآنيّةٍ، نستدل منها بما جاء في قول العزيز الحكيم :

### الدليل الأول:

جاء في قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً) سورة ال عمران الآية 131<sup>2</sup>، و في هذه الآية الكريمة تصريح قاطع بالتحريم. وذلك بدلالة النص الكريم. الذي يبين الظلم الشديد الذي ظهر عن الربا .

### الدليل الثاني:

كما جاء في قوله تعالى: (وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ هَرَبُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) سورة النساء الآية 161.<sup>3</sup>

وهنا يوضح النص القرآني حكم الربا و النهي عنه.

<sup>1</sup> عبد الرحيم عبد الحميد الساعدي - " العلة الاقتصادية لتحريم ربا النسبنة والفضل " - جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الاسلامي - جده المملكة

العربية السعودية. - المجلد 25 / العدد 02 - (2012) صفحة 43-44. بتصرف

<sup>2</sup> القرآن الكريم سورة (آل عمران) الآية: (131).

<sup>3</sup> القرآن الكريم سورة (النساء) الآية: (161).

من السنة:

انه ورد عن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْلَ الرِّبَا، وَمُؤْكَلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيَهُ»، وَقَالَ: «هُمُ سَوَاءٌ» رواه مسلم<sup>1</sup>

فمن حديث الحبيب المصطفى نرى صبح التحريم.

أنواع الربا:<sup>2</sup>

ينقسم الربا الى ثلاثة أقسام، هي:

**ربا النسبيته:** وهو ربا التأخير؛ وفيه يتم الإتفاق على شراء السلعة، واستلامها، مقابل أن يكون الدفع متأخراً، فيدفع أكثر من القيمة مقابل هذا التأخير في الدفع، ولا خلاف في إجماع المسلمين على تحريمه، ويُعدّ ربا النسبيته الأكثر انتشاراً في بلاد المسلمين.

**ربا الفضل:** وهو ربا الزيادة؛ وفيه يكون بيع سلعة مقابل السلعة نفسها، مع زيادة على إحداها دون تأخير، وفي المجلس نفسه، فقد ورد عن الرسول -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (الدَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوْ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرَبَى، الْأَخْذُ وَالْمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ)<sup>3</sup>، فلا يجوز بيع هذه الأصناف بعضها ببعض مع زيادة، ويجب أن يكون البيع والشراء في المجلس نفسه، وقد أجمع الفقهاء على حرمة.

**ربا القرض:** وهو الربا الذي يكون فيه قرض مع منفعة للمقرض، كأن يقرض فلان سلعة على أن يعيد إليه أفضل منها، أو يعيدها نفسها بالإضافة إلى نفع معها، قال -عليه الصلاة والسلام-: (إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى إليه أو حملهُ على الدَّابَّةِ فلا يركبها، ولا يَقْبَلُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَبْلَ ذَلِكَ)<sup>4</sup>، وقد حرّمه عدد من الصحابة، كعمر بن الخطاب، وابنه عبدالله، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن سلام -رضي الله عنهم جميعاً-، واتفق العلماء على

<sup>1</sup> رواه مسلم، في صحيح مسلم - عن محمد فؤاد عبد الباقي - باب لعن أكل الربا ومؤكله - صفحة 1219

<sup>2</sup> طارق محمد - " ما تعريف الربا" - موقع موضوع - رابط الموقع :

[https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7\\_%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81\\_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A8%D8%A7](https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7_%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A8%D8%A7)

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\28.

<sup>3</sup> رواه ابن تيمية - في بيان الدليل - عن انس بن مالك - الصفحة أو الرقم: 327، حسن.

<sup>4</sup> رواه مسلم - في صحيح مسلم - عن عبد الله بن عمر - الصفحة أو الرقم: 1542، صحيح.

حرمة.

### (3) سد الذرائع:

سد الذرائع واحد من الأصول المختلف فيها بين العلماء رحمهم الله، أخذ به الإمام مالك وأصحابه، والإمام أحمد في رواية عنه، ومنعه الشافعية والحنابلة، ويرى المحققون أن الحنفية والشافعية أيضًا قاموا بالأخذ أيضًا في مذهبهما بسد الذرائع عند تنزيل الأحكام على الأحوال.<sup>1</sup>

### الدليل عن سد الذرائع:<sup>2</sup>

ومما يدل على العمل بسد الذرائع من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية ما يأتي:

قول الله تعالى: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ}، الانعام الاية 108<sup>3</sup> سد الذرائع هنا منع سب آلهة الكفار مخافة أن يقابلوا السب بالمثل، فيسبوا الله تعالى. نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تصوير من مات من الصالحين وعدم بناء المساجد عليهم لكي لا تتم عبادتهم. أمثلة على سد الذرائع بعد التعرف على علم أصول الفقه الإسلامي، والمراد سد الذرائع، وأنه يقوم على المقاصد والمصالح، وأن الله تعالى شرع أحكامه لتحقيق المصالح ودرء المفاسد، فإذا أصبحت أحكامه تستخدم كذريعة للتوصل إلى غير ما شرعت له، ويتوصل بها إلى غير مقاصدها كان لا بد من سد الطرق المؤدية إلى الفساد.

ومن الأمثلة التي يمكن إدراجها تحت قاعدة سد الذرائع ما يأتي:

- النهي عن إبداء الزينة والضرب بالأرجل ذات الخلاخيل لأنه يعد وسيلة لإثارة الشهوة عند الرجال.
- الأمر بإستنذان الصغار والعيبد ثلاث مرات، لئلا يكون دخولهم ذريعة للاطلاع على العورات.

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - "سد الذرائع في الكتاب والسنة ومذاهب الأئمة" - موقع اسلام ويب - رابط الموقع:

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa/51407/%D8%B3%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%B9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-%D9%88%D9%85%D8%B0%D8%A7%D9%87%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%A6%D9%85%D8%A9>

تم الطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\28.

<sup>2</sup> اسيا القضاة "ما هو سد الذرائع" - موقع سطور- رابط الموقع:

[https://sotor.com/%D9%85%D8%A7\\_%D9%87%D9%88\\_%D8%B3%D8%AF\\_%D8%A7%D9%84%D8%B0%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%B9#:~:text=%D9%82%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%87%20%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%89%3A%20%7B%D9%88%D9%8E%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D9%8E%D8%B3%D9%8F%D8%A8%D9%8F%D9%91%D9%88%D8%A7,%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%87%D9%85%20%D9%84%D9%83%D9%8A%20%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D8%A%D9%85%20%D8%B9%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%AA%D9%87%D9%85.](https://sotor.com/%D9%85%D8%A7_%D9%87%D9%88_%D8%B3%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%B0%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%B9#:~:text=%D9%82%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%87%20%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%89%3A%20%7B%D9%88%D9%8E%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D9%8E%D8%B3%D9%8F%D8%A8%D9%8F%D9%91%D9%88%D8%A7,%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%87%D9%85%20%D9%84%D9%83%D9%8A%20%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D8%A%D9%85%20%D8%B9%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%AA%D9%87%D9%85.)

تم الطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\28.


<sup>3</sup> القرآن الكريم سورة (الانعام) الاية: (108).

- النهي عن البيع وقت صلاة الجمعة لئلا يُتخذ ذريعة للإنشغال عن الصلاة بالتجارة.
- النهي عن بناء المساجد على القبور لئلا تكون ذريعة لاتخاذها أوثاناً.
- النهي عن طرق المسافرين على أهله ليلاً.

### 3. المطلب الثالث : المؤشرات المالية للتمويل الإسلامي

❖ اضافة و ختاماً لهذا المبحث سوف نعرض لكم بعض المؤشرات المالية المتعلقة بتنمية التمويل الإسلامي و هي كالتالي:


الشكل : (7-I) نمو أصول الصناعة المالية الإسلامية (2012-2019)



المصدر: Islamic Finance Development Report 2020: 1

<sup>1</sup> (IFDI) 2020 – هو مؤشر مرجح مركب يقيس التطور العام لصناعة التمويل الإسلامي من خلال تقييم أداء جميع أجزائها بما يتماشى مع أهدافها الدينية المتأصلة. – رابط الموقع: [https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893\\_2100.pdf](https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893_2100.pdf) – تم الطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\28


الشكل : (8-I) توزيع أصول الصناعة المالية الإسلامية (2017)



<sup>1</sup> المصدر : Islamic Finance Development Report 2018

<sup>1</sup> (IFDI) 2018 – رابط الموقع : <https://ceif.iba.edu.pk/pdf/Reuters-Islamic-finance-development-report2018.pdf> – تم الطلاع عليه بتاريخ :

الشكل : (9-I) توزيع أصول الصناعة المالية الإسلامية (2019)

المصدر: Islamic Finance Development Report 2020 <sup>1</sup>


ملاحظة: نرى ان هناك اعتدال وتفاوت غير بعيد وذلك راجع الى الازمة العالمية COVID 19

<sup>1</sup> (IFDI) 2020 – رابط الموقع: [https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893\\_2100.pdf](https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893_2100.pdf)

تم الطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\28.


## الشكل : (10-I) مؤشر تنمية التمويل الإسلامي (2020)

Islamic Finance Development Indicator value score of leading Islamic finance markets worldwide in 2020

المصدر: موقع ستاتيستا<sup>1</sup>

<sup>1</sup> Amna Puri-Mirza – "نقاط قيمة مؤشر تنمية التمويل الإسلامي لأسواق التمويل الإسلامي الرائدة في جميع أنحاء العالم في عام 2020" – موقع ستاتيستا – رابط الموقع: [/https://www.statista.com/statistics/1090847/worldwide-ifdi-value-score-of-leading-islamic-finance-markets](https://www.statista.com/statistics/1090847/worldwide-ifdi-value-score-of-leading-islamic-finance-markets) تم الطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\28.

الشكل (11-I) خريطة تبيان مؤشر تنمية التمويل الإسلامي (2020)



المصدر: Islamic Finance Development Report 2020 <sup>1</sup>

<sup>1</sup> (IFDI) 2020 – رابط الموقع: [https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893\\_2100.pdf](https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893_2100.pdf) تم الطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\28.

## خلاصة الفصل :

خلاصة لما تطرقنا إليه في هذا الفصل , تم التطرق إلى أصول التمويل الإسلامي بالحديث عن أساسياته و فلسفته مستعرضين لكم عددا من الجدوال و الأشكال التي تطرح جل الإختلافات من حيث النوع و الخصائص التي يقوم عليها هذا التمويل.

ثم تناولنا في بحثنا في التحدث عن الأصل الذي يقوم عليه هذا التمويل، ألا و هي المبادئ و الضوابط مبين مختلف العقود و الصيغ الذي يبني عليها التمويل الإسلامي. و إضافة إلى ذلك طرحنا قضية الأصل في شروط المعاملات الحل التي يظبط عليها التمويل التشاركي.

زيادة على ذلك قمنا بالإستدلال بعدد من المؤشرات المالية نوضح فيها واقع هذا التمويل في العالم . و طرح أدلة بيانية تبين لكم أهم المعاملات و الصيغ التي حققت أكثر ربح ممكن لمجال الصيرفة في البنوك الإسلامية. وهذا ما يدفعنا إلى معالجة موضوع الفصل الآحق حول الإطار العام للبنوك الإسلامية.

# الفصل الثاني

الإطار العام للبنوك الإسلامية

تمهيد:

البنك هو مؤسسة ربحية له وظيفة إقتصادية هي تشغيل الأموال , تختلف حسب نوع البنك سواء كان تقليديا محصورا ب أدوات القرض مقابل فائدة. أو كان إسلاميا مرتكزا على مبدأ البيع بصيغه المتعددة . فلكل منهم هدف و طريقة عمل يوجد إختلاف و لكن منحصرة في مجال واحد .

تساهم البنوك في تنمية الإقتصاد و تطوير المجتمع, حيث شهد التمويل الإسلامي في العمل المصرفي تحولات و تغيرات في خدماته قاداته إلى المقدمة, حيث يساهم بصيغه و طرقه على إستقرار النظام المالي و المصرفي. كونه مراعاة لحاجة العميل في التمويل دون ضره بربا , كمعاملة مرابحة و مضاربة و مشاركة تهدف إلى جذب مال حلال و العمل بما شرع المال في الاسلام.

فمن هذا المنطلق سوف نتطرق في هذا الفصل الى معرفة أصل ظهور البنوك الاسلامية و بما تتميز بإختلافها وتنوعها تفصيلا مجملا ,إضافتا على ذلك نتناول اهم معاملة فيه وهي في الأصل موضوع مذكرتنا التي لقت إقبال ضخما في مجال حل المعاملات في بنك في الإسلام . وقد قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى:

**المبحث الأول : نشأة وتعريف البنوك الإسلامية.**

**المبحث الثاني : التمويل بالمرابحة في البنوك الإسلامية.**

## 1. المبحث الأول: نشأة و تعريف البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية تجربة حديثة نسبياً في العالم الإسلامي، وقد جاءت تلبية للحاجة الملحة لمؤسسات مصرفية تلي احتياجات المسلمين، و في نفس الوقت تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية بعيداً عن المعاملات الربوية للأبنك التقليدية التي كان ولا زال هدفها الأساسي تحقيق الربح بدل الإستثمار و التنمية الإقتصادية و الإجتماعية التي تسعى إليها البنوك الإسلامية.<sup>1</sup>

## 1. المطلب الأول: البنوك الإسلامية النشأة و التعريف

البنوك الإسلامية صارت ضرورة إنشائها والأخذ بها يصل إلى مرتبة التكليف الشرعي، وقد التزم المسلمون القدامى بتوجيهات الله سبحانه وتعالى في إقامة مؤسسات مالية تفي بأحتياجات العصور الأولى، كبيت المال، وإستخدام بعض الوسائل للوفاء بمتطلبات التمويل، وذلك كله في ضوء توجيهات القرآن الكريم والسنة الشريفة.<sup>2</sup> ومن هذا المنطلق نتطرق الى نشأة البنوك ومنه يمكن تقديم عدة تعاريف لها.

نشأة البنوك الإسلامية :

نشأة وتطور البنوك الإسلامية :<sup>3</sup>

مرت نشأة و تطور البنوك الإسلامية في شكلها الحديث بثلاثة مراحل رئيسة يمكن تفصيلها على النحو التالي :

- ❖ مرحلة المبادرات الفردية.
- ❖ مرحلة العمل المصرفي الجماعي.
- ❖ مرحلة انتشار البنوك الإسلامية.

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " نشأة البنوك الإسلامية " - موقع عربناك - رابط الموقع: <https://www.arabnak.com/%D9%86%D8%B4%D8%A3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83->

[/D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9](https://www.arabnak.com/%D9%86%D8%B4%D8%A3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-)

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29.

<sup>2</sup> رحاب بودراجي مريم ميطالي - " البنوك الاسلامية اساليب التمويل فيها و تجارها " - مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس - العلوم الاقتصادية - معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير - جامعة المدية " 2006-2007 " - ص 03 .

<sup>3</sup> عصام محمد الليثي - " النقود و البنوك " - جامعة الملك فيصل عصام عمادة التعلم الالكتروني و التعليم عن بعد كلية ادارة الاعمال - موقع اسلاميك

ماركت - رابط الموقع: <https://islamicmarkets.com/publications/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83->

[/D8%A7%D9%84%D8%A7-%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9](https://islamicmarkets.com/publications/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-)

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29.

❖ حيث نقوم تبليغ هذه الأحداث وفق الجداول التالية:

الجدول: (II-2) مرحلة المبادرات الفردية

المرحلة	تاريخ النشأة	مجريات المرحلة	النتيجة
مرحلة المبادرات الفردية عن المرحلة: شهدت هذه الفترة غنطلاق المبادرات	عام 1940 بماليزيا.	مبادرة إنشاء صناديق إدخار بدون فائدة	المبادرة لم يكتب لها الإستمرار طويلا
	عام 1950 في الباكستان.	مبادرة إنشاء صناديق إدخار بدون فائدة	المبادرة لم يكتب لها الإستمرار طويلا
	عام 1963 مصر بميت غمر ( محافظة الدقهلية )	بنوك الإدخار المحلية (بنوك بدون فوائد)	تم وقف مسيرتها لأسباب سياسة إنتهت باستيلاء الدولة عليها وتحويلها إلى بنوك تعمل بفوائد تحت إسم بنك ناصر الإجتماعي.

من إعداد الطالب

الجدول: (3-II) مرحلة العمل المصرفي الجماعي

<p>إنشاء بنك التنمية الإسلامي (جدة) بالمملكة العربية السعودية وكذلك إنشاء بنك دبي الإسلامي بدولة الإمارات العربية المتحدة , علما بان الأول مملوك لحكومات دول منظمة المؤتمر الإسلامي والثاني للقطاع الخاص .</p>	<p>عام 1975 (جدة) بالمملكة العربية السعودية بدولة الإمارات العربية المتحدة</p>	<p>مرحلة العمل المصرفي الجماعي</p> <p>عن المرحلة: سبقت هذه المرحلة عقد اجتماع لوزراء مالية الدول الاسلامية والذي تم فيه عرض اوراق علمية تتضمن مقترحات حول نموذج البنك الاسلامي . وبعد ذلك شهدت هذه لفترة التطورات التالية</p>
<p>إنشاء بيت التمويل الإسلامي في دولة الكويت.</p>	<p>عام 1977 في دولة الكويت.</p>	
<p>إنشاء بنك فيصل الإسلامي السوداني ( السودان) و ثم انشاء بنوك نضيرة تحمل اسم فيصل الإسلامي في دول مثل : مصر, تركيا, البحرين, الاردن.</p>	<p>عام 1978 في السودان.</p>	

الجدول: (II-4) مرحلة إنتشار البنوك الإسلامية

<p>إنشاء بنك بإسم بان أمريكا الإسلامي</p>	<p>عام 1980 في الأرجنتين.</p>	<p>مرحلة إنتشار البنوك الإسلامية عن المرحلة: شهدت هذه المرحلة عدة تطورات</p>
<p>إنشاء بنك بإسم بيت التمويل الإسلامي في إنجلترا.</p>	<p>عام 1982 في إنجلترا.</p>	
<p>شهدت هذه المرحلة إنتشارا واسعا للبنوك الإسلامية في مختلف دول العالم الإسلامية وغير الإسلامية . وتشير احصائيات عام 2012 الى وجود 450 بنك وشركة إسلامية في أكثر من 90 دولة وتقسم بالاتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ يقدر حجم معاملاتها بحوالي 1,5 ترليون دولار يتوقع ان يرتفع الى حدود 3 ترليون دولار في 2015</li> <li>○ 34 بالمئة من إجمالي أصولها في الخليج.</li> <li>○ أشكال التواجد في مختلف دول العالم: النظام شامل, النظام المزدوج ( الثنائي) ونظام الفوائد أو الفروع.</li> </ul>	<p>عام 1983 مختلف دول العالم الغسلامية وغير الإسلامية.</p>	

من إعداد الطالب بالاعتماد على كتاب النقود والبنوك المنشور في Money and Banking موقع اسلاميك ماركت لعصام محمد الليثي.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عصام محمد الليثي - مرجع سبق ذكره - رابط الموقع: <https://islamicmarkets.com/publications/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%A7-%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9>

## مفهوم البنوك الإسلامية:

البنوك الإسلامية لها عدة مفاهيم يذكر منها مايلي:

- هي مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وتقديم الخدمات المصرفية بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية. وتنطلق البنوك الإسلامية في عملياتها الاستثمارية ملتزمة بمنع التعامل بالفائدة وكل أشكالها أخذًا أو عطاءً، كما أنها تتعامل على أساس الملكية المزدوجة الخاصة والعامة.<sup>1</sup>
- هو مؤسسة مصرفية لتجميع الاموال و توظيفها في نطاق الشريعة الاسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.<sup>2</sup>
- تعرف المصارف الإسلامية بأنها مؤسسات مالية مصرفية تزاوّل أعمالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية ويطلق على مجموعة الأعمال التي تمارسها المصارف الإسلامية اسم المصرفية الإسلامية نسبة إلى المصرف ، وهو المؤسسة التي تجري فيها الأعمال المصرفية . وإن اطلاق مصطلح المصرفية الإسلامية أصوب لغة واصطلاحاً من مصطلح الصيرفة الإسلامية لأن الصيرفة والصرافة صفة لمن يمارس الصرف وهو بيع النقد بالنقد وهو جزء من الأعمال التي تمارسها المصارف الإسلامية ، فالمصرفية الإسلامية أعم في الدلالة على طبيعة عمل المصارف الإسلامية من الصيرفة الإسلامية.<sup>3</sup>

ومن خلال هذه التعاريف السابقة نقول ان البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية ربحية تقوم أعمالها ووظائفها على أحكام الشريعة الإسلامية.

<sup>1</sup> الناشر غير ميبين - " البنوك الاسلامية " - موقع الجزيرة - رابط الموقع: <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2009/12/20/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9>

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29.

<sup>2</sup> طهري كمال - " دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " - مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير - الاقتصاد - مالية دولية - كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية- جامعة وهران " 2011-2012 " - ص 15.

<sup>3</sup> احمد سالم ملحم - " تعريف عام بالمصارف الاسلامية " - موقع الدكتور احمد ملحم - رابط الموقع: [http://www.drahmadmelhem.com/p/blog-page\\_3403.html](http://www.drahmadmelhem.com/p/blog-page_3403.html)

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29.

## 2. المطلب الثاني : أنواع وأهداف البنوك الإسلامية

تختلف المصارف الإسلامية حسب أغراضها وطبيعة عملها كما يلي<sup>1</sup>:

- 1- مصارف تهدف إلى التنمية للدول الإسلامية مثل البنك الإسلامي للتنمية، أو تهدف إلى التنمية المحلية مثل بنك دبي الإسلامي.
- 2- مصارف تهدف إلى تحقيق التنمية الاجتماعية مثل بنك ناصر الاجتماعي.
- 3- مصارف تهدف إلى جمع المدخرات للأفراد مثل دار المال الإسلامي بجدة.
- 4- مصارف متعددة الأغراض وفي مقدمتها أعمال الاستثمار وهذا هو ما تهدف إليه معظم المصارف الإسلامية.

أهداف المصارف الإسلامية:<sup>2</sup>

يمكن تلخيص أهداف البنك الإسلامي بما يلي:

- أولاً: رفع الحرج الشرعي عن الأفراد والمؤسسات الإسلامية؛ وذلك بإيجاد البديل الشرعي لإستثمار الأموال بدلاً من التعامل الربوي.
- ثانياً: تقديم خدمات مصرفية مميزة، والمساهمة في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، ودعمها في المجتمعات الإسلامية.
- ثالثاً: تنمية الوعي الادخاري بين الأفراد، وترشيد سلوكيات الإنفاق، وتشغيل رؤوس الأموال المعطلة، وتوظيفها في المجالات الاقتصادية التي ترفع من عائلها وتزيد من إنتاجها.
- رابعاً: تشجيع الإستثمار وهو الهدف الأساسي للبنوك الإسلامية.
- خامساً: توجيه الإستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع؛ لئلا يكثر النقد المتداول فتقل قيمته، ولذلك فإن البنك الإسلامي يفتح باسم العملاء باب المشاركة في المشروعات المختلفة.
- سادساً: توفير التمويل اللستثماني لجميع المشاريع في مختلف القطاعات الزراعية والصناعية والتعليمية والصحية، والتيسير على رجال الأعمال.

<sup>1</sup> الناشر غير مبن - " النشأة التاريخية للمصارف الاسلامية- " - رابط الموقع : <http://stclements.edu/grad/gradfuad.pdf> - ص 42

<sup>2</sup> خالد شبيب - " اهداف البنك الاسلامي " موقع القبس - رابط الموقع: <https://alqabas.com/article/611618-%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%A7%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A>

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29. بتصريف

سابعاً: إيجاد نظام إقتصادي حر، والتخلص من التبعية الإقتصادية للدول الكبيرة، بإيجاد بنوك إسلامية متميزة تدير إقتصادها بنفسها، وتوسيع حجم المبادلات التجارية المباشرة بين الدول الإسلامية من دون وسيط أجنبي.

## II. المبحث الثاني : التمويل بالمراوحة في البنوك الإسلامية

تعود مصادر أموال البنوك من الصيغ المعمول بها. فهذه تعرف على أنها إشتقاق من عنصر البيع فكل معاملة مبدأها البيع. أما المراوحة فهي بيع من بيوع الأمانات وينقسم إلى وضيع، حيطيط، وتوليه.

### 1. المطلب الأول : عقد البيع في الفقه الإسلامي

#### (أ) التعريف بالبيع:

البيع لغةً: مقابلة شئ بشئ، فمقابلة السلعة بالسلعة تسمى بيعاً، لغة كمقابلتها بالنقد، ويقال لأحد المتقابلين مبيع ولاخر ثمن.<sup>1</sup>

وعرّفه آخرون بتعريفات مختلفة تماماً، وبيان بعض تعريفاتهم التي ذهبوا إليها فيما يلي:<sup>2</sup>

- عرّفه ابن عرفة من فقهاء المالكية بأنه: عقد معاوضة على غير منفعة ولا متعة ولذة.
- كما عرّفه فقهاء المذهب الشافعي بأنه: مقابلة مالٍ بمالٍ على وجهٍ مخصوص، وقيل بل هو عندهم أنه: عقد معاوضة مائية تُفيد تملك العين أو المنفعة التي جرى عليها عقد البيع ملكاً على التأييد لا على وجه القرية، فخرج بقولهم (المعاوضة) الهدية ونحوها لكونها ليست ببيعاً، وخرج بقولهم (المالية) النكاح وما شابهه، حيث إنّ المراد بالنكاح أسمى من كونه مبادلة مالٍ بمالٍ، وخرج بقولهم (تملك العين) الإجارة وما جرى مجراها، حيث إنّ الإجارة لا تكون على ملك المنافع لا ملك الأعيان، كما خرج بالتأييد الإجارة أيضاً، وخرج بقولهم (لا على وجه القرية) القرض والهبة، إذ إنّ المراد بهما الأجر المطلق أما عقد البيع فيُقصد منه تبادل السلعة لا الوصول إلى الأجر أو الثواب.

<sup>1</sup> محمد عبد الرؤوف حمزه - " البيع في الفقه الإسلامي " - مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير - الاقتصاد والمصارف الإسلامية - جامعة سانت كليمنتس - بريطانيا - " 2006-2007 " - ص 7.

<sup>2</sup> الناشر غير مبين - " تعريف عقد البيع " - موقع بيت DZ - رابط الموقع :

<https://baytdz.com/dz/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81-%D8%B9%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B9>

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29.

- وعرفه ابن قدامة الحنبلي البيع بأنه: مبادلة المال بالمال تملكاً وتملكاً.
- وعند الحنفية: مبادلة مال بمال على وجه مخصوص أو هو مبادلة شيء مرغوب فيه بمثله على وجه مفيد مخصوص أي بإيجاب أو تعاطٍ. وخرج بقيد: (مفيد) ما لا يفيد كبيع درهم بدرهم. وغير المرغوب: مثل الميتة والدم والتراب.<sup>1</sup>

### (ب) مشروعية البيع:

فما أتى به الشرع في البيع ثابت بالكتاب والسنة والإجماع

في الكتاب:

جاء في قوله تعالى: ﴿ وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ [البقرة: 282].<sup>2</sup>

في السنة:

عَنْ أَبِي خَالِدٍ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيْنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُجِحَّتْ بَرَكَةٌ بَيْنَهُمَا». متفق عليه.<sup>3</sup>

أما في الاجماع:

إجماع المسلمين على إباحته.

(ذ) اركان البيع:

○ العاقدان: هما البائع و المشتري ويشترط فيهما:<sup>4</sup>

- أن يكون مميزاً
- أن يكون رشيداً

<sup>1</sup> وهبة بن مصطفى الزحيلي - " الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها) " - دار الفكر - سورية - دمشق الطبعة: الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة) - الجزء 5 ص3305 .

<sup>2</sup> القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (282).

<sup>3</sup> أخرجه البخاري في كتاب البيوع باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا برقم (2079)، ومسلم في كتاب البيوع، اب الصدق في البيع والبيان ، برقم (1532).

<sup>4</sup> أحمد محمد محمود نصار - " التمويل بالمرايحة " - رابط الموقع:

[https://drive.google.com/file/d/1UKB5kbGoFnXt4xP4x2kO3L0KHmyrA\\_Xb/view?fbclid=IwAR0Z2LLHQswcf-oCi7pD6v5k297cXliz2XP5I9wUlu8ieq7M2N609Zc4HQY](https://drive.google.com/file/d/1UKB5kbGoFnXt4xP4x2kO3L0KHmyrA_Xb/view?fbclid=IwAR0Z2LLHQswcf-oCi7pD6v5k297cXliz2XP5I9wUlu8ieq7M2N609Zc4HQY)

تم الاطلاع عليه بتاريخ 29\05\2021. ص 11-12.

○ المعقود عليه: وهو ما يسمى محل العقد، وهو في عقد البيع والمبيع والتمن<sup>1</sup>. ويشترط في كل منهما شروط وهي كالتالي:<sup>2</sup>

- أن يكون طاهراً فلا يصح أن يكون النجس مبيعاً.
- أن يكون منتفعاً به انتفاعاً شرعياً.
- أن يكون المبيع مملوكاً في حال البيع.
- أن يكون مقدور على تسليمه.
- أن يكون المبيع معلوماً و الثمن معلوماً علماً يمنع من المنازعة.
- أن لا يكون مؤقّتا.

○ الصيغة:<sup>3</sup>

ويُقصد بصيغة العقد هنا اللفظ المُعَيَّر عن إرادة العاقدين من إتمام العقد، وتبيّن هذه الإرادة من خلال الإيجاب والقبول، أما الإيجاب فهو ما يُصدره العاقد الأول لإبداء رغبته في شراء سلعةٍ معينة ويُسمى موجباً؛ كأن يقول: بعني سلعتك هذه بكذا، أو في بيع سلعةٍ معينة؛ كأن يقول: أبيعك هذه السلعة بكذا.

أما القبول فهو ما يصدر من العاقد الآخر مُعَبِّراً عن إرادته في إتمام عقد البيع ويُسمى قابلاً، وإلحاقاً بالمثلين السابقين يقول القابل بعد أن يقول له الموجب: بعني سلعتك بكذا؛ وأنا قبلت ببيعها لك بكذا، وفي المثال الثاني يقول: وأنا قبلت شراءها منك بكذا.

## 2. المطلب الثاني : أنواع البيوع في الفقه الإسلامي

(ا) بإعتبار المبيع:

1- بيع المقايضة : وهي بيع عين بعين. أي سلعة بسلعة أخرى. فإن كانتا متماثلتين. فيشترط عدم التفاوت في القيمة. وغير المتماثلين كان يشتري ثوباً بحنطة . و هو جائز سواء كانت السلعتان حاضرتين أو إحداهما حاضرة و الأخرى غائبة . بشرط أن تكون معروفة موصوفة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> الحسين بن محمد الشواط و عبد الحق حميش – "من أركان البيع المعقود عليه" – موقع شبكة الالوكة الشرعية – رابط الموقع:

<https://www.alukah.net/sharia/0/57487/#relatedContent>

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29.

<sup>2</sup> احمد محمد محمود نصار – مرجع سبق ذكره – ص13-14

<sup>3</sup> رانيا سنجد – "تعريف عقد البيع" – موقع موضوع – رابط الموقع :

[https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81\\_%D8%B9%D9%82%D8%AF\\_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B9](https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81_%D8%B9%D9%82%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B9)

تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\29.

<sup>4</sup> عبد الحفيظ فرغلى على القرنى – "البيوع في الاسلام" – دار الصحوة للنشر و التوزيع – (الطبعة الاولى) – القاهرة. 05/07 /2008 ص57,

2- بيع الصرف:

هو في اللغة الدفع و الرد.و في إصطلاح الفقهاء بيع الأثمان ببعضها البعض. و يتساوى في ذلك المضروب و المصوغ و التبر.<sup>1</sup>

3- بيع السلم:<sup>2</sup>

لغة مأخوذ من أصل يتكون من ثلاثة أحرف وهي ( س ل م ) وزيد عليه الهمزة والتضعيف حتي صار أسلّمَ وسلّمَ إذا أسلّفَ، والسلّفَ بمعنى واحد، ويقال كذلك سلّمَ وأسلّمَ وسلّفَ وأسلّفَ؛ وقد سُمي سلفا لما فيه من تقديم وتسليف لرأس المال، وكذلك سمي بالسلّم لأنّ فيه تسليماً لرأس المال في المجلس. وفي الاصطلاح يعرف السلم بأنه: " بيع السلم مؤجل بمعجل".

يعني: " أن يُسلّم المشتري رأس المال للبائع في مجلس العقد قبل أن يستلم السلعة التي اشتراها منه على أن يعطيه إياها البائع بعد تحديد أوصافها في أجلٍ ووقتٍ معلوم. أو هو "بيع سلعةٍ أجلّة موصوفة في الذمة بئمن مُقدّم". أو "أن يُسلّم عوضاً حاضراً، في عوض موصوف في الذمة إلى أجل". البيع المطلق: هو مبادلة العين بالنقد. وهو من اشهر الانواع.و يتيح للانسان المبادلة بنقوده على كل ما يحتاج اليه من الاعيان. وبنصرف اليه البيع عند الاطلاق فلا يحتاج الى تقيد.

(ب) بإعتبار تحديد الثمن:

1- بيع المساومة:

المساومة في اللغة من السوم , وتعني عرض السلعة على المشتري للبيع مع ذكر الثمن. أما المساومة عند الفقهاء فتعني البيع بما يتفق عليه البيعان , دون أن يخبر البائع المشتري بالثمن الذي قام عليه المشتري بالثمن الذي قام عليه المبيع به , سواء علمه المشتري أم لا , وعلى ذلك عرفها ابن جزري المالكي بقوله: (المساومة هو أن يتفاوض المشتري مع البائع في الثمن حتى يتفقا عليه من غير تعريف بكم اشتراها).<sup>3</sup>

2- بيع الامانة :

أما بيع الأمانة , فهو الذي يحدد فيه الثمن بمثل رأس المال أو أزيد أو أنقص. وأنما سمي بيع أمانة , لأن البائع مؤتمن فيه في إيجابه برأس المال , وبيع الأمانة عند الفقهاء على ثلاثة أنواع: مرابحة وتولية ووضيعة (مرابحة - تولية - وضيعة).<sup>4</sup>

<sup>1</sup> عبد الحفيظ فرغلي على القرنى - مرجع سبق ذكره - ص58.

<sup>2</sup> الصومال- " المصرف الاسلامي وصيغ العمل فيه (الجزء العاشر)" - التقرير الاسبوعي رقم 58-28\01\2019.

<sup>3</sup> مجموعة من المؤلفين - " فقه المعاملات " وتشمل: 1- الأبحاث 2- التطبيقات 3- الفتاوى 4- المصطلحات [الكتاب مرقم ألبا] - جزء 4- ص 142 - رابط

موقع الكتاب الالكتروني: <https://al-maktaba.org/book/968/2056#p1> تم الاطلاع عليه بتاريخ: 29\05\2012.

<sup>4</sup> المرجع نفسه - ص142.

■ المراجعة<sup>1</sup>:

لغة: من الربح (يكسر الرأء) والربح (بالتحريك أي بفتح الرأء والبأء) والربح والرباح (بفتح الرأء) بمعنى النماء في التجارة وهو إسم لما ربحه، وأربحه، وأربحته على سلعة أي أعطيته ربحا بمتاعه وأعطاه مالا مرابحة أي: على الربح بينهما، وبعث السلعة مرابحة على كل عشرة دراهم درهم، وكذلك اشتريته مرابحة وبعث المتاع واشتريته منه مرابحة اذا سميت لكل قدر من الثمن ربحا.

إصطلاحا: المرابحة في إصطلاح الفقهاء هي تمليك المبيع بمثل ثمنه الأول وزيادة الربح، أو هي البيع على الثمن الأول.

ويمكن تعريف المرابحة على أنها "نقل ما ملك بالعقد الأول وزيادة ربح".

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف المرابحة على أنها: أحد بيع الأمانة التي يتم فيها بيع السلعة برأس المال وزيادة ربح معلوم. حيث يتم في المرابحة تحديد ثمن البيع للسلعة بتكلفة شراء البائع لها (سعر الشراء + مصاريف الشراء) إضافة إلى ربح معلوم يتفق عليه.

■ التولية:

هو البيع بمثل الثمن الأول أي برأس المال من غير زيادة ربح، فكأن البائع جعل المشتري يتولى مكانه على المبيع.<sup>2</sup>

■ الوضعية:

هو بيع بمثل الثمن الأول، مع نقصان شيء معلوم منه.<sup>3</sup>

3- بيع المزايدة:

بيع المزايدة هو أن يعرض البائع سلعته في السوق ويتزايد المشترون فيها , فتباع لمن يدفع الثمن الأكثر. ويقابل المزايدة الشراء بالمناقصة , وهي أن يعرض المشتري شراء سلعة موصوفة بأوصاف معينة , فيتنافس الباعة في عرض البيع بثمن أقل , ويرسو البيع على من رضي بأقل سعر , ولم يتحدث الفقهاء قديما في مثل هذا البيع ولكنه يسري عليه ما يسري على المزايدة مع مراعاة التقابل.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> حلموس الامين وكريز نسرين - " بيع المرابحة لامر بالشراء: دراسة في (المفهوم,الاجراءات,الضوابط الشرعية)" - مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة - جامعة عمر ثليجي - الاغواط - الجزائر - المجلد 01 / العدد 01 - (2017) - ص 101.

<sup>2</sup> وهبة بن مصطفى الزحيلي - مرجع سبق ذكره - ص 3766.

<sup>3</sup> المرجع نفسه - ص 3766.

<sup>4</sup> مجموعة من المؤلفين - مرجع سبق ذكره - جزء 1 - ص 13.

ت) باعتبار طريقة تسليم الثمن:

ينقسم البيع باعتبار طريقة تسليم الثمن إلى منجز الثمن , ومؤجل الثمن , ومؤجل المثلثن , ومؤجل العوضين.<sup>1</sup>

انقسامات البيع باعتبار طريقة تسليم الثمن:<sup>2</sup>

- بيع منجز الثمن: البيع منجز الثمن هو ما لا يشترط فيه تأجيل الثمن , ويسمى بيع النقد , أو البيع بالثمن الحال.
- بيع مؤجل الثمن: البيع مؤجل الثمن هو ما يشترط فيه تأجيل الثمن.
- بيع مؤجل المثلثن: البيع مؤجل المثلثن هو مثل بيع السلم وبيع الاستصناع.
- بيع مؤجل العوضين: البيع مؤجل العوضين هو بيع الدين بالدين وهو ممنوع في الجملة.

ث) باعتبار الحكم الشرعي:

ينقسم البيع باعتبار الحكم الشرعي إلى أنواع كثيرة منها:<sup>3</sup>

- البيع المنعقد ويقابله البيع الباطل .
- والبيع الصحيح ويقابله البيع الفاسد .
- والبيع النافذ ويقابله البيع الموقوف .
- والبيع اللازم ويقابله البيع غير اللازم (ويسمى الجائر أو المخير) .


❖ إضافة الى ذلك نوضح لكم في هذا الشكل انواع البيوع بكشل مختصر :

<sup>1</sup> مجموعة من المؤلفين - مرجع سبق ذكره - جزء 1 - ص 14.

<sup>2</sup> المرجع نفسه - جزء 1 - ص 15.

<sup>3</sup> المرجع نفسه - جزء 1 - ص 15.

## الشكل : (II-12) أنواع البيع في الاسلام



من إعداد الطالب

## 3. المطلب الثالث : بيع المراجعة في الفقه الإسلامي

## (ا) التعريف بالمراجعة في الفقه الإسلامي :

من المقرر فقها في بيع المراجعة أن يكون الثمن الأصلي للسلعة معلوما لمن يشتري بطريق المراجعة وأن تكون جميع التكاليف التي تحملها المشتري الأصلي في الحصول على السلعة معلومة كذلك لمن يشتري بطريق المراجعة ولذلك يعبر الفقهاء عن بيع المراجعة بأنه بيع السلعة بما قامت به مع زيادة ربح يتفق عليه وبذلك نرى أنه لا بد من توضيح كل ذلك بجميع أوراق بيع المراجعة المودعة بملف كل عقد من عقودها.<sup>1</sup>

إتفقت تعريفات الفقهاء في المراجعة في مدلولها، وإن اختلفت في ألفاظها، فعرفها بعض الحنفية:<sup>2</sup>

بأن المراجعة بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح .

[وعرفها بعض المالكية]

أنه بيع مرتب ثمنه على ثمن بيع تقدمه غير لازم مساواته له.

<sup>1</sup> مجموعة من المؤلفين – " كتاب الفتاوى الاقتصادية " – المكتبة الشاملة الحديثة – فتوى رقم 16 – رابط موقع الكتاب الالكتروني : <https://al-maktaba.org/book/1611/237#p5> – ص 234 – تم الاطلاع عليه بتاريخ : 29\05\2021.

<sup>2</sup> المؤلف: أبو عمر دُبَيَّان بن محمد الدُبَيَّان – " الْمُعَامَلَاتُ الْمَالِيَّةُ أَصَالَةٌ وَمُعَاوَرَةٌ " مكتبة الملك فهد الوطنية – الطبعة: الثانية – الرياض - المملكة العربية السعودية – 1432 هـ – ص 303 – رابط موقع الكتاب الالكتروني : <https://al-maktaba.org/book/33108/1370> – تم الاطلاع عليه بتاريخ : 29\05\2021.

فخرج بقوله (مرتب ثمنه على ثمن بيع تقدمه) بيع المساومة، والمزايدة، والاستئمان.

### (ب) حكم بيع المربحة: <sup>1</sup>

قد عرّف الفقهاء "المُربحة" بقولهم: المُربحةُ في اللغة: الزيادة، واصطلاحاً: نقل كل المبيع إلى الغير، بزيادةٍ على مثل الثمن الأول. قال الإمام ابن قدامة في "المغني": "معنى بيع المُربحة: هو البيع برأس المال وبيع معلوم، ويشترط علمهما برأس المال، فيقول: رأس مالي فيه - أو هو عليّ - بمئة، بعثك بها، وبيع عشرة، فهذا جائز، لا خلاف في صحته، ولا نعلم فيه عند أحد كراهةً".

وجواز بيع المربحة - بمعناه عند الفقهاء القدامى - ثبت بالنص العام والقاعدة الكلية، أما النص: فقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ سورة البقرة الآية 275<sup>2</sup>، وأما القاعدة؛ فهي: "الأصل في المعاملات الإباحة"؛ كما ذكرها القرافي في "الفروق"، وغيره من أهل العلم.

### (ت) صور المربحة: <sup>3</sup>

#### ○ المربحة القولية:

- الأولى: ان يقول: بعته بما اشتريت او بما بذلت من الثمن وبيع كذا.
- الثانية: بعته بما فام علي وبيع كذا.
- الثالثة: بعته براس مال وبيع كذا.

#### ○ المربحة الفقهية:

- 1- ان تكون السلعة موجودة عند البائع. فيخبر المشتري بثمنها الذي اشتراه به و يتقاضى به ربحا معلوما.
- 2- ان يري احد المتعاقدين لآخر سلعة معينة. ويقول له: اشتر لي هذه السلعة و اربحك فيها كذا.
- 3- ان يصف المشتري للبائع سلعة. و يقول له : اشترها لي و انا اربحك فيها كذا.

<sup>1</sup> خالد عبد المنعم الرفاعي - " حكم بيع المربحة " - موقع طريق الاسلام - رابط الموقع: <https://ar.islamway.net/fatwa/35762> - تم الاطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\29.

<sup>2</sup> القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (275).

<sup>3</sup> احمد محمد محمود نصار - مرجع سبق ذكره - ص 37-38.

(ث) شروط وأحكام بيع المربحة في الفقه الاسلامي<sup>1</sup>

#### ❖ الشروط والأحكام العامة:

- 1- رضا المتعاقدين فلا يصح بيع المكره بغير حق.
- 2- أن يكون ان يكون العقد عاقلا مميذا .جائز التصرف وان يكون المبيع مملوكا له وفي حوزته. ومنتعا به.وله حق الولاية عليه فان باع ملك غيره بغير اذنه لم يصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تتبع ما ليس عندك .
- 3- أن يكون المبيع مباحا متقوما فلا يجوز بيع الخمر. نافعا. غير معدوم. ولا غائب ولا مغضوب.
- 4- أن يقدر البائع على تسليم المبيع منجزا لا معلقا .
- 5- تحديد ثمن البيع بأشياء معلومه.

#### ❖ الشروط والاحكام الخاصة :

- 1- أن يكون الثمن الأول معلوما للمشتري الثاني .بما في ذلك المصروفات . و يشمل تكلفة البائع للحصول على السلعة. وما يزيد في قيمتها بثمن شرط في صحه البيوع. لأن المربحة بيع بالثمن الاول مع زياده ربح.
- 2- أن يكون الربح معلوما للبائع والمشتري محددًا بالمقدار او بالنسبة الى ثمن الشراء.
- 3- أن يكون المبيع عرضا مقابل نقود ولا يكون مقابل بجنسه من أموال الربا.
- 4- أن يكون العقد الاول صحيحا. فاذا كان العقد الاول فاسدا كانت المربحة غير جائزه وبيع المربحة مرتبط به.
- 5- أن يكون رأس المال من ذوات الامثال. كالموزونات والمعدودات .وهو جواز شرط المربحة على الاطلاق فان كان قيما كالعروض لا يجوز بيع المربحة. كما إذا إشتري عرض بعرض ثم أراد أن يبيعه مربحة لا يجوز .
- 6- وجوب صيانتته عن الخيانه و شبهة الخيانة. والتهمة لأن أصل البيع بيع أمانه.
- 7- تبين ما يكره في ذات البيع او وصفه.
- 8- بيان الأجل الذي إشتري اليه لان له حصة في الثمن . وبيان نقصه ان نقص. رخصه وغلاه إذا غشتراه غاليا وصار رخيصا.
- 9- بيان طول مكثه عنده ولو عقارا. لان الناس يرغبون في الذي لم يتقادم عهده في أيدي مالكة الاول.

<sup>1</sup> المرجع نفسه – ص 43-44-45-46-47-48.

## 4. المطلب الرابع : تطور المراجعة لتصبح منتجاً مصرفياً

اولاً: نشأة اصطلاح بيع المراجعة للأمر بالشراء:

بيع المراجعة للأمر بالشراء اصطلاح حديث ظهر منذ فترة وجيزة وأول من استعمله بهذا الشكل هو د. سامي محمود في رسالته الدكتوراه بعنوان (تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق مع الشريعة الإسلامية) المقدمة إلى جامعة القاهرة - كلية الحقوق وقد نوقشت رسالته في 30/6/1976.<sup>1</sup>

حيث ذكر د. سامي محمود عن هذا الأمر (وقد كان بيع المراجعة للأمر بالشراء بصورته المعروفة حالياً في التعامل المصرفي كشفاً وفق الله إليه الباحث أثناء إعداد رسالته الدكتوراه في الفترة الواقعة بين 1973-1976, حيث تم التوصل إلى هذا العنوان الاصطلاحي بتوجيه من الأستاذ الشيخ العلامة محمد فرج السهري - رحمه الله تعالى - حيث كان أستاذ مادة الفقه الإسلامي المقارن للدراسات العليا بكلية الحقوق بجامعة القاهرة).<sup>2</sup>

وقد شاع استعمال هذا الإصطلاح لدى البنوك الإسلامية والشركات التي تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وصارت هذه المعاملة من أكثر ما تتعامل به البنوك الإسلامية.<sup>3</sup>

والحقيقة أن هذا الاصطلاح (بيع المراجعة للأمر بالشراء) إصطلاح حديث ولا شك ولكن حقيقته كانت معروفة عند الفقهاء المتقدمين وإن اختلفت التسمية فقد ذكره محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة وذكره الامام مالك في الموطأ والامام الشافعي في الأم كما سيأتي ذلك عنهم).<sup>4</sup>

ثانياً: عناصر المراجعة المصرفية:<sup>5</sup>

- 1- طلب شراء مقدم من العميل إلى المصرف.
- 2- وعد الامر بالشراء بشراء السلعة.
- 3- شراء المصرف للسلعة نقداً.
- 4- عقد بيع مراجعة بين العميل والبنك.

<sup>1</sup> حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة - " بيع المراجعة للأمر بالشراء - دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي " - شركة بيت المال الفلسطيني العربي - الطبعة الأولى - 1996 - ص 19. رابط موقع الكتاب الالكتروني : <https://al-maktaba.org/book/31656/17#p1> تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\30.

<sup>2</sup> سامي حسن محمود - " المراجعة لامر بالشراء " - مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي - منظمة المؤتمر الإسلامي - جدة - السعودية - المجلد 04/ العدد 05 - ص 807. بتصرف. رابط موقع الكتاب الالكتروني : <https://al-maktaba.org/book/8356/9396#p20> تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\05\30.

<sup>3</sup> حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة - مرجع سبق ذكره - ص 19.

<sup>4</sup> المرجع نفسه - ص 20

<sup>5</sup> احمد محمد محمود نصار - مرجع سبق ذكره - ص 50.

ثالثاً: أوجه الفرق بين المربحة الفقهية والمربحة البنكية:<sup>1</sup>

تظهر الفروق بين المربحة الفقهية والبنكية الحديثة من حيثيات التالية:

أولاً: من حيث العقد: فالمربحة الفقهية تنعقد مرةً واحدةً في مجلس العقد، أمّا المربحة البنكية فتتمُّ على مرحلتين: مواعدةٍ ثمَّ معاقدةٍ، ومن جهةٍ أخرى فإنَّ المربحة الفقهية تشتمل على طرفين (بائعٍ ومُشتريٍّ)، بينما المربحة البنكية فتلائيهُ الأطراف: (العميل وهو الأمر بالشراء، والبنك، والبائع المالك للسلعة).

ثانياً: من حيث السلعة: فهي في المربحة الفقهية حاضرةٌ يمتلكها البائع، وتكون في المربحة البنكية غائبةً ولا يمتلكها البنك، كما أنَّ البائع في المربحة الفقهية يشتري السلعةً لنفسه سواءً للإنتفاع أو للمتاجرة، وفي المربحة البنكية لا يشتريها البنك إلاً لبيعها.

ثالثاً: من حيث الثمن: فهو في المربحة الفقهية معلومٌ، وفي الأخرى حال المواعدة مجهولٌ عند بنوكٍ دون أخرى، ومع ذلك يُلزم الأمر بالشراء بوعده.

رابعاً: من حيث الربح: فهو في المربحة الفقهية مُقابلُ الجهد والوقت والمخاطر، وفي المربحة البنكية نظيرُ التأجيل. تلك هي بعض الفوارق المميّزة بين المربحتين تُمدّد لمعرفة حكم المربحة البنكية، وبيان أهمّهما لا تجتمعان إلاً في الجزء الأوّل من التسمية فقط.

## رابعاً: كفاءة المربحة مقارنة بالقرض الربوي:

بين المربحة والقرض الربوي:<sup>2</sup>

عند المقارنة بين عقد المربحة والقرض الربوي يتبين أن المربحة بديل للقرض الربوي، فالمؤسسة التي تحتاج سلعة قد تتقدم إلى المصرف التقليدي فتحصل على قرض بفائدة، أو تتقدم إلى المصرف الإسلامي فتحصل عليها مربحة.

لكن بينهما فروقا منها أن محل التعاقد في المربحة هو السلعة، فالزيادة فيها هي على سعرها، أما المحل في القرض الربوي فهو النقود، لذا تصبح المعاملة ربوية بالزيادة على القرض، كما أن القرض الربوي يزيد بزيادة الزمن، أما دين المربحة فهو ثابت.

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " جواب إدارة الموقع الفصيح على المقال الموسوم بـ «الردّ الصريح على ما يُثارُ حول البنوك الإسلامية من قَدحٍ وتجريحٍ» - موقع فركوس - رابط الموقع : <https://ferkous.com/home/?q=rodoud-13> تم الاطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\30.

<sup>2</sup> الناشر غير مبين - " عقد المربحة " - موقع الجزيرة - رابط الموقع : <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia> - <https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia> economy/2009/12/27/%D8%B9%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%AD%D8%A9 تم الاطلاع عليه بتاريخ : 2021\05\30.

## 5. أنواع منتجات المراجعة المصرفية

❖ يعرف عن المراجعة المصرفية بتسمية المراجعة للأمر بالشراء. ولكن في حقيقة الأمر تختلف و تتعدد الى عدة منتجات حيث نقوم بتلخيصها عبر الجدول الاتي:

الجدول: (5-II) أنواع منتجات المراجعة المصرفية

نوع منتج المراجعة	المفهوم
المراجعة للأمر بالشراء الشكل رقم (13)	هي أن يلجأ العميل الى المصرف فيلتمس اليه شراء سلعة ما يحدد له مواصفاتها و ثمنها و مصدرها ثم يعده بشرائها منه مرابحة على تكلفتها اي بزيادة ربح معلوم وثابت على رأس مال المصرف يتفقان عليه وتتم بمرحلتين بوعده و عقد.
المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري الشكل رقم (14)	و هي نفس عملية المراجعة للأمر بالشراء و لكن مع اختلاف بسيط و هو توكيل الامر بالشراء بشراء السلعة نيابة عن البنك. مع توافر بضعة شروط هي: 1- أن تباشر المؤسسة دفع الثمن للبائع بنفسها و عدم ايداع ثمن السلعة في حساب العميل الوكيل. 2- أن تحصل من البائع على وثائق للتأكد من حقيقة البيع . 3- الفصل بين الضمانين ضمان المؤسسة و ضمان العميل الوكيل عن المؤسسة في شراء السلعة لصالحها و ذلك بتخلل مدة بين تنفيذ الوكالة و إبرام عقد المراجعة للأمر بالشراء من خلال الإشعار من العميل بتنفيذ الوكالة و الشراء ثم الإشعار من العميل بتنفيذ الوكالة و الشراء ثم الإشعار من المؤسسة بالبيع.
المراجعة للأمر بالشراء مع خيار الشرط للمشتري الشكل رقم (15)	يعتمد هذا الأسلوب على ما يسعى بشرط الخيار للمشتري ببيع المراجعة بالخيار أن الممول يشتري السلعة المطلوبة لطالب التمويل بالمراجعة من بائعها الأول مع الإشتراط عليه أن يكون للممول حق فسخ عقد البيع الذي أبرمه معه .
المراجعة للأمر بالشراء مع المشاركة الشكل رقم (16)	وتتم بين طرفين لدينا المصرف : هناك من يرغب في إستثمار فائض سيولة لديه في مشروع منخفض المخاطرة و لا يستلزم خبرة متخصصة . و يرى أن البيع الأجل فرصة جيدة لهذا الغرض . و لدينا أيضا و كيل السيارات : لنفترض أن هنالك و كيلا للسيارات يرغب في زيادة مبيعاته . ويعتقد أنه إذا مكن زبائنه من الشراء بالتقسيط فسوف يحقق هدفه و من ثم يتحسن دخله. لكن هذا الوكيل لا يملك السيولة الكافية. كما أنه لا يملك الآليات الضرورية لمتابعة تحصيل الأقساط . لكنه يملك الخبرة الكافية بالسوق و الأسعار و البضائع . و هنا يدخل المصرف شريكا مع و كيل السيارات على النحو التالي : أ- يخصص الوكيل مبلغا من المال . مثلا مليون ريال. للبيع بالتقسيط و يخصص المصرف مليونين لنفس الغرض . و يفتح بهما حساب مشترك لدى المصرف . و يستخدم هذا الحساب التمويل للسيارات المباعة بالتقسيط. ب- يتولى الوكيل البيع و نقل الملكية و ما يتعلق بها . و التأكد من جودة السيارة المباعة و خلوها من العيوب . بينما يتولى المصرف متابعة الأقساط و مراقبة رصيد المدين لدى المصرف. ج- الأرباح التي يجنيها هذا الحساب المشترك توزع بين الوكيل و المصرف بالاتفاق.

مراجعات السلع الدولية  
الشكل رقم (17)

تعامل المصارف والشركات الإسلامية في أسواق السلع: المؤسسات الإسلامية تتعامل في أسواق السلع الدولية في الغالب لأحد أمرين.

الأول: توظيف قدر من موجوداتها في شراء وبيع عقود السلع للحصول على الأرباح الناتجة من فروقات البيع والشراء.

الثاني: عقود المراجعات التي تجربها مع عملائها على هذه السلع بأن تشتريها تم تعيد بيعها لهم، مربحة بثمن أجل مقسط، وقد يكون بعض هؤلاء راغباً في الحصول على السلعة نفسها فيتم تسليمها ونقلها إليه، وقد لا يكون راغباً في ذلك وإنما قصده إعادة بيعها والحصول على ثمنها فتصبح العملية من جانبه من باب التورق، وهنا -يتم عبر ترتيب معين- بيعها وإيداع الثمن لحسابه، وهذا هو الموضوع الذي نتناوله بالدراسة، ويتم بالصورة التالية:

1) يعقد البنك اتفاقاً مع سمسار معين على أن يشتري منه في أيام معينة من الأسبوع كمية محددة من سلعة معينة مما هو موجود في تلك الأسواق.

2) يقوم البنك ببيع هذه الكميات أو بعضها لعملائه مربحة، وذلك بأن يضيف إلى الثمن الذي قامت به السلعة عليه نسبة الربح الذي يتم الاتفاق عليه ويكون الثمن مؤجلاً مقسماً على أقساط يتم ترتيبها والاتفاق عليها.

3) يوكل العميل الذي قام بشراء السلعة/ أو السلع البنك ببيعها وتحصيل ثمنها لحسابه.

4) يقوم البنك بتبليغ البائع بإعادة بيع هذه السلعة إلى زبائنه.

5) يقوم البائع الأول ببيع السلعة حسب تعليمات البيع المبلغة له من البنك ويؤكد له قيامه بذلك.

6) عند تسلم البنك لتأكيد البيع يقوم بقيد المبلغ في حساب العميل لديه.

7) يستحق البائع الأول أتعاباً محسوبة على أساس نسبة مئوية من كامل قيمة السلعة التي أعاد بيعها باعتبار أن ما قام به وكالة بأجر.

8) يقوم البنك في نهاية الأسبوع حسب الاتفاق بإعادة السلع التي لم يتم بيعها إلى البائع الأول الذي التزم باستعادتها بالقيمة التي اشتراها منه بها.

إعتمادات المراجعة  
الشكل رقم (18)

وهي خدمة مناسبة للعملاء ذوي النشاطات التجارية المحلية والخارجية حيث توفر لهم الطمأنينة وراحة البال، لأنها تضم العديد من المزايا والمنافع. وبموجب هذا النوع من الإعتمادات، يقوم بيت التمويل الكويتي "بيتك" على حسابه بإستيراد البضاعة التي يرغب بها العميل، وعند وصول هذه البضاعة يمكن للعميل أن يشتريها من بيت التمويل الكويتي "بيتك" مقابل ربح معلوم سلفاً، إذ تسدد قيمتها على أقساط مرنة تتناسب مع التدفقات النقدية لكل عميل. ومن مزايا هذا المنتج:

1. الربح فيها معلوم، ولا يتضمن أي زيادة غير متفق عليها أو تتعلق بتأخير السداد.

2. يُمنح العميل فترة سماح مناسبة لتسديد القسط الأول.

3. تقديم الخدمات الإستشارية والفنية اللازمة.

❖ الشروط والأوراق المطلوبة للحصول على المنتج:

1. تقديم نموذج طلب التسهيلات، والغرض منها.

<p>2. تقديم مركز مالي شخصي للمالك.</p> <p>3. فتح حساب جاري لدى بيت التمويل الكويتي "بيتك".</p>	
<p>تمويل مرابحة الأسهم عبارة عن تمويل مجاز من الهيئة الشرعية للبنك، يمكنك من شراء عدداً معيناً من الأسهم التي يمتلكها البنك بموجب اتفاقية تحدد هامش الربح وخطة السداد، ثم يحق لك بعد ذلك إما الاحتفاظ بالسهم أو بيعها وإيداع عوائدها في حسابك لدينا.</p>	<p>مرابحة الأسهم الشكل رقم (19)</p>
<p>الصورة الأولى: تشمل اتفاقية إصدارها على توكيل المؤسسة لحامل البطاقة بشراء السلع لصالحها ثم البيع لنفسه بالمرابحة و يكون البيع بربح متفق على نسبته مع التزام حامل البطاقة بدفع ثمن شراء السلعة من المؤسسة على أقساط بحسب الإتفاق و يتم دفع الثمن للتاجر بواسطة البطاقة . الصورة الثانية : حيث يوقع طالب البطاقة إتفاقية إصدار البطاقة مع المؤسسة المصدرة لها تشتمل على الشروط التي تحكم إستخداماتها واليه عملها عندما يبرز البطاقة للتاجر فانه يكون أمرا بالشراء واعداء بالشراء من المؤسسة ممثله بوكيلها وهو التاجر. التي توكله فيها بأن يشتري لها من نفسه السلعة التي يريدتها حامل البطاقة ويكون الشراء بالثمن المعروضة به السلعة للبيع وتوكل المؤسسة التاجر أيضا بان يبيع السلعة نفسها لحامل البطاقة بالمرابحة بنسبه ربح منصوص عليها وبقساط محدد العدد والمقدار الأجل ويكون البيع بالمرابحة بعد إنجاز عملية تمرير البطاقة في الجهاز المخصص لذلك بنجاح. وقد واتجهت هذه البطاقة اعتراضات فقهية.</p>	<p>بطاقة المرابحة</p>
<p>يأتي العميل إلى البنك ، ويريد أن يحصل على ضمان لماله الذي يودعه في البنك الإسلامي ، ويعرف بالضبط نسبة عائدته ، والحقيقة أن المبادرة كانت من هذه البنوك صاحبة المنتج الجديد، حيث طلبت من العملاء : من أراد أن يحصل على ضمان ودائعه ، وضمان نسبة أرباحها فعليه أن يتقدم بطلب. الخطوات العملية لفتح حساب وديعة مرابحة: 1. توكيل من العميل بشراء سلع " دولية " نقدا الحساب العميل ، وتوكيل البنك ببيعها لنفسه بأجل محدد ، وعائد محدد بأسلوب المرابحة . 2. تقديم العميل الأموال للبنك ( وهذه الخطوة يمكن أن تتقدم أو تتأخر). 3. قيام البنك بشراء السلع نقدا بأموال العميل، وبيعها لنفسه " البنك " من خلال عقد مرابحة محدد الأجل والعائد. 4. قيام البنك بتسييل السلع التي إشتراها من العميل ببيعها ، والحصول على القيمة النقدية الفورية لها . 5. استخدام البنك للأموال التي حصل عليها من البيع الفوري من أموال الأخرى( أموال المضاربة العامة للبنك ) في تقديم خدمات التمويل والإستثمار في جانب الموجودات.</p>	<p>ودائع المرابحة العكسية</p>

المرابحة بريح  
متغير  
الشكل رقم (20)

- وهي مثل المرابحة للأمر بالشراء التي يكون رأس المال والريح فيها محددة عند العقد ولكن في هذه المرحلة يتفق الطرفان على ان يكون ربح البائع بحسب ما يكون عليه (السعر السوقي) لهامش الريح في عقود المرابحات الإسلامية وقت السداد، او متوسط السعر الهامش عن فترة السداد السابقة وقد يكون السداد بالتقسيط او دفعة واحدة . و يوجد أربعة صور لها :
- 1- أن يكون السداد دفعة واحدة، والريح بحسب مؤشر هامش الريح في السوق وقت السداد.
  - 2- أن يكون السداد دفعة واحدة، والريح بحسب متوسط هامش الريح في السوق عن فترة السداد.
  - 3- أن يكون السداد على أقساط، والريح بحسب مؤشر هامش الريح في السوق وقت حلول القسط.
  - 4- ان يكون السداد على أقساط , و الريح بحسب متوسط هامش الريح في السوق عن فترة سداد كل قسط .

من إعداد الطالب اعتمادا على :

احمد محمد محمود نصار - التمويل بالمرابحة<sup>1</sup>

حمزة بن حسين الفعر الشريف – موقع المسلم.<sup>2</sup>

يوسف بن عبد الله الشيبلي " المرابحة بريح متغير".<sup>3</sup>

موقع بيت التمويل الكويتي.<sup>4</sup>

موقع البنك السعودي للاستثمار.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> احمد محمد محمود نصار – مرجع سبق ذكره – ص 58 – 114.

<sup>2</sup> حمزة بن حسين الفعر الشريف – " السلع الدولية وضوابط التعامل فيها " – موقع المسلم – رابط الموقع: <https://almoslim.net/node/226503> – تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021.

<sup>3</sup> يوسف بن عبد الله الشيبلي – " المرابحة بريح متغير " – الملتقى الدولي الثاني حول الهيئات الشرعية للمصارف الإسلامية – الرياض – الهيئة الشرعية لبنك البلاد – 25 جوان 2013.


<sup>4</sup> الناشر غير مبين – " اعتمادات المرابحة " – موقع بيت التمويل الكويتي – رابط الموقع: <https://www.kfh.com/home/Private-Banking/Financial-Services/Murabaha-Credits.html> – تم الاطلاع عليه بتاريخ

: 01\06\2021.


<sup>5</sup> الناشر غير مبين – " تمويل مرابحة الأسهم " – موقع البنك السعودي للاستثمار – رابط الموقع: <https://www.saib.com.sa/ar/shares-murabaha-finance#tab-2> – تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021.

في الصفحة الموالية سنوضح لكم عددا من الاشكال التي تبين لنا سيران هذه العمليات وهي كالتالي:


الشكل (14-II) المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري




الشكل (13-II) المراجعة للأمر بالشراء




الشكل (16-II) المراجعة للأمر بالشراء مع المشاركة



الشكل (15-II) المراجعة للأمر بالشراء مع خيار الشرط للمشتري





## 6. خطوات تنفيذ المراجعة المصرفية :

شروط بيع المراجعة للأمر بالشراء:

لما كانت العديد من المعاملات المالية تتطلب توفر شروط حتى تكون صحيحة من الناحية المالية والقانونية لحفظ الحقوق، فإن معاملات المراجعة للأمر بالشراء لديها شروط حتى تكون المعاملات صحيحة لإظهار ما يترتب عليها من حقوق والتزامات للمتعاملين<sup>1</sup>، ومجمل الشروط ما يلي:

❖ حيث يتم توضيح شروط الصيغة عبر الجدول الآتي:

الجدول: (II-6) شروط صيغة المراجعة للأمر بالشراء

الشروط	صيغة المراجعة للأمر بالشراء
✓ أن يكون العقد الأول صحيحا، حتى يصبح ما يترتب على هذا العقد من الآثار الشرعية ومنها التصرف فيما يملك سواء بالبيع أو الهبة أو غيره.	
✓ العلم بالثمن الأول الذي اشترى به المصرف السلعة في العقد الأول، وذلك من صحة المعاملات لأنها تعتبر من بيوع الأمانة كما أسلفنا.	
✓ أن يكون رأس المال من المثليات كالمكيات والموزونات والعديدات المتقاربة، لأن المراجعة بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح محددة، لأن المثليات غير محددة القيمة.	
✓ ألا يكون الثمن في العقد الأول مقاب" بجنسه من أموال الربا، حيث أنه يجب اختلاف الجنس لأن المراجعة بيع السلعة بالثمن الأول وزيادة.	
✓ العلم بالربح لأن الربح جزء من الثمن والعلم بالثمن شرط صحة البيع، ويجب أن يتوفر في الربح جميع شروط الثمن لأنه جزء من الثمن.	
✓ أن يبين المأمور للمشتري جميع ما يتعلق بالمبيع وثمانه، سواء من حيث القيمة لأن القيمة أساس التعاقد وبيان ما يكره في ذات المبيع أو وصفه، والبيان لازمة في كل معاملات البيوع.	

من إعداد الطالب اعتمادا مذكرة الطالب ضياء الدين مصباح عزات سكيك بعنوان " أثر التمويل بالمراجعة للأمر بالشراء على نمورأس المال العامل"<sup>2</sup>

<sup>1</sup> ضياء الدين مصباح عزات سكيك - " أثر التمويل بالمراجعة للأمر بالشراء على نمورأس المال العامل -دراسة تطبيقية على المشاريع الصغيرة الممولة من الاغاثة الاسلامية في فلسطين" - مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في المحاسبة و التمويل - كلية التجارة - الجامعة الإسلامية غزة قسنطينة " 2015 " - ص 32. بتصرف.

<sup>2</sup> نفس المرجع - ص 32.

## 7. مراحل تطبيق عقد المراجعة لأمر بالشراء :

تمر عملية المراجعة للأمر بالشراء في التطبيق العملي بعدة مراحل :

❖ الجدول الثاني يبين كافة الاجراءات المقام بها وهي كالتالي :

### الجدول: (7-II) مراحل تطبيق عقد المراجعة

مضمون المراحل	صيغة المراجعة لأمر بالشراء
تلقي المصرف لطلب الشراء: تبدأ العملية بتلقي البنك طلبا من العميل يوضح فيه رغبته في أن يقوم البنك بشراء سلعة معينة على أن يشتريها العميل منه مرابحة، ومن الناحية التطبيقية فإن ذلك يتم في جميع البنوك الإسلامية من خلال نموذج يسمى " طلب شراء أو طلب شراء المرابحة أو رغبة بالشراء ". أ - البيانات التي تظهر به: 1 - بيانات مشتركة لدى جميع البنوك وهي: مواصفات البضاعة المطلوب شراؤها ، - بيانات عن العميل.- القيمة الإجمالية ، - المستندات المطلوبة. 2 - بيانات تنفرد بها بعض البنوك: نسبة الربح ، - مصدر البضاعة - ، شروط ومكان التسليم.	المرحلة الأولى
دراسة المصرف العملية: حينما يتلقى البنك طلب الشراء من العميل يقوم بدراسة العملية من كل جوانبها. (مبين في الجانب التطبيقي).	المرحلة الثانية:
إبرام عقد الوعد مع العميل. (مبين في الجانب التطبيقي).	المرحلة الثالثة:

من إعداد الطالب اعتمادا على بحث محمد عبد الحليم عمر بعنوان "التفاصيل العملية لعقد المراجعة في النظام المصرفي الإسلامي" <sup>1</sup>.

<sup>1</sup> محمد عبد الحليم عمر - " التفاصيل العملية لعقد المراجعة في النظام المصرفي الإسلامي " - «خطة (استراتيجية) الاستثمار في البنوك الإسلامية: الجوانب التطبيقية، والقضايا والمشكلات» - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب/ البنك الإسلامي للتنمية. - عمان - 6/18 - 1987/6/21 م - ص 10 - 11 - بتصرف. 12- 13.

## خلاصة الفصل:

خلاصة لما تطرقنا إليه في هذا الفصل , تم التطرق إلى موضوع نشأة و تعريف البنوك الإسلامية. فأوردنا في عنوان النشأة أنه قد مر بثلاث مراحل و قد قمنا بعرضها في عدد من الجدوال الزمنية . و أيضا قدمنا لكم مختلف المفاهيم التي تطرح التعريف الأمثل للبنوك الإسلامية و إستنتجنا أن أصلها واحد بعدها تطرقنا في التحدث عن أهم الأهداف التي تقوم عيها هذه المؤسسات المصرفية.

ثم تناولنا في بحثنا إلى أهم عنصر تمويلي في مجال الصيرفة الإسلامية في مجال البنوك بعنوان التمويل بالمربحة في البنوك الإسلامية. و قد طرحنا في هذا الموضوع الكثير من بدايته كعقد بيع في الفقه الإسلامي بالتفصيل فيه جزء بجزء إلى تطوره من ماهو فقهي إلى على حاله الآن .

زيادة على ذلك قمنا بالإستدلال بعدد من المصادر موضحين فيها واقع هذه الصيغة في البنوك الإسلامية . و طرح لكم أهم الخطوات التي تقوم عليها وعدد من منتجاتها المصرفية التي تختلف بحسب ما قامت عليه هيئة المعايير الإسلامية المكلفة بإصدارها.

وهذا ما يدفعنا إلى معالجة موضوع الفصل الآحق حول هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أيوفي. (AAOIFI)

# الفصل الثالث

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية

الاسلامية (الأيوبي)

(AAOIFI)

تمهيد:

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991م ومقرها الرئيس مملكة البحرين.

رسالتها هي تحقيق المعيرة والتجانس بين الممارسات المالية الإسلامية الدولية والتقارير المالية للمؤسسات المالية بالتوافق مع أحكام الشريعة ومبادئها.

رؤيتها توفير الأدلة الإرشادية اللازمة لعمل الأسواق المالية الإسلامية وإعداد التقارير المالية بصورة موافقة لأحكام الشريعة ومبادئها. بالإضافة إلى وضع المعايير للمؤسسات المالية الإسلامية بما يدعم نمو الصناعة وتطورها.

فمن هذا المنطلق سنتناول في فصلنا الثالث موضوع مهم جدا في مجال الصيرفة الإسلامية بعنوان هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) موضحين فيه هذه الهيئة شرحا و تفصيلا. إضافة إلى ذلك التحدث في نطاق إصدارها لمختلف المعايير المعالجة لأدوات التمويل الإسلامي.

وقد قمنا بتقسيم هذا الفصل الى :

المبحث الأول: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) .

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية لعقد المراجعة للأمر بالشراء حسب معايير الأيووفي.

## 1. المبحث الأول: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أيوفي (AAOIFI)

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) هي منظمة دولية غير هادفة للربح تضطلع بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية على وجه العموم. كما تنظم الهيئة عدداً من برامج التطوير المهني (وخاصة برنامج المحاسب القانوني الإسلامي وبرنامج المراقب والمدقق الشرعي) في سعيها الرامي إلى رفع سوية الموارد البشرية العاملة في هذه الصناعة وتطوير هياكل الضوابط الحوكمة لدى مؤسساتها.<sup>1</sup>

### 1.1 المطلب الأول: هيئة أيوفي (AAOIFI)

#### عن هيئة الأيوفي:<sup>2</sup>

أيوفي هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991م ومقرها الرئيس مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار 100 معياراً حتى الآن في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية، كما تحظى الهيئة بدعم عدد من المؤسسات الأعضاء من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45 دولة، وتطبق معايير الهيئة حالياً المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم. تصدر أيوفي خمسة أنواع من المعايير، بلغ مجموع الصادر منها حتى الآن 98 معياراً، تفصيلها على النحو الآتي:

- ✓ 2 معيار أخلاقي
- ✓ 58 معيار شرعي
- ✓ 7 معايير حوكمة
- ✓ 26 معياراً محاسبي
- ✓ 5 معايير مراجعة

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI " - موقع المحاسب الأول - رابط الموقع:

<https://www.almohasb1.com/2009/09/aaofii.html> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\06\01.

<sup>2</sup> الناشر غير مبين - " عن الهيئة " - موقع الأيوفي - رابط الموقع: <http://aaofii.com/about-aaofii/> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\06\01 - بتصريف.

## نبذة تاريخية عن هيئة الأيوفي:

تعتبر هذه الهيئة من أهم و ابرز المنظمات الدولية في مجال المالية الإسلامية و على صدد ذلك نبين لكم في الجدول أدناه بطاقة فنية تلخص أهم عناصر الهيئة :

## الجدول: (8-III) بطاقة فنية حول هيئة الأيوفي

المعايير الصادرة	المجال	المقر	تاريخ التأسيس	الهيئة
100 معياراً حتى الآن	وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية	مملكة البحرين	1991م	أيوفي

من إعداد الطالب

❖ إضافة على ذلك نبين لكم في شكل جدول هيئة الأيوفي و مكانتها الدولية تاريخياً و هو كالتالي :

## الجدول: (9-III) مجريات تطور الأيوفي تاريخياً

التاريخ	المجريات
1987	في إسطنبول الفكرة صارت ورقة عمل قدمت في مؤتمر البنك الإسلامي للتنمية السنوي نتج عنها توصية بتأسيس فريق عمل على مدار 3 أعوام أعدت خمسة مجلدات من البحث المكتوب. نتاج بحثي تمخضت عنه إتفاقية تأسيس.
1990	في الجزائر وقعت إتفاقية تأسيس: (هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية).
1991	11 رمضان 1411هـ سجلت هذه الهيئة في البحرين وكانت بداية إنطلاقتها الفعلية.

<p>إعادة هيكلتها وتعديل نظامها الأساسي تعديل إسمها لتصبح (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية) بدأت أيوفي بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة فقط كيف لخبراء المحاسبة أن يضعوا معيارا محاسبية المنتج أو عقد لم تتحدد معالمه بعد؟! هل يمكن الخبراء المحاسبة أن يفرقوا بين الحلال والحرام؟ وبين المشروع والممنوع؟ في ظل غياب بيان مفصل للعقود والمنتجات المالية من زاويتها الفقهية والشرعية، في صيغة معاصرة يمكن أن تكون الأساس لأي معيار محاسبي أو غيره ظهرت الحاجة لوجود معايير شرعية تساهم في تعزيز المرجعية الشرعية للصناعة الحاجة الملحة لوجود أساس الشرعي واحد ودليل عملي دولي هنا بدأت فكرة المعايير الشرعية والمجلس الشرعي</p>	1995
<p>نشأة المعايير الشرعية، والمجلس الشرعي الذي يصدرها</p>	1998
<p>أعيد تعديل النظام الأساسي لتصبح المجالس الفنية ثلاثة تصدر معايير للصناعة المالية الإسلامية في خمسة مجالات، مجموع ما أصدر فيها حتى الآن 98 معيارا</p>	2015

من إعداد الطالب اعتمادا على موقع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " عن الهيئة (أيوفي) " موقع الايوفي - رابط الموقع: <http://aaoifi.com/about-aaofii> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021. بتصرف.

2. المطلب الثاني: أهداف هيئة الأيوفي (AAOIFI)<sup>1</sup>

تهدف الهيئة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها إلى:

1. تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية مع الأخذ في الاعتبار المعايير والممارسات الدولية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.
2. نشر فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل.
3. التوفيق ما بين السياسات والإجراءات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بإعداد وإصدار معايير محاسبية وتفسيرها لهذه المؤسسات.
4. الارتقاء بجودة ممارسات المراجعة والحوكمة المتعلقة بالمؤسسات المالية الإسلامية، والعمل على تحسين مستوى توحيد تلك الممارسات بإعداد وإصدار معايير في كل من المراجعة والحوكمة وتفسيرها لهذه المؤسسات.
5. الارتقاء بالممارسات الأخلاقية المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بإعداد وإصدار موثيق في الأخلاقيات وتفسيرها لهذه المؤسسات.
6. تحقيق التطابق أو التقارب ما أمكن ذلك في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية لتجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية، وذلك بإعداد وإصدار معايير شرعية ومتطلبات شرعية لصيغ الاستثمار والتمويل والتأمين وتفسير هذه المعايير والمتطلبات الشرعية.
7. السعي لاستخدام وتطبيق المعايير والبيانات والإرشادات التي تصدرها الهيئة من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها مما يباشر نشاطا ماليا إسلاميا ومكاتب المحاسبة والمراجعة.


<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " الأهداف " موقع الأيوفي - رابط الموقع:

<https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%87%d8%af%d8%a7%d9%81> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021.

### 3. المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لهيئة الأيوفي (AAOIFI)

❖ نوضح لكم في الشكل الموالي الهيكل التنظيمي للهيئة يواليه مفهوم كل عنصر عبر الجدول و هم كالتالي :

الشكل: (21-III) الهيكل التنظيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الأيوفي (AAOIFI)



## الجدول: (III-10) مفهوم مكونات الهيكل التنظيمي للهيئة

المكون التنظيمي للهيئة	مفهومه
الأمانة العامة	تتكون الأمانة العامة من الأمين العام والجهاز الفني والإداري بمقر الهيئة. والأمين العام هو المدير التنفيذي للهيئة ويقوم بتنسيق أعمال كل من: الجمعية العمومية، ومجلس الأمناء، ومجلس معايير المحاسبة والمراجعة، والمجلس الشرعي، واللجنة التنفيذية واللجان الفرعية. ويتولى الأمين العام مهمة المقرر في اجتماعات هذه الأجهزة، كما يتولى تصريف أعمال الهيئة، والتنسيق، والإشراف على الدراسات والإجراءات الخاصة بإعداد البيانات والمعايير والإرشادات التي تصدرها الهيئة. ويقوم بتوثيق الصلة بين الهيئة والجهات الأخرى ذات الهدف المماثل، وكذلك بين الهيئة والمؤسسات المالية الإسلامية، وتمثيل الهيئة في المؤتمرات والندوات واللقاءات العلمية.
مجلس الأمناء	يتكون مجلس الأمناء من (19) عضواً - بما فهم الأمين العام - غير متفرغ تعينهم الجمعية العمومية لمدة (5) سنوات. ويمثل أعضاء مجلس الأمناء الفئات المتعددة من جهات رقابية وإشرافية، ومؤسسات مالية إسلامية، وهيئات رقابية شرعية، والجهات المستولة عن تنظيم مهنة المحاسبة أو إعداد معايير المحاسبة والمراجعة ومحاسبين قانونيين، ومستخدمي القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية، وقد حددت المادة الحادية عشرة من النظام طريقة اختيارهم. ويجتمع مجلس الأمناء مرة في السنة على الأقل، وتصدر قراراته بأغلبية الأعضاء المشاركين في التصويت، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس المجلس، باستثناء اقتراح تعديل النظام الأساسي للهيئة؛ حيث يلزم الحصول على موافقة ثلاثة أرباع أعضاء المجلس. ومن المهام التي تشملها اختصاصات مجلس الأمناء الآتي: (1) تعيين أعضاء مجالس الهيئة وإعفاؤهم وفقاً لأحكام النظام الأساسي للهيئة. (2) تدبير المصادر المالية لتمويل الهيئة واستثمار أموالها. (3) تعيين عضوين من بين أعضائه في تشكيل اللجنة التنفيذية. (4) تعيين الأمين العام للهيئة.
اللجنة التنفيذية	تتكون اللجنة التنفيذية من (6) أعضاء: رئيس، وعضوين من مجلس الأمناء، والأمين العام، ورئيس مجلس معايير المحاسبة والمراجعة، ورئيس المجلس الشرعي. ومن مهامها مناقشة خطة العمل والموازنة التقديرية السنوية، ومناقشة القوائم المالية وتقرير المراجع الخارجي، واعتماد لائحة التوظيف واللائحة المالية. وتجتمع اللجنة التنفيذية بدعوة من الأمين العام مرتين على الأقل سنوياً، وكلما دعت الحاجة بناء على طلب رئيس اللجنة أو الأمين العام.
الجمعية العمومية	تتكون الجمعية العمومية للهيئة من جميع الأعضاء المؤسسين والأعضاء المشاركين والأعضاء المراقبين، ويحق للأعضاء المراقبين حضور اجتماعاتها دون حق التصويت. والجمعية العمومية هي السلطة العليا في الهيئة، وتجتمع مرة في السنة على الأقل.
المجلس الشرعي	يتكون المجلس الشرعي من أعضاء لا يزيد عددهم عن عشرين عضواً يعينهم مجلس الأمناء لمدة أربع سنوات، من الفقهاء الذين يمثلون هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الأعضاء في الهيئة وهيئات الرقابة الشرعية في البنوك المركزية وغيرهم، بالإضافة إلى الأمين العام للهيئة. ومن المهام التي تشملها اختصاصات المجلس الشرعي الآتي:

<p>(1) تحقيق التطابق أو التقارب في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية؛ لتجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية.</p> <p>(2) السعي لإيجاد المزيد من الصيغ الشرعية التي تمكن المؤسسات المالية الإسلامية من مواكبة التطور في الصيغ والأساليب، في مجالات التمويل والاستثمار والخدمات المصرفية.</p> <p>(3) النظر فيما يحال إلى المجلس من المؤسسات المالية الإسلامية أو من هيئات الرقابة الشرعية لديها، سواء كانت الإحالة لإبداء الرأي الشرعي فيما يحتاج إلى اجتهاد جماعي، أو للفصل في وجهات الراياالمختلفة، أو للقيام بدور التحكيم.</p> <p>(4) دراسة المعايير التي تعمل الهيئة على إصدارها في مجالات المحاسبة والمراجعة أو الأخلاقيات، والبيانات ذات الصلة، وذلك في المراحل المختلفة للتأكد من مراعاة هذه الإصدارات المبادئ واحكام الشريعة الإسلامية.</p>	
<p>يتكون مجلس المعايير من (20) عضوا غير متفرغين بالإضافة إلى الأمين العام للهيئة يعينهم مجلس الأمناء لمدة (4) سنوات. ويمثل أعضاء مجلس المعايير الفئات المتعددة من جهات رقابية وإشرافية، ومؤسسات مالية إسلامية، وهيئات رقابية شرعية، وأساتذة جامعات، والجهات المسئولة عن تنظيم مهنة المحاسبة أو إعداد معايير المحاسبة والمراجعة، ومحاسبين قانونيين، ومستخدمي القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية. ومن المهام التي تشملها اختصاصات مجلس المعايير الآتي:</p> <p>(1) إعداد واعتماد بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها.</p> <p>(2) إعداد واعتماد معايير الأخلاقيات والتعليم المتعلقة بمجال نشاط المؤسسات المالية الإسلامية.</p> <p>(3) إعادة النظر بغرض الإضافة، أو الحذف، أو التعديل في أي بيان من بيانات ومعايير وإرشادات المحاسبة والمراجعة.</p> <p>(4) إعداد واعتماد الإجراءات التنفيذية لإعداد المعايير ولوائح وإجراءات عمل مجلس المعايير.</p> <p>ويجتمع مجلس المعايير مرتين في السنة على الأقل، وتصدر قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء المشاركين، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس المجلس.</p>	<p><b>مجلس معايير المحاسبة والمراجعة</b></p>

من إعداد الطالب اعتمادا على النص الكامل للمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).<sup>1</sup>

<sup>1</sup> النص الكامل للمعايير الشرعية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية – ص 28 حتى 30 – رابط العيار: <http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2017/12/Shariaah-Standards-ARB.pdf> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2021\06\01.

## المبحث الثاني: دراسة المعايير في هيئة الأيوفي (AAOIFI)

أيوفي هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية وتقوم بإصدار معايير تضبط مجال الصيرفة الإسلامية بمختلف المجالات سواء كانت شرعية أو محاسبية في مجال شرعي أو أخلاقي أو حوكمي.

1. المطلب الأول : عملية تطوير المعايير ومراجعتها<sup>1</sup>

## 1. الدراسة الأولية المصدر:

تتناول الدراسة الأولية المعايير الجديدة التي سيتم تطويرها أو المعايير الحالية التي ستجري مراجعتها وذلك بناء على اقتراحات من المؤسسات العاملة في الصناعة المالية الإسلامية أو من الهيئة (AAOIFI) أو مجالسها.

- تغطي الدراسة مسائل ذات طابع عام أو شامل، وتتصل بالمعايير المراد تطويرها أو مراجعتها.
- تعرض للمناقشة على مجلسي المعايير المجلس الشرعي ومجلس معايير المحاسبة واللجان التابعة لهما.

## 2. 1- الورقة الإستشارية:

- تبين الورقة النقاط الأساسية المقترحة للمعيار الجديد أو التغييرات الجوهرية على المعيار الحالي.
- تعرض على مجالس الهيئة ولجانها للمناقشة. بعد ذلك تعرض على الجهات العاملة في الصناعة المالية الإسلامية للإبداء الرأي والتعليق، وتتم مناقشتها في جلسات إستماع علنية.
- تؤخذ آراء وتعليقات الجهات العاملة في الصناعة المالية الإسلامية بالاعتبار عند تطوير مسودة المعيار.

## 3. 1- مسودة المعيار:

- تتم صياغة مسودة المعيار كما المعيار النهائي (بالنسق والترتيب نفسه).
- يتم عرضها للمناقشة على مجالس المعايير ولجانها. بعد ذلك، يتم عرضها على الجهات العاملة في الصناعة الإسلامية للإبداء الرأي والتعليق، وتناقش في جلسات استماع علنية.
- تؤخذ آراء وتعليقات الجهات العاملة في الصناعة المالية الإسلامية بالاعتبار عند تطوير المعيار النهائي.

## 4. 1- المعيار النهائي:

- يحضر المعيار للإصدار بصورة نهائية.
- يعرض على مجالس المعايير ولجانها للمناقشة والإعتماد.
- يصدر المعيار بعد اعتماده من قبل مجالس المعايير ويعتبر واجب التطبيق (ملزمة) ويؤخذ بالاعتبار تاريخ سريان المعيار إن وجد).

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " عن الهيئة (ايوفي) " - موقع الايوفي - رابط الموقع : <https://aaoifi.com/%d8%b9%d9%85%d9%84%d9%8a%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%aa%d8%b7%d9%88%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d9%88%d9%85%d8%b1%d8%a7%d8%ac%d8%b9%d8%aa%d9%87%d8%a7> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021. بتصرف.

## 1.5- إصدار المعيار:

- يعلن عن اعتماد المعيار الجديد أو المعدل وإصداره في وسائل الإعلام والمنشورات المعنية بالصناعة المالية الإسلامية.
- يضاف المعيار الجديد أو المعدل أيضا إلى مطبوعات المعايير الصادرة عن الهيئة.

## 1.6- مراجعة المعيار:

- تكون كافة المعايير المصدرة عرضة للمراجعة والتعديل.
- أضيفت مراجعة بعض المعايير الحالية إلى برنامج تطوير ومراجعة المعايير الحالية.
- قد تجري مراجعة بعض المعايير الحالية بناء على اقتراح من الجهات العاملة في الصناعة.
- تتبع عملية مراجعة المعايير الحالية الإجراءات المتبعة في عملية تطوير المعايير.

## 2. المطلب الثاني: معايير هيئة الأيووفي (AAOIFI)

❖ لتوضيح أكثر نستعرض لكم هذا مجموعة من الجداول التي نوضح لكم فيها اهم معايير الهيئة وهي كالتالي:

## الجدول: (III-11) المعايير الشرعية

المعايير	المعايير الصادرة	المعايير تحت المراجعة	المعايير قيد الإعداد	مسودات المعايير
المعايير الشرعية	- إعادة الشراء. - الذهب. - ضمان مدير الإستثمار.	<i>إعادة الصياغة</i> - المعيار الشرعي رقم (2) بشأن بطاقة الحسم وبطاقة الحسم الأجل وبطاقة الإنتمان. - المعيار الشرعي رقم (6) بشأن تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي. - المعيار الشرعي رقم (17) بشأن صكوك الإستثمار تحت المراجعة: - المعيار الشرعي رقم (18) بشأن القبض . - المعيار الشرعي رقم (19) بشأن القرض. - المعيار الشرعي رقم (20) بشأن بيع السلع في الأسواق المنظمة.	- المعيار الشرعي بشأن ضمان مدير الإستثمار والخصم والمضارب والوكيل، - المعيار الشرعي بشأن المسابقات والجوائز والحوافز. - المعيار الشرعي بشأن حق الانتفاع العقاري - المعيار الشرعي بشأن الديون. - المعيار الشرعي بشأن المزارعة. - المعيار الشرعي بشأن تنقية الكسب غير المشروع . - المعيار الشرعي بشأن المؤسسة ذات الغرض الخاص.	- مسودة ضمان مدير الإستثمار . - مسودة المسابقات والجوائز .

من إعداد الطالب اعتمادا على المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة الأيووفي.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " المعايير الشرعية " - موقع الايوفي - رابط الموقع - <https://aaofii.com/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9/> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021. بتصرف.

## الجدول: (III-12) المعايير المحاسبية

المعايير	المعايير الصادرة	المعايير تحت المراجعة	المعايير قيد الإعداد	مسودات المعايير
المعايير المحاسبية	<p>- معيار المحاسبة المالية رقم (28) المربحة والبيوع الاجلة الأخرى.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• FAS 30 Impairment and Credit Losses.</li> <li>• Financial Accounting Standard No.31 Investment Agency (Al - Wakala Bi-Al - Istithmar).</li> <li>• "AAOIFI issues Financial Accounting Standard No. 35 "Risk Reserves.</li> </ul> <p>- معيار المحاسبة المالية 37 "التقرير المالي للمؤسسات الوقفية".</p>	<p>- معيار المحاسبة المالية رقم (3): المربحة والمربحة للأمر بالشراء.</p> <p>- معيار المحاسبة المالية رقم (8): الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك.</p> <p>- دمج معايير المحاسبة المالية الحالية بشأن التأمين الإسلامي.</p>	<p>- معيار محاسبة الصكوك.</p> <p>- معيار محاسبة الوعد.</p>	<p>- مسودة ضمان مدير الإستثمار.</p> <p>- مسودة المسابقات و الجوائز.</p>

من إعداد الطالب اعتمادا على المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة الأيوفي.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " المعايير المحاسبية " - موقع الايوفي - رابط الموقع - <https://aaoifi.com/%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ad%d8%a7%d8%b3%d8%a8%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021. بتصرف.

## الجدول: (III-13) معايير الحوكمة

المعايير	المعايير الصادرة	المعايير تحت المراجعة	المعايير قيد الإعداد	مسودات المعايير
معايير الحوكمة	<p>1. تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها (إعادة تصنيف).</p> <p>2. الرقابة الشرعية (إعادة تصنيف).</p> <p>3. الرقابة الشرعية الداخلية.</p> <p>2. استقلالية هيئة الرقابة الشرعية.</p> <p>3. بيان مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية.</p> <p>4. المسؤولية الاجتماعية للشركة: السلوك والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية.</p>	- لا يوجد حالياً معايير تحت المراجعة.	- لا يوجد حالياً معايير قيد الإعداد.	- لا يوجد حالياً مسودات المعايير المراجعة.

من إعداد الطالب اعتماداً على معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة الأيوبي<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " معايير الحوكمة " - موقع الأيوبي - رابط الموقع - <https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9-3/> - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021. بتصريف.

## الجدول: (III-14) معايير الأخلاقيات

المعايير	المعايير الصادرة	المعايير قيد الإعداد	مسودات المعايير
معايير الأخلاقيات	1. ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية 2. ميثاق أخلاقيات العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية	- لا يوجد حالياً معايير قيد الإعداد	- لا يوجد حالياً مسودات المعايير المراجعة.

من إعداد الطالب اعتماداً على معايير الأخلاقيات الصادرة عن هيئة الأيووفي<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - " معايير الأخلاقيات " - موقع الأيووفي - رابط الموقع - [https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9-4](https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9-4/) - تم الاطلاع عليه بتاريخ: 01\06\2021. بتصريف.

### 3. المطلب الثالث : المعالجة المحاسبية لعقد المربحة للأمر بالشراء حسب معايير الأيوبي<sup>1</sup>

1- نطاق المعيار: ينطبق هذا المعيار عن الموجودات المتاحة للبيع بالمربحة أو المربحة للأمر بالشراء وعلى إيرادات ومصروفات و مكاسب وخسائر تلك الموجودات وعلى ذمم المربحات سواء اشترى المصرف تلك الموجودات من أمواله الذاتية أو من أمواله التي خلطها بحسابات الاستثمارات المقيدة والمطلقة.

2- المعالجة المحاسبية لعقد المربحة للأمر بالشراء حسب معايير الأيوبي: عالج المعيار رقم (02) من معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية العمليات المتعلقة بالمربحة للأمر بالشراء نستعرضها لكم في الجدول أسفله كما يلي:

<sup>1</sup> حسان . طه و فليح نبيل – " محاسبة التمويل بالمربحة للأمر بالشراء في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوبي) دراسة حالة بنك فيصل السوداني " – مجلة البحوث و الدراسات – جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي – الجزائر – المجلد 16 / العدد 01 – (2019) – ص 187 .

## الجدول: (15-III) المعالجة المحاسبية للمرابحة للأمر بالشراء

المرحلة		القيود المحاسبية
مرحلة الوعد	من ح/ وسيلة القبض: XXX	الوعد ملزما
	إلى ح/ وسيلة القبض: XXX	من ح/ التأمينات نقدية ضمان الجدية: XXX
مرحلة إمتلاك السلعة	من د/ بضاعة المرابحة: XXX	إلى ح/ وسيلة الدفع: XXX
مرحلة البيع	من ح/ أرباح الاستثمار مرابحة: XXX	إلى ح/ مخصص هبوط أسعار بضاعة مرابحة: XXX
مرحلة بيع السلعة للأمر بالشراء	(الطريقة المفضلة)	(الطريقة غير المفضلة)
	من ح/ ذمم المrabحات: XXX إلى مذكورين ح/ بضاعة المرابحة: XXX ح/ أرباح الإستمارة المؤجلة: XXX	من ح/ ذمم المrabحات: XXX إلى مذكورين ح/ بضاعة المرابحة: XXX ح/ أرباح الفترة: XXX ح/ أرباح الفترة استثمار مؤجلة: XXX

(الطريقة غير المفضلة)	(الطريقة المفضلة)	مرحلة ما بعد البيع
سداد الأقساط في تواريخ الاستحقاق	سداد الأقساط في تواريخ الاستحقاق	
من مذكورين	القسط الشهري	
ح/ وسيلة القبض: XXX	من ح/ وسيلة القبض: XXX	
ح/ أرباح مؤجلة: Xxx	إلى ح/ ذمم المراجعات: XXX	
إلى مذكورين	إثبات الأرباح	
ح/ ذمم المراجعات: XXX	من ح/ أرباح استثمار مؤجلة: XXX	
ح/ أرباح الإستثمار: XXX	إلى ح/ أرباح استثمار محققة: XXX	
تأخر العميل عن السداد		
تحويل الأرباح المؤجلة إلى أرباح استثمار معلقة	تحويل ذمم المراجعات إلى ذمم مستحقة وغير مدفوعة	
من ح/ أرباح استثمار مؤجلة: Xxx	من ح/ ذمم مراجعات مستحقة وغير مدفوعة: XXX	
إلى ح/ أرباح استثمار معلقة: XXX	إلى ح/ ذمم المراجعات: XXX	
عند قيام العميل بعملية التسديد		

<p>من ح / وسيلة الدفع: XXX</p> <p>إلى ح / ذمم المراجعات المستحقة وغير المدفوعة : Xxx</p> <p>تم</p> <p>من ح / أرباح استثمار معلقة: XXX</p> <p>إلى ح / أرباح استثمار / مراجعة: XXX</p>	
<p>السداد المبكر</p>	
<p>الأرباح تحققت</p>	<p>السداد</p>
<p>من ح / أرباح الإستثمار المؤجلة:</p> <p>إلى ح / أرباح الإستثمار المحققة (مراجعة): XXX</p>	<p>من ح / وسيلة القبض: XXX</p> <p>إلى ح / ذمم المراجعات: XXX</p>
<p>إرجاع جزء من الأرباح للعميل</p>	
<p>من ح / أرباح الإستثمار (مراجعة):</p> <p>إلى ح / وسيلة الدفع: XXX</p>	
<p>غرامات التأخير (ذمم المراجعات المستحقة وغير المدفوعة)</p>	
<p>من ح / وسيلة القبض: XXX</p> <p>إلى ح / صندوق الخيرات: XXX.</p>	

نكول الأمر بالشراء (تراجعه عن الصفقة) بعد شراء البنك للبضاعة:		
الضرر الفعلي أكبر من هامش الجدية	الضرر الفعلي في حدود هامش الجدية	
ح/ وسيلة القبض: XXX من مذكورين ح/ وسيلة القبض: XXX ح/ تأمينات نقدية (بقيمة الضرر الفعلي على البنك): XXX ح/ ذمم المراجحات أو الحسابات الجارية (إذا خصمت من حساب العميل): XXX إلى د/ بضاعة المراجعة: XXX	ح/ وسيلة القبض: XXX من مذكورين ح/ تأمينات نقدية (ضمان الجدية): XXX ح/ بضاعة المراجعة: XXX	

من إعداد الطالب اعتماداً على: محمود عبد العال " المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي " <sup>1</sup>

محمود عبد العال " المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي " <sup>2</sup>

<sup>1</sup> محمود عبد العال - " المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي " - دار القلم - الطبعة الأولى - دبي - الإمارات - 2013 - ص 131 124. بتصرف.

<sup>2</sup> محمود عبد العال - مرجع سبق ذكره - ص 187 193.

## خلاصة الفصل :

خلاصة لما تطرقنا إليه في هذا الفصل , تم التطرق إلى موضوع هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أيوفي تحدثنا في البداية عن الهيئة وعرضها بطاقة فنية عنها يليها جدول يلخص كافة تطوراتها التاريخية إضافة لذلك قد قمنا بعرض هيكلها التنظيمي بالإعتماد على عدد من المصادر الخاصة بها . و أيضا قدمنا لكم مختلف أهدافها و إستنتاجنا أن هدفها الرئيسي العمل على تطوير مجال الصيرفة.

ثم تناولنا في بحثنا إلى دراسة المعايير الخاصة بها مجال البنوك بعنوان دراسة العاير في هيئة الأيوفي. فطرحنا في هذا الموضوع التفصيل في كيفية إعداد المعايير و التطرق في عرض مختلف معاييرها في شكل عدد من الجداول .

زيادة على ذلك قمنا بالإستدلال بعدد من المصادر موضحين فيها طرق المعالجة المحاسبية لصيغة المربحة حسب ممييار الهيئة . و طرح لكم أهم الخطوات التي تقوم عليها هذه الصيغة المصرفية الإسلامية محاسبيا .

بعد معالجة الجانب النظري اردنا دعم هذا البحث بدراسة تطبيقية بعنوان دراسة حالة بنك البركة وكالة 206.

## الفصل التطبيقي

دراسة حالة بنك البركة وكالة 206

تمهيد:

بنك البركة الجزائري أحد المصارف الجزائرية ذات رأس مال مختلط المختصة بالتمويل الإسلامي . يعد من أحد البنوك ذات شهرة في إستعمال صيغة المراجعة للأمر بالشراء و التي لقت إقبالا ضخما من الجمهور الجزائري في هذه الأونة الأخيرة.

المراجعة من بيوع الأمانة تعرف على أنها بيع ما أشتري بثمنه مع زيادة ربح و تختلف حسب حالاتها تولية وضيعة أو حطيطة هذا في الجهة الفقهية أفي الجانب المصرفي فهناك إختلاف.

تعد المراجعة المصرفية من أهم الصيغ المعمول بها في مجال المصارف كونها مشتقة من الأصل لكنها تختلف في العقود فتمر بمراحل عقد و مواعدة وتتضمن عدة إجراءات قانونية مما جعلتها مختلفة عن المراجعة الفقهية.

فمن هذا المنطلق سنتناول في هذا الفصل من خلال الدراسة التي قمنا بها على مستوى بنك البركة الجزائري وكالة مستغانم التي تحمل رقم 206 حيث ستكون الدراسة منطلقة بالتعرف على هذا البنك . و من خلاله نحاول أن نقدم لكم كيفية سيران صيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري عمليا في التدقيق للملف الخاص بهذه الصيغة التي يقوم بها البنك , و معرفة و توضيح العملية و كيفية معالجتها محاسبيا.

وقد قمنا بتقسيم هذا الفصل التطبيقي إلى :

المبحث الأول: بطاقة فنية حول بنك البركة الجزائري.

المبحث الثاني : المعالجة المحاسبية الخاصة بصيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري في بنك البركة الجزائري.

المبحث الأول: بطاقة فنية حول بنك البركة الجزائري

بنك البركة أحد البنوك الجزائرية التي لها عقد من الزمن في هذا الوطن وتلجأ في معاملاتها المالية بالتمويل الإسلامي. فهذا المصرف يقدم في طرق تمويله عددا من الصيغ الإسلامية التي لقت حسن وإستحسان المهتمين بقطاع التمويل بالحلال.

1. المطلب الأول: تقديم البنك

أ. تقديم بنك البركة الجزائري:

بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 أما في ما يخص المساهمين، فهما بنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر) و مجموعة البركة المصرفية (البحرين). في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات و استثمارات، و ذلك موافقتا مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية<sup>1</sup>.

II. أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري نخلصها في الجدول الموالي:

الجدول: (IV - 16) المراحل التاريخية لبنك البركة الجزائري

1991	تأسيس بنك البركة الجزائري.
1994	الإستقرار والتوازن المالي للبنك.
2000	المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص.
2002	إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.
2006	زيادة رأسمال البنك إلى 2,5 مليار دينار جزائري.

<sup>1</sup> الناشر غير مبين - "عن بنك البركة الجزائري" - موقع البركة بنك - رابط الموقع: <https://www.albaraka-bank.com/%d8%b9%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%86%d9%83> / تم الإطلاع عليه بتاريخ: 03\06\2021 .

2009	زيادة ثانية لرأسمال البنك إلى 10 مليار دينار جزائري.
2012	تفعيل أول منظومة بنكية شاملة و مركزية متطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية.
2016	الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري.
2017	زيادة ثالثة لرأسمال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري.
2018	أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي , (Global Finance) تصنيف مجلة.
2018	من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المرودية.
2018	من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية.

من اعداد الطالب اعتمادا موقع البركة بنك.<sup>1</sup>

III. يزاوّل بنك البركة نشاطه من خلال مركزه الرئيسي على مستوى الجزائر العاصمة بالإضافة إلى عدة فروع موزعة على أغلب التراب الوطني<sup>2</sup>, مقسمة إلى خمسة مناطق توضح حسب المخطط التالي :

توزيعات بنك البركة:

- المديرية العامة
- الوسط


<sup>1</sup> الناشر غير مبين – "عن بنك البركة الجزائري" – موقع البركة بنك – رابط الموقع : <https://www.albaraka-bank.com/%d8%b9%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%86%d9%83>

<sup>2</sup> قادري عبد القادر – " المعالجة المحاسبية لقروض اقتناء السيارات وفقا لمعايير النحاسبية الدولية دراسة حالة بنك البركة الجزائري " – مجلة الإدارة والتنمية للبحوث و الدراسات – كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة مستغانم الجزائر – العدد 05 – ص 132.

- الغرب
- الشرق
- الجنوب

2. المطلب الثاني : هيكله بنك البركة الجزائري

الشكل: (IV- 22) الهيكل التنظيمي لتوزيعات بنك البركة (الجزائري) عبر التراب الوطني الجزائري .



من اعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم (1) شركاء البركة في الإنجاز.

جهة التبرص:

أولا تقديم : وكالة مستغانم 206:

تعتبر أحد فروع بنك البركة ويتم تعريفها عبر الجدول التالي :


الجدول: (17-IV) بطاقة فنية حول وكالة مستغانم 206

روابط الاتصال	الموقع	منطقة التوزيع
الهاتف 10 97 30 45 (0) +213 الفاكس 213 + (0) 45 189730	منطقة حضارية 3 قطعة رقم FO/F06	الغرب

من اعداد الطالب بالإعتماد على ملحق شركاء البركة في الإنجاز.

ثانيا: مخطط الهيكل التنظيمي للفرع الذي تم التبرص فيه موضوع اسفله :

الشكل: (IV - 23) الهيكل التنظيمي لوكالة مستغانم 206



المصدر: من مكان التريض بنك البركة الجزائري وكالة مستغانم 206.

المبحث الثاني : الدراسة التطبيقية حول صيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري في بنك البركة الجزائري وكالة مستغانم 206

يعتبر المجتمع الجزائري مجتمع مسلم مستمسك بعقائده الدينية و هنا بحمد الله و فضله سوف نطرح قضيته حول شبهة التمويل التقليدي بالبديل و تصحيح الفهم الخاطئ للتمويل الإسلامي . جزء منه قد تم التوضيح فيه في الجانب النظري و الآن في هذا الجزء سنوضح تطبيقيا تدقيق الملف و هل يتوافق مع الغاية التي نريد الوصول إليها . إضافة إلى عرض التدقيق المحاسبي داخليا وكيف يسير في النظام الخاص بالبنك.

❖ بعد التعريف بالبنك وفرعه الذي هو مكان التبرص, سنحاول توضيح التدقيق لملف صيغة المراجعة للأمر بالشراء و إظهار عملية إقناء السيارة السياحية عبر النقاط التالية:

- ✓ إجراءات عميلة المراجعة
- ✓ توضيح المراحل الازمة لإتمام العقد.
- ✓ شرح عناوين العقد.
- ✓ التفصيل في العقد.
- ✓ المعالجة المحاسبية للعقد.

1. المطلب الأول: المراحل الخاصة بصيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري

اولا: إجراءات العملية وفق بنك البركة وكالة 206:


بداية تمر الصيغة وفق مرحلتين أساسيتين:

اولا: المرحلة المبدئية.


ثانيا: المرحلة الرسمية.

❖ في الأشكال أدناه سيتم توضيح المرحلتان بكل خطواتها بإختصار و بعد ذلك سيلمها تفصيل على محتويات الملف و ما يلزم لطلب التمويل في شكل جدول بما يخص المرحلة المبدئية يليه أيضا جدول نهائي يفصل سيران المرحلة الرسمية .

الشكل: (24-IV) مخطط تشكيلي للمرحلة المبدئية



الشكل: (IV - 25) مخطط تشكيلي للمرحلة الرسمية



❖ يتم تدقيق المرحلة المبدئية عبر التفصيل في محتويات الملف الخاص بالصيغة عبر الجدول الاتي:

الجدول: (18-IV) ملف المراجعة

شروط التمويل	الوثائق والمعلومات الواجب استخراجها	حاجة التمويل	صيغة التمويل
<p>1- لحد الأدنى للدخل: 50000 دينار جزائري (بما في ذلك دخل الزوج / الزوجة).</p> <p>2- الحد الأدنى للسنة: 70 سنة عند سداد القسط الأخير.</p> <p>3- أقل مساهمة: 20٪. هامش الجدوية</p> <p>4- مدة السداد: تصل إلى 60 شهراً.</p>	<p>1- طلب تمويل الاستهلاك وفق النموذج المرفق بالملحق.</p> <p>2- فاتورة مبدئية صادرة عن المورد باسم البنك نيابة عن العميل شهادة صادرة عن المورد تثبت ممارسة نشاط إنتاجي</p> <p>3- كشف حساب بنكي أو CCP لآخر ثلاثة أشهر.</p> <p>4- آخر 03 كشوف راتب للموظفين أو شهادة دخل (معاش تقاعدي) صادر عن CNAS للمتقاعدين.</p> <p>5- شهادة عمل.</p> <p>6- بيان هوية مصرفي أو شيك مسطر.</p> <p>7- التصريح السنوي للأجور (DAS) للعاملين في القطاع الخاص.</p> <p>8- نسخة من تسجيل الضمان الاجتماعي أو وثيقة أخرى بدلا من ذلك.</p> <p>9- مستخرج من شهادة الميلاد وملف الأسرة.</p> <p>10- شهادة الإقامة في موطن دائم.</p> <p>11- 02 صورة.</p> <p>12- نسخة CNI أو PC.</p>	سيارة سياحية	المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل

### مرفقات خاصة:

في حالة تعيين الزوج كمقترض مشارك ، يجب على الأخير أن يرفق بطلب التمويل المستندات المذكورة في النقاط  
13/12/11/10/9/8/7/6/5/4.

بالنسبة للمهن الحرة ، من الضروري جمع آخر ثلاثة (03) أرصدة مالية للنظام التصريحي أو C20: تبرير مزايا نظام  
السعر الثابت.

#### ملاحظة:

إضافة الى ذلك يتم إدراج نسختين من هذا الملف لغرض فتح الحساب البنكي المؤقت الخاص بالعملية في حالة  
القبول يتم ادراجه في المصلحة الخاصة بالتمويل لغرض ربح الوقت .

يتم تدقيق المرحلة الرسمية عبر إضافة لكم هذا الجدول مبينا كافة الاجراءات التي يقوم بها البنك لغرض هذه  
العملية وهو كالتالي:

الجدول: (19-IV) مراحل المراجعة الرسمية

المرحلة	مضمون التدقيق
مرحلة الدراسة	<p>✓ تقديم الزبون ملف كامل خاص بطلب تمويل شراء السيارة السياحية للأفراد أنظر الملحق رقم (2) و(3).</p> <p>✓ يقوم البنك بدراسة ملف الزبون دراسة داخلية أنظر للملحق رقم(4).</p> <p>✓ يقوم البنك بمحاكات التمويل وفق الشروط أنظر للملحق رقم (5).</p> <p>✓ يقوم البنك بتحرير محضر نهائي متضمن فيه كامل شروط التمويل أنظر الملحق رقم (6).</p>
مرحلة الشراء	<p>✓ يقوم البنك بتقديم وثيقة عرض التمويل الاستهلاكي تتم بقبول العرض او رفضه أنظر الملحق رقم (7).</p> <p>✓ يقوم الزبون بدفع مسبق لهامش الجدية المحدد في رخصة التمويل للبنك في حساب مخصص يسمى "حساب التمويل".</p> <p>✓ يقوم البنك بتقيد هذا المبلغ في حساب "حساب التمويل" ويتم تجميد هذا الحساب.</p> <p>✓ يقوم البنك بتقديم وثيقة الأمر بالشراء للزبون من أجل الامضاء في إطار الوعد بالشراء أنظر الملحق رقم (8).</p> <p>✓ بعد إمضاء الزبون لأمر بالشراء يسمح البنك بإتمام إجراءات الشراء لدى مورد السيارة, تقوم إجراءات الشراء بتوكيل العميل من خلال الوثائق الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>▪ عقد التوكيل ملحق رقم (9).</li> <li>▪ طلبية الشراء + رخصة التمويل ملحق رقم (10) و (11) على التوالي.</li> <li>▪ شيك بنكي يتضمن تكلفة السيارة انظر الملحق رقم(12).</li> </ul> <p>✓ يقوم البنك بتقيد مبلغ البنك في حساب خاص.</p>
مرحلة البيع	<p>تسلم وثائق السيارة في إسم البنك تتمثل في :</p>

<p>المورد:</p> <p>تسليم البنك من طرف المورد الوثائق التالية لتثبت ملكية البنك للسيارة محل التمويل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ بطاقة ترقيم مؤقتة تحمل إسم بنك البركة الجزائري لحساب فلان.</li> <li>○ فاتورة نهائية للسيارة باسم بنك البركة الجزائري.</li> </ul> <p>البنك:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ تطلب من الزبون القيام بإجراءات التأمين على السيارة (تأمين شامل).</li> <li>○ تأمين على الحياة.</li> </ul>	
--	--

من اعداد الطالب

2. المطلب الثاني : المعالجة المحاسبية الخاصة بصيغة المراجعة للأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري في بنك البركة الجزائري
- ❖ تظهر لكم في الجدول أسفله الدقيق المحاسبي لهذه العملية وتوجد النسخة الأصلية لهذه المحاسبة عبر الملحق رقم (13) الخاص بالبنك.

الجدول: (20-IV) محاسبة المرابحة لأمر بالشراء مع توكيل العميل المشتري في بنك البركة الجزائري

(1) PROMESSE D'ACHAT			
Versement client de son apport perssonel			
Sens	GL	Intitule	Montant
Credit	220XXX	Compte financement client	1000.000,00
Blocage de ce compte			
(2) ACHAT VEHICLUE			
(2.1) Emission de cheque de banque finance			
	GL	Intitule	Montant
Debit	260XXX	Avance Mourabaha Vehicule	2.289.500,00
Credit	261XXX	Provision cheque banque	-2.289.500,00
(2.2) Reglement cheque banque			
Debit	261XXX	Provision cheque banque	2.289.500,00
(2.3) Painement vendeur			
Credit	260XXX	Avance Mourabaha Vehicule	-2.289.500,00
Solde	260XXX	Avance Mourabaha Vehicule	0.00

(3) VENTE VEHICILE			
Mobilisation de financement			
Debit	209XXX	Mourabaha Vehicule particulier	-2.289.500,00
Debit	209XXX	Compte financement client	1000.000,00
Credit	220XXX	Mourabaha Vehicule particulier	1000.000,00
Solde	209XXX	Mourabaha Vehicule particulier	-1.289.500,00
(4) REMBOURSEMENT			
Remboursement menseul			
	GL	Intitule	Montant
Credit	220XXX	Compte financement client	28.851,96
Debit	220XXX	Compte financement client	- 28.851,96
Solde	220XXX	Compte financement client	0.00
Credit	209XXX	Mourabaha Vehicule particulier	21.491,67
Credit	702XXX	Prouduit Mourabaha Vehicule	7.360,29
Solde	209XXX	Mourabaha Vehicule particulier	-1.268.008,33
(5) REMBOURSEMENT TOTAL(60)			

Credit	220XXX	Compte financement client	1.731.117,60
Debit	220XXX	Compte financement client	- 1.731.117,60
Credit	209XXX	Mourabaha Vehicule particulier	1.289.500,00
Credit	702XXX	Mourabaha Vehicule particulier	441.617,60

من إعداد الطالب إعتقادا على الملحق رقم (2) الوثيقة الأصلية للمحاسبة البنكية لصيغة المراجعة للأمر بالشراء.

## خلاصة الفصل:

خلاصة لما تطرقنا إليه في هذا الفصل , تم التطرق إلى تقديم بنك البركة الجزائري ثم قمنا بإطاء نبذة تاريخية في شكل جدول يلخص كافة التطورات التاريخية له إضافة لذلك قد قمنا بعرض هيكلته التنظيمي بالإعتماد على عدد من المصادر الخاصة بها .

ثم تناولنا في بحثنا إلى دراسة عملية في الوكالة رقم 206. فطرحنا في هذا الموضوع التفصيل خطواته عن طريق شكلين ثم في كيفية إعداد ملف و التطرق في عرض مختلف المراحل في شكل الجداول .

زيادة على ذلك قمنا بتقديم طرق المعالجة المحاسبية لصيغة المراجعة حسب الوكالة رقم 206 . و طرح لكم أهم الخطوات التي تقوم عليها .

# خاتمة عامة

## الخاتمة:

تهدف البنوك الإسلامية من خلال أدواتها التجارية والإئتمانية بوظائف إقتصادية إيجابية تتجاوز ما تؤديه البنوك التجارية الوضعية خاصة في الدول النامية، إذ أن صيغة المراجعة للأمر بالشراء تجعل دور البنك غير مقتصر على التمويل فقط، بل تضيف على ذلك دورا أكثر أهمية ألا وهو الدور التجاري .

ويبرز دور التمويل بالمراجعة في تفعيل الإستثمار من خلال توفير احتياجات قطاع التجارة الداخلية والخارجية، فتساهم بذلك في تنشيط حركة البيع والشراء في السوق المحلية، ورفع حجم الطلب الكلي، والمساهمة في دوران النشاط الاقتصادي.

و بعد ما تم عرضه في الدراسة النظرية و التطبيقية من كافة التقارير و إحصائيات البنوك الإسلامي على المستوى العالمي. بالإضافة إلى الجزء التطبيقي الذي تمحور كله عن واقع التمويل بالمراجعة في المؤسسات المصرفية الجزائرية. يمكن ذكر نتائج البحث و إختبار الفرضيات والتوصيات كما يلي:

## أولا: النتائج

### أ- النتائج النظرية:

- أن هنالك فرق بين الإقتصاد الإسلامي و التمويل الإسلامي و الصيرفة الإسلامية كون أن الأول هو عبارة عن مجموعة من الأفكار و النظريات الإقتصادية التي تأخذ بعين الإعتبار بما جاء به الدين الإسلامي الحنيف. أما الثاني فيشمل العقود والمنتجات المالية أما الأخير فهي تحصر كل الأنشطة و المنتجات و الخدمات الموافقة مع الشرع.
- أن الأدوات الإسلامية تنقسم إلى ثلاث: أدوات مالية إسلامية تقوم على أصول موجودات نذكر منها بيع السلم والإستصناع و المراجعة . وأيضاً أدوات مالية قائمة على المشاركة في الأرباح والخسائر كآلية المشاركة و المضاربة إضافة إلى الصكوك و بتسمية أخرى الأوراق المالية و المحافظ و الصناديق الإستثمارية كصكوك تستند على أصول و صكوك مبنية على الإستثمار في رؤوس الأموال.
- أن البنوك الإسلامية هي مؤسسات ربحية تقوم أعمالها و وظائفها على أحكام الشريعة الإسلامية.
- أن هيئة الأيووفي هي الهيئة المشرفة على إصدار المعايير فيما يتعلق بالمجلسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

### ب- النتائج التطبيقية:

- تعدد منتجات المراجعة للأمر بالشراء والمنتج الأغلب إستعمالا هو مع توكيل العميل المشتري.

- عقد المراجعة للأمر بالشراء يركز على عدة شروط منتهية بالوعد للشراء.
- قبل الحصول على التمويل يلزم دفع هامش الجدية بنسبة لا تقل على 20 %.
- عدم وجود الربا في العملية المحاسبية و قطع الشك التام به.

#### ثانيا: التوصيات

- البحث في مجال التمويل الإسلامي .
- إيجاد حل لمسألة التأمين على الحياة من الجهة الشرعية.
- الإجهاد في وضع رأي حول بطاقة المراجعة و التطوير في طريقة إستعمالها بما يلزم الشرع به.
- الإهتمام أكثر بمجالات التكوين و التدريس في ميدان التدقيق الشرعي للمعاملات المصرفية.

#### ثالثا : آفاق الدراسة

من منطلق دراستنا هذه، يمكن التطلع إلى إجراء بحوث معمقة في تطوير إجراءات التدقيق المحاسبي الشرعي للمعاملات المصرفية في الجزائر تترتب في دليل المعايير الصادرة عن هيئة الأيوبي، فمن شأنها ضبط المهنة و الرفع من جودتها.

## قائمة المراجع

### الآيات القرآنية:

- القرآن الكريم سورة (آل عمران) الآية: (131).  
القرآن الكريم سورة (الإسراء) الآية: (34).  
القرآن الكريم سورة (الانعام) الآية: (108).  
القرآن الكريم سورة (الانعام) الآية: (119).  
القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (16).  
القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (270).  
القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (275).  
القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (282).  
القرآن الكريم سورة (البقرة) الآية: (29).  
القرآن الكريم سورة (القصص) الآية: (26).  
القرآن الكريم سورة (الكهف) الآية: (77).  
القرآن الكريم سورة (المائدة) الآية: (01).  
القرآن الكريم سورة (النساء) الآية: (161).  
القرآن الكريم سورة (لقمان) الآية: (20).  
القرآن الكريم سورة البقرة الآية (11).

### الأحاديث:

1. أخرجه البخاري في كتاب البيوع باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا برقم (2079)، ومسلم في كتاب البيوع، اب الصدق في البيع والبيان ، برقم (1532).
2. رواه ابن تيمية - في بيان الدليل - عن انس بن مالك - الصفحة أو الرقم: 327، حسن.
3. رواه مسلم - في صحيح مسلم - عن عبد الله بن عمر - الصفحة أو الرقم: 1542، صحيح.
4. رواه مسلم، في صحيح مسلم - عن محمد فؤاد عبد الباقي - باب لعن أكل الربا ومؤكله - صفحة 1219.

## الكتب :

1. أبو عمر دُبَيَّان بن محمد الدُبَيَّان - " المُعَامَلَاتُ المَالِيَّةُ أَصَالَةٌ وَمُعَاصِرَةٌ " مكتبة الملك فهد الوطنية - الطبعة: الثانية- الرياض - المملكة العربية السعودية - 1432 هـ - ص 303
2. أحمد محمد محمود نصار - " التمويل بالمراجحة " إرشيد، محمود عبد الكريم- " الشامل في عمليات المصارف الإسلامية" - دار التفائس - الطبعة الثانية- الاردن - 1427هـ- 2007م 117,118.بتصرف .
3. إرشيد، محمود عبد الكريم- " الشامل في عمليات المصارف الإسلامية" - دار التفائس - الطبعة الثانية- الاردن - 1427هـ- 2007م 117,118.بتصرف .
4. بيت المال الفلسطيني العربي - شركة بيت المال الفلسطيني العربي - الطبعة الأولى - 1996 - ص 19
5. حسام الدين بن موسى محمد بن عفانة - " يسؤلونك عن المعاملات المالية المعاصرة " - المكتبة العلمية - دار الطيب للطباعة والنشر- الطبعة الأولى - (ابودريس- بيت المقدس- فلسطين) - 1430 هـ - 2009م ص 85 - 86 بتصرف.
6. سامي إبراهيم السويلم - "مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي" - مركز نماء البحوث و الدراسات - الطبعة الأولى - بيروت لبنان، 16 افريل 2016 ص12.
7. الصحاح 4 / 1822.لسان العرب 14/152.
8. عبد الحفيظ فرغلى على القرنى - " البيوع في الاسلام " - دار الصحوة للنشر و التوزيع - (الطبعة الاولى) - القاهرة. 07/05/ 2008 ص57.
9. عبد العزيز : الاقتصاد الاسلامي - جده المملكة العربية السعودية. - المجلد 25 / العدد 02 - (2012) صفحة 43-44. بتصرف
10. عبد الكريم احمد قندوز - " عقود التمويل الإسلامي: دراسة حالة " - صندوق النقد العربي - أبو ظبي - دولة الامارات العربية المتحدة - (2019) ص 13.
11. عبدالرحيم عبدالحميد الساعاتي - " العلة الاقتصادية لتحريم ربا النسئئة والفضل " - جامعة الملك
12. الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود. - " بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع " - دار الكتب العلمية - الطبعة الثانية - بيروت - لبنان - 1424 هـ \ 2003م : - ج. 7 - ص 173 بتصرف.
13. مجموعة من المؤلفين - " فقه المعاملات " وتشمل: 1- الأبحاث 2- التطبيقات 3- الفتاوى 4- المصطلحات [الكتاب مرقم أليا] - جزء 4 - ص 142
14. محمود عبد العال - " المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي " - دار القلم - الطبعة الأولى - دبي - الامارات - 2013 - ص 131 124. بتصرف

15. منذر قحف – " مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي " – البنك الاسلامي للتنمية المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب – الطبعة الثانية – جده 1425 هـ . ص 12.
16. وهبة بن مصطفى الزحيلي – " الفقه الإسلامي وأدلته (الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخريجها) " – دار الفكر – سورية - دمشق الطبعة: الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة) – الجزء 5 ص 3305

#### الرسائل الجامعية:

1. رحاب بودراجي مريم ميطالي – " البنوك الاسلامية اساليب التمويل فيها وتجارها " – مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس – العلوم الاقتصادية – معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير – جامعة المدينة " 2006–2007 " – ص 03 .
2. سيف هشام صباح الفخري – " صيغ التمويل الإسلامي " – مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير – العلوم المالية و المصرفية – كلية الإقتصاد – جامعة حلب " 2009 " – ص 03 .
3. ضياء الدين مصباح عزات سكيك – " أثر التمويل بالمرابحة للأمر بالشراء على نمورأس المال العامل - دراسة تطبيقية على المشاريع الصغيرة الممولة من الاغاثة الاسلامية في فلسطين " – مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في المحاسبة و التمويل – كلية التجارة – الجامعة الإسلامية غزه قسنطينة " 2015 " – ص 32. بتصرف.
4. طهري كمال – " دراسة مقارنة بين البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " – مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير – الاقتصاد – مالية دولية – كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية – جامعة وهران " 2011–2012 " – ص 15 .
5. عبلة لمسلم – " الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية – دراسة مقارنة " – مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير – العلوم الاقتصادية – كلية العلوم الاقتصادية – جامعة منتوري قسنطينة " 2006–2005 " – ص 56 .
6. محمد عبد الرؤوف حمزه – " البيع في الفقه الاسلامي " – مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير – الاقتصاد و المصارف الاسلامية – جامعة سانت كليمنتس – بريطانيا " 2006–2007 " – ص 07 .

1. بقاش و ليد و بن دادة عمر- " حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والإسلامية " - مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة - جامعة محمد بوضياف - المسيلة - الجزائر - المجلد 04 / العدد 01 - (2019) - ص 55 .
2. حسان . طه و فليح نبيل - " محاسبة التمويل بالمراوحة للأمر بالشراء في ضوء معايير هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوبي) دراسة حالة بنك فيصل السوداني " - مجلة البحوث و الدراسات - جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي - الجزائر - المجلد 16 / العدد 01 - (2019) - ص 187 .
3. حلموس الامين و كزيز نسرين - " بيع المرابحة لامر بالشراء: دراسة في (المفهوم. الاجراءات. الضوابط الشرعية) " - مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والادارة - جامعة عمر ثليجي - الاغواط - الجزائر - المجلد 01 / العدد 01 - (2017) - ص 101
4. سامي حسن محمود - " المرابحة لامر بالشراء " - مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي - منظمة المؤتمر الاسلامي - جدة - السعودية - المجلد 04 / العدد 05 - ص 807. بتصريف .
5. قادري عبد القادر - كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة مستغانم الجزائر المعالجة المحاسبية لقروض اقتناء السيارات وفقا لمعايير النحاسبية الدولية دراسة حالة بنك البركة الجزائري - العدد الثاني عشر - مجلة الادارة والتنمية للبحوث و الدراسات ص 132.
6. ميلود زيد الخير - " قراءات حول : التمويل الإسلامي الأسس والمبادئ " - جامعة عمار ثليجي الاغواط - الجزائر. ص 03

#### المدخلات العلمية:

1. بوفليح نبيل و عبد الله الحرتسي حميد. - " التمويل الإسلامي كأسلوب لمواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية " . - الملتقى الدولي حول: " أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية " - جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة - كلية الآداب والعلوم الإنسانية - قسم الاقتصاد و الإدارة يومي 06-07 أفريل 2009. ص 13.
2. قدي عبد المجيد- و -بوزيد عصام - " الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية والمصرفية " - الملتقى الدولي الثاني حول: " النظام المصرفي الإسلامي نموذجا " - جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - الجزائر. - يوما-05 06 ماي 2009 - ص 04.

3. محمد عبد الحليم عمر - " التفاصيل العملية لعقد المراجعة في النظام المصرفي الإسلامي " - «خطة (استراتيجية) الاستثمار في البنوك الإسلامية: الجوانب التطبيقية، والقضايا والمشكلات» - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب/ البنك الإسلامي للتنمية. - عمان - 6/18 - 6/21/1987م - ص 10 - 11 - 12 - 13. بتصرف.
4. يوسف بن عبد الله الشبيلي - " المراجعة بريح متغير " - الملتقى الدولي الثاني حول الهيئات الشرعية للمصارف الإسلامية - الرياض - الهيئة الشرعية لبنك البلاد - 25 جوان 2013.

#### التقارير:

1. الصومال- " المصرف الاسلامي وصيغ العمل فيه (الجزء العاشر)" - التقرير الاسبوعي رقم 58 - 2019 - 01\28.
2. (IFDI) 2018 - رابط الموقع : <https://ceif.iba.edu.pk/pdf/Reuters-Islamic-finance-development-report2018.pdf> - تم الطلاع عليه بتاريخ : 28\05\2021.
3. (IFDI) 2020 - رابط الموقع : [https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893\\_2100.pdf](https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893_2100.pdf)
4. (IFDI) 2020 - رابط الموقع : [https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893\\_2100.pdf](https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893_2100.pdf)
5. (IFDI) 2020 - هو مؤشر مرجح مركب يقيس التطور العام لصناعة التمويل الإسلامي من خلال تقييم أداء جميع أجزائها بما يتماشى مع أهدافها الدينية المتأصلة. -رابط الموقع : [https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893\\_2100.pdf](https://icd-ps.org/uploads/files/ICD-Refinitiv%20IFDI%20Report%2020201607502893_2100.pdf)

## مواقع الإنترنت:

1. Amna Puri-Mirza - "نقاط قيمة مؤشرات تنمية التمويل الإسلامي لأسواق التمويل الإسلامي الرائدة في جميع أنحاء العالم في عام 2020" - موقع ستاتيسستا - رابط الموقع:  
<https://www.statista.com/statistics/1090847/worldwide-ifdi-value-score-of-leading-islamic-finance-markets>
2. أحمد سالم ملحم - "تعريف عام بالمصارف الإسلامية" - موقع الدكتور أحمد ملحم - رابط الموقع:  
[http://www.drahmadmelhem.com/p/blog-page\\_3403.html](http://www.drahmadmelhem.com/p/blog-page_3403.html)
3. آسيا القضاة "ما هوسد الذرائع" - موقع سطور - رابط الموقع:  
[https://sotor.com/%D9%85%D8%A7\\_%D9%87%D9%88\\_%D8%B3%D8%AF\\_%D8%A7%D9%84%D8%B0%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%B9#:~:text=%D9%82%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%87%20%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%89%3A%20%7B%D9%88%D9%8E%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D9%8E%D8%B3%D9%8F%D8%A8%D9%8F%D9%91%D9%88%D8%A7,%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%87%D9%85%20%D9%84%D9%83%D9%8A%20%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D8%AA%D9%85%20%D8%B9%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%AA%D9%87%D9%85](https://sotor.com/%D9%85%D8%A7_%D9%87%D9%88_%D8%B3%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%B0%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%B9#:~:text=%D9%82%D9%88%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%87%20%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%89%3A%20%7B%D9%88%D9%8E%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D9%8E%D8%B3%D9%8F%D8%A8%D9%8F%D9%91%D9%88%D8%A7,%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%87%D9%85%20%D9%84%D9%83%D9%8A%20%D9%84%D8%A7%20%D8%AA%D8%AA%D9%85%20%D8%B9%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%AA%D9%87%D9%85)
4. الحسين بن محمد الشواط و عبد الحق حميش - "من اركان البيع المعقود عليه" - موقع شبكة الالوكة الشرعية - رابط الموقع:  
<https://www.alukah.net/sharia/0/57487/#relatedContent>
5. الحسين بن محمد شواط و د. عبد الحق حميش - "خلاصة القول في المساقاة والمزارعة والهبة والوديعة" - موقع الالوكة الشرعية - رابط الموقع:  
<https://www.alukah.net/sharia/0/76722/1/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7/%D9%82%D8%A7%D8%A9>
6. حمزة بن حسين الفعر الشريف - "السلع الدولية وضوابط التعامل فيها" - موقع المسلم - رابط الموقع:  
<https://almoslim.net/node/226503>
7. خالد شبيب - "اهداف البنك الاسلامي" موقع القبس - رابط الموقع:  
<https://alqabas.com/article/611618-%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%A7%D9%81-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A>
8. خالد عبد المنعم الرفاعي - "حكم بيع المرابحة" - موقع طريق الاسلام - رابط الموقع:  
<https://ar.islamway.net/fatwa/35762>

9. خالد عبد المنعم الرفاعي - " حكم بيع المرابحة " - موقع طريق الاسلام - رابط الموقع:  
<https://ar.islamway.net/fatwa/35762>
10. رانيا سنجق - " تعريف عقد البيع " - موقع موضوع - رابط الموقع:  
[https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81\\_%D8%B9%D9%82%D8%AF\\_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B9](https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81_%D8%B9%D9%82%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B9)
11. طارق محمد - " ما تعريف الربا " - موقع موضوع - رابط الموقع:  
[https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7\\_%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81\\_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A8%D8%A7](https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7_%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A8%D8%A7)
12. عبد العزيز الدميحي - " الفرق بين التمويل التقليدي و التمويل الاسلامي " - موقع كرميلا - رابط الموقع:  
<https://caramel.la/demaigi/r1T3qbgg7/alfreq-by-n-altmwyl-altglydy-waltmwyl-alislamy>
13. عصام محمد الليثي - " النقود و البنوك " - جامعة الملك فيصل عصام عمادة التعلم الالكتروني و التعليم عن بعد كلية ادارة الاعمال - موقع اسلاميك ماركت - رابط الموقع:  
<https://islamicmarkets.com/publications/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%A7-%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9>
14. مثنى النعيمي - " الجعالة " - موقع الألوكة - رابط الموقع:  
<https://www.alukah.net/sharia/0/101477>
15. مجموعة من المؤلفين - " كتاب الفتاوى الاقتصادية " - المكتبة الشاملة الحديثة - فتوى رقم 16 - رابط موقع الكتاب الالكتروني : <https://al-maktaba.org/book/1611/237#p5>
16. مجموعة من المؤلفين - " كتاب الفتاوى الاقتصادية " - المكتبة الشاملة الحديثة - فتوى رقم 16 - رابط موقع الكتاب الالكتروني : <https://al-maktaba.org/book/1611/237#p5>
17. المحاسب ^ K2\_CATEGORY ^ - " ماهية وخصائص التمويل الإسلامي ودوره في معالجة الأزمات المالية " - موقع جريدة المحاسبين صوت المحاسب - رابط الموقع:  
<HTTPS://ALMOHASBEN.COM/%D9%85%D8%A7%D9%87%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%AE%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D9%88%D8%AF%D9%88%D8%B1%D9%87-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9.HTML>

18. موقع البنك السعودي للاستثمار – رابط الموقع: <https://www.saib.com.sa/ar/shares-murabaha-finance#tab-2>
19. الناشر غير مبين – " الأهداف " موقع الايوفي – رابط الموقع: [/https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%87%d8%af%d8%a7%d9%81](https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%87%d8%af%d8%a7%d9%81)
20. الناشر غير مبين – " المعايير الشرعية " – موقع الايوفي – رابط الموقع <https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9>
21. الناشر غير مبين – " المعايير المحاسبية " – موقع الايوفي – رابط الموقع <https://aaoifi.com/%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ad%d8%a7%d8%b3%d8%a8%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ad%d8%a7%d8%b3%d8%a8%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9>
22. الناشر غير مبين – " عن الهيئة (ايوفي) " – موقع الايوفي – رابط الموقع: <https://aaoifi.com/%d8%b9%d9%85%d9%84%d9%8a%d8%a9-%d8%aa%d8%b7%d9%88%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d9%88%d9%85%d8%b1%d8%a7%d8%ac%d8%b9%d8%aa%d9%87%d8%a7>
23. الناشر غير مبين – " عن الهيئة (أيوفي) " موقع الايوفي – رابط الموقع: <http://aaoifi.com/about-aaoifi>
24. الناشر غير مبين – " عن الهيئة " – موقع الايوفي – رابط الموقع: <http://aaoifi.com/about-aaoifi>
25. الناشر غير مبين – " معايير الأخلاقيات " – موقع الايوفي – رابط الموقع <https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9-4>
26. الناشر غير مبين – " معايير الحوكمة " – موقع الايوفي – رابط الموقع <https://aaoifi.com/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%b9%d8%a7%d9%8a%d9%8a%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d8%b5%d8%a7%d8%af%d8%b1%d8%a9-3>
27. الناشر غير مبين – " هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية AAOIFI " – موقع المحاسب الأول – رابط الموقع: <https://www.almohasb1.com/2009/09/aaoifi.html>
28. الناشر غير مبين – " اعتمادات المراجعة " – موقع بيت التمويل الكويتي – رابط الموقع: <https://www.kfh.com/home/Private-Banking/Financial-Services/Murabaha-Credits.html>
29. الناشر غير مبين – " تعريف بيع السلم " – موقع بيت DZ – رابط الموقع: <https://baytdz.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81->

%D8%A8%D9%8A%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%85/#cite-note-  
xIKoKJLyv9-1h

30. الناشر غير مبين - " نبذه عن التمويل الإسلامي " - موقع بروبرتي فايندر - رابط الموقع :

<https://www.propertyfinder.ae/blog/%D9%86%D8%A8%D8%B0%D9%87-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A>

31. الناشر غير مبين - " سد الذرائع في الكتاب والسنة ومذاهب الأئمة " - موقع اسلام ويب - رابط الموقع:

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa/51407/%D8%B3%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D8%B9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9-%D9%88%D9%85%D8%B0%D8%A7%D9%87%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%A6%D9%85%D8%A9>

32. الناشر غير مبين - " البنوك الاسلامية " - موقع الجزيرة - رابط الموقع :

<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2009/12/20/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9>

33. الناشر غير مبين - " التمويل الاسلامي تعريفه شروطه واحكامه " - موقع ماي بيوت - رابط الموقع :

<https://www.bayut.com/mybayut/ar/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A>

34. الناشر غير مبين - " الغرر معناه وضوابطه " - موقع إسلام ويب - رابط الموقع :

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa/23724>

35. الناشر غير مبين - " تعريف عقد البيع " - موقع بيت DZ - رابط الموقع :

<https://baytdz.com/dz/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81-%D8%B9%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B9>

36. الناشر غير مبين - " جواب إدارة الموقع الفصيح على المقال الموسوم بـ: «الردّ الصريح على ما يُثارُ حول

البنوك الإسلامية من قُدحٍ وتجريحٍ» " - موقع فركوس - رابط الموقع :

<https://ferkous.com/home/?q=rodoud-13>

37. الناشر غير مبين - " عقد المرابحة " - موقع الجزيرة - رابط الموقع :

<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia->

[economy/2009/12/27/%D8%B9%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%AD%D8%A9](http://www.arabnak.com/economy/2009/12/27/%D8%B9%D9%82%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%AD%D8%A9)

38. الناشر غير مبين - " نشأة البنوك الاسلامية " - موقع عربناك - رابط الموقع:

<https://www.arabnak.com/%D9%86%D8%B4%D8%A3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9>

39. الناشر غير مبين - " عن بنك البركة الجزائري " - موقع البركة بنك - رابط الموقع:

<https://www.albaraka-bank.com/%d8%b9%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%86%d9%83>

40. الناشر غير مبين - " عن بنك البركة الجزائري " - موقع البركة بنك - رابط الموقع:

<https://www.albaraka-bank.com/%d8%b9%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%a8%d9%86%d9%83>

41. الناشر غير مبين - " الاجارة " - موقع عربناك - رابط الموقع:

<https://www.arabnak.com/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D8%A9>

42. الناشر غير مبين - " المشاركة " - موقع عربناك - رابط الموقع:

<https://www.arabnak.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9>

43. الناشر غير مبين - " حكم التورق في الفقه الاسلامي " - موقع صحيفة الخليج - رابط الموقع:

<https://www.alkhaleej.ae/%D9%85%D9%84%D8%AD%D9%82/%D8%AD%D9%83%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A#:~:text=%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D8%B1%D9%82%20%D8%B9%D9%86%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%82%D9%87%D8%A7%D8%A1%20%D9%87%D9%88%20%D8%A3%D9%86,%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%88%D9%81%20%D8%B9%D9%86%D8%AF%20%D9%81%D9%82%D9%87%D8%A7%D8%A1%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%86%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%A9%20%D9%81%D9%82%D8%B7%2>

.0

44. الناشر غير مبين - " النشأة التاريخية للمصارف الاسلامية " - رابط الموقع:

<http://stclements.edu/grad/gradfuad.pdf>

45. النص الكامل للمعايير الشرعية الصادر عن هيئة المجاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية –

ص 28 حتى 30 – رابط العيار: [http://iefpedia.com/arab/wp-](http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2017/12/Shariaah-Standards-ARB.pdf)

[content/uploads/2017/12/Shariaah-Standards-ARB.pdf](http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2017/12/Shariaah-Standards-ARB.pdf)

46. وائل عثمان الشريف – " ما الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل العادي " – موقع بيت – رابط الموقع:

<https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/69397/%D9%85%D8%A7->

[%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D9%82-%D8%A8%D9%8A%D9%86-](https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/69397/%D9%85%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D9%82-%D8%A8%D9%8A%D9%86-)

[%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-](https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/69397/%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-)

[\[\\[/D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%8A\\]\\(https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/69397/%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%8A\\)\]\(https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/69397/%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-</a></p></div><div data-bbox=\)](https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/69397/%D9%85%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-</a></p></div><div data-bbox=)

## شركاء في الإنجاز البركة

رائد الصيرفة الإسلامية  
فهم الحناك

**روستكينا**

<p><b>الشرق</b></p> <p><b>فرع مسقطينة</b> 05 شارع محمد خلف، مسقطينة الهاتف: 213 + (0) 46/45 30 92 31 الفاكس: 213 + (0) 47 30 92 31</p> <p><b>فرع مسقطينة 2</b> 09 شارع الخوجة مجمع سيمي سبيوت - مسقطينة الهاتف: 213 + (0) 31 36 07 31 الفاكس: 213 + (0) 43 32 62 31</p> <p><b>فرع فرع بوعزيز</b> شارع بول بوعزيز 1954 جن الحساس الهاتف: 213 + (0) 01 05 69 35 الفاكس: 213 + (0) 04 05 69 35</p> <p><b>فرع مسقط</b> 29 طريق سهد بوعزيسة مسقط الهاتف: 213 + (0) 87 /06 31 74 06 الفاكس: 213 + (0) 84 31 74 36</p> <p><b>فرع مسقط 2</b> طرابلس بوطلم مسقط الهاتف: 213 + (0) 24 33 51 36 الفاكس: 213 + (0) 87 42 51 36</p> <p><b>فرع بياض</b> شارع جعفر طويس بياض الهاتف: 213 + (0) 08 98 12 34 الفاكس: 213 + (0) 06 98 12 34</p> <p><b>فرع بانة</b> 18 شارع ابن يحيى امام المدرسة بانة الهاتف: 213 + (0) 23 20 85 33 الفاكس: 213 + (0) 75 32 85 33</p> <p><b>فرع ميلة</b> شارع 28 عمال "الدويرة" 9 شارع جيش التحرير الوطني ميلة الهاتف: 213 + (0) 85 98 44 38 الفاكس: 213 + (0) 09 96 84 38</p> <p><b>فرع مسقطنة</b> 16 شارع بشير بوعزوم الهاتف: 213 + (0) 40 53 76 38 الفاكس: 213 + (0) 45/43/42/41</p> <p><b>فرع عين ميلة</b> مسقطنة جسر بليد جن 750 مسكن الهاتف: 213 + (0) 66 /36 /33 88 44 32 الفاكس: 213 + (0) 92 92 44 32</p> <p><b>الجنوب</b></p> <p><b>فرع غرداية</b> شارع البنفسج غرداية الهاتف: 213 + (0) 60 / 50 15 89 29 الفاكس: 213 + (0) 46 15 89 29</p> <p><b>فرع الوادي</b> جن الصناعات الوادي الهاتف: 213 + (0) 03 82 21 32 الفاكس: 213 + (0) 50 82 21 32</p> <p><b>فرع القنوط</b> جن بن سعدون قطعة رقم 08 ترقية رقم 165 الهاتف: 213 + (0) 35 64 11 29 الفاكس: 213 + (0) 33 64 11 29</p> <p><b>فرع مسكرة</b> جن الأمير عبد القادر الهاتف: 213 + (0) 90 07 53 33 الفاكس: 213 + (0) 88 07 53 33</p>	<p><b>البحيرة العامة</b></p> <p>السيد محمد صديق مكي شارع محاسن الزاوية و المحير العام الهاتف: 213 + (0) 72 12 38 23 الفاكس: 213 + (0) 77 12 38 23 بلكسي: dx 67931 - dx 67928 Email: www.albaraka-bank.com</p> <p><b>الوسط</b></p> <p><b>فرع الطنجي</b> 19 طريق الأمير الطنجي - الجزائر العاصمة الجزائر الهاتف: 213 + (0) 67 /65 36 64 21 الفاكس: 213 + (0) 79 36 64 21</p> <p><b>فرع بار تلم</b> 26 طريق بوعزومة الثالثة بعد ابي بلادم - الجزائر الهاتف: 213 + (0) 52/ 51 20 54 21 الفاكس: 213 + (0) 65 38 54 21</p> <p><b>فرع الويرة</b> جن كرات بعد رقم 82، الويرة الجزائر الهاتف: 213 + (0) 94 16 81 21 16 /13 17 81 21 16 الفاكس: 213 + (0) 73 16 81 21 16</p> <p><b>فرع الشراة</b> شارع علي صغران الشراة الجزائر الهاتف: 213 + (0) 85 77 36 21 الفاكس: 213 + (0) 05 85 36 21</p> <p><b>فرع العرائش</b> شارع مومنين أحمد العرائش الجزائر الهاتف: 213 + (0) 51 19 83 21 الفاكس: 213 + (0) 80 25 83 21</p> <p><b>فرع المنيعة</b> 4 شارع مصطفى بن بوعبد المنيعة الهاتف: 213 + (0) 25 30 71 25 الفاكس: 213 + (0) 23 71 30 25</p> <p><b>فرع القبة</b> 15 شارع الخوجة بين المسكن - الجزائر الهاتف: 213 + (0) 18 89 29 21 الفاكس: 213 + (0) 15 89 29 21</p> <p><b>فرع لوزي</b> 35 شارع بوش محمد لوزي ورو الهاتف: 213 + (0) 77 94 20 26 الفاكس: 213 + (0) 75 94 20 26</p> <p><b>فرع باب الوهر</b> شارع باب الوهر رقم 10 باب الوهر الهاتف: 213 + (0) 00 78 20 21 الفاكس: 213 + (0) 98 77 20 21</p> <p><b>الغرب</b></p> <p><b>فرع وهران 2</b> 33 شارع مصطفى بن بوعبد - وهران الهاتف: 213 + (0) 05 34 32 41 الفاكس: 213 + (0) 44 34 32 41</p> <p><b>فرع وهران</b> الطريق 24 قطعة 17 منطقة المصبرات HUSTO وهران</p> <p><b>فرع للمسان</b> جن كنان رقم 567 للمسان الهاتف: 213 + (0) 73/65/ 54 31 20 43 الفاكس: 213 + (0) 72 31 20 43</p> <p><b>سیدی بعلابس</b> طريق بوعزوم محمد زيج العنصرية سیدی بعلابس الهاتف: 213 + (0) 76 50 75 48 الفاكس: 213 + (0) 85 59 75 48</p> <p><b>فرع الشلف</b> شارع الطولونه الهاتف: 213 + (0) 24 / 23 / 22 93 79 27 الفاكس: 213 + (0) 26 93 79 27</p> <p><b>فرع مستغانم</b> شاحقة جازيرية 3 قطعة رقم F0106 الهاتف: 213 + (0) 10 97 30 45 الفاكس: 213 + (0) 18 97 30 45</p>
---	---

alBaraka

بنك البركة الجزائري  
وكالة مستغانم 206

قائمة الوثائق المطلوبة لتكوين ملف تمويل شراء السيارة السياحية للأفراد

- 1) ملء طلب التمويل من طرف الزبون وفق نموذج بنك البركة
- 2) فاتورة أولية للسيارة تمنح من طرف وكيل معتمد لعلامة رينو باسم البنك لصالح الزبون
- 3) شهادة إثبات تبين أن السيارة ذات الصنع الجزائري تمنح من طرف المورد
- 4) نسخة عن بطاقة التعريف الوطنية
- 5) شهادة الإقامة أصلية (أقل من 3 أشهر)
- 6) شهادة عائلية (للمتزوجين)
- 7) نسخة عن بطاقة الضمان الاجتماعي
- 8) شهادة العمل تثبت أن الزبون موظف في منصب قار و دائم أو شهادة التقاعد للمتقاعدين
- 9) كشف راتب ل3 أشهر أخيرة بالنسبة للموظفين أو منحة التقاعد للمتقاعدين
- 10) كشف راتب سنوي
- 11) كشف حساب البنك أو كشف حساب بريدي CCP ل6 أشهر أخيرة
- 12) شيك بنكي أو شيك بريدي مشطوب.

ملاحظة : يمكن للزوج أو زوجة صاحب طلب التمويل أن يتدخل ككفيل عيني لهذا الأخير الذي يتعين عليه إرفاق الوثائق الإضافية المذكورة أعلاه في النقاط التالية ( 11/10/9/8 )

## ANNEXE

AGENCE BANCAIRE :  
N° DE DOSSIER :

## DEMANDE DE FINANCEMENT A LA CONSOMMATION

IDENTIFICATION DU DEMANDEUR :

NOM ET PRENOM : ..... DATE ET LIEU DE NAISSANCE : .....  
 ADRESSE : .....  
 TELEPHONE : DOMICILE : ..... MOBILE : ..... POSTE DE TRAVAIL : .....  
 SITUATION FAMILIALE : Célibataire  Veuf (ve)  Marié (e)  Divorcé (e) Nombre d'enfants : .....

SITUATION PROFESSIONNELLE :

NATURE DE CONTRAT DE TRAVAIL : CDD DUREE : ..... CDI FONCTION : .....  
   
 DATE DE RECRUTEMENT : ..... SALAIRE MENSUEL NET : .....  
 DOMICILIATION BANCAIRE : ..... N° DE COMPTE : .....  
 N° SECURITE SOCIALE : .....

ENDETTEMENT :

FORME DE CREDIT : Crédit à la consommation  Crédit immobilier  Autre : .....  
    
 MONTANT RESTANT DÙ : ..... DA MONTANT DE L'ECHEANCE : ..... DA  
 DUREE RESTANTE DU CREDIT : ..... BANQUE CONTRACTANTE : .....

INFORMATIONS SUR LA CAUTION (CONJOINT) :

NOM ET PRENOM : ..... DATE ET LIEU DE NAISSANCE : .....  
 FONCTION : ..... SECTEUR D'ACTIVITE : .....  
 EMPLOYEUR : ..... ADRESSE EMPLOYEUR : .....  
 SALAIRE MENSUEL NET : ..... DA DOMICILIATION BANCAIRE : ..... N° DE  
 COMPTE : .....

INFORMATIONS SUR LE PRODUIT :

DESIGNATION D'ARTICLES	MARQUE	QUANTITE	PRIX UNITAIRE (TTC)
TOTAL			

TOTAL MONTANT (TTC) EN LETTRE : .....

CREDIT SOLLICITE :

MONTANT DU CREDIT : ..... DA APPORT PERSONNEL : ..... DA DUREE : ..... MOIS  
 Je soussigné (M, Mme, Mlle) : ..... titulaire de la pièce d'identité (CNI, PC) n° ..... délivré le  
 ..... par ..... déclare sur l'honneur que les informations communiquées ci-dessus sont  
 correctes, et je prends acte que toute fausse déclaration est passible de poursuites judiciaires conformément à la loi.


Je m'engage à informer la Banque, dans les huit jours, tout changement d'adresse, de téléphone, de domiciliation de salaire ou  
 d'employeur.  
 Signature du demandeur

BANQUE AL BARAKA D'ALGERIE  
 HAI BOUTELOJA HOUEDEF. VILLA N°1 ROCADE SUD BEN AKNOUN - ALGER

SOCIETE PAR ACTIONS AU CAPITAL DE 10.000.000.000 DA  
 Tel : (213 23) 38 12 73 Fax (213 23) 38 12 77 Télex : 67928 / 67931  
 R.C N° 0014294 B 00 / IF 099 116 010 000 160

Web : albaraka-bank.com Mail : dg@albaraka-bank.com / info@albaraka-bank.com SWIFT : BARAK2 AL

## SIMULATION MOURABAHA CONSOMMATION



Catégorie	Renault non conv	
Nom & prénom	Client	
Date de naissance	13/05/1971	Durée possible : 60 mois
Prix d'achat	2 289 500,00	سعر الشراء :
Salair du client	100 551,64	الراتب الشهري للزبون :
Salair du conjoint		الراتب الشهري للزوج :
Total salaires	100 551,64	الراتب الإجمالي :
Durée	60,00	المدة :
Autres financements en cours	-	تمويلات اخرى جارية :
dépôt de dossier n°	464	
Date de dépôt	10/10/2019	
BPA N°	464	

Financement Max suivant salaire	%		
Maximum suivant prix	%		
1 831 600,00	80%		
Financement max selon conv	selon selon conv		
3 200 000,00	200 000		
Financement possible	%		
1 348 206,37	50%		
Facture Proforma n°	49730/2019	délivrée le	08/10/19
Fournisseur	RENAULT ALGERIE	commission de dossier	6 000
Distributeur	SNC MINA AUTO	CIF N°	
MARQUE	RENAULT		
MODELE	CLIO4		
TYPE	CLIO4 Limited 2 DCI 85 ch		
Adresse du client	Centre pédagogique pour handicapé moteurs W MOSTAGANEM		
TEL 1	555096521		
TEL 2	661507137		
Email	tl.267398@gmail.com		

Langue	Français	اللغة :
Condition de financement		شروط التمويل
Échéance	28 851,96	القسط الشهري
Avance client	1 000 000,00	تسبيق الزبون
Total échéances à remb	1 731 117,86	مجموع الأقساط الواجبة التسديد
Salair minimal	50 000,00	الدخل الأدنى
Taux de marge	10,3 %	نسبة هامش الربح
Apport minimal	20 %	نسبة التسبيق الأدنى
durée maximale en mois	60	المدة القصوى بالاشهر
duré minimale	6	المدة الأدنى

alBaraka 	SIMULATION MOURABAHA CONSOMMATION	البركة 
Nom & prénom :	Client	
Prix d'achat	2 289 500,00	
Salaire du client	100 551,64	
Salaire du conjoint	0,00	
Total salaire	100 551,64	
Durée	60,00	
Autres financements en cours	0,00	
Financement possible	1 289 500,00	
Avance client	1 000 000,00	
Prix de vente	2 731 117,86	
Mensualité	28 851,96	
Marge bancaire	441 617,86	
Total échéances à remb	1 731 117,86	

**Conditions de financement :**

- \* Biens à Financer : Produits en Algérie (Renault - Hyundai)
- \* Taux de marge annuel : 10,3 %
- \* Durée de remboursement : Jusqu'à 60 mois pour les véhicules et 48 mois autres biens
- \* Apport minimum : 20 %
  - \* Revenu minimum : DA/ 50 000,00

- \* Age limite : 70 ans au remboursement de la dernière échéance
- \* Frais de gestion du compte DA/1190,00 par année Indivisible

Souscription à une assurance tous risques véhicule

**Documents à fournir :**

- 1- Demande de financement selon modèle Banque
  - 2- Facture proforma au nom de la Banque pour compte du client
  - 3- Relevé de compte bancaire ou CCP des six derniers mois
  - 4- Les trois dernières fiches de paie ou pension de retraite selon le cas
  - 5- Attestation de travail
  - 6- Chèque barré
  - 7- Copie de la carte d'immatriculation à la sécurité sociale ou équivalent
- Cas de conjoint, celui-ci doit joindre les documents cités au points 3,4,5,6,7

**IL y a lieu de prévoir le dossier d'ouverture de compte**

- 1 - Copie d'une pièce d'identité en cours de validité
- 2 - Acte de naissance
- 3 - Certificat de résidence
- 4 - Une photos d'identité
- 5 - Deux timbres fiscaux de 20 DA

**PROCES VERBAL  
DU COMITE DE FINANCEMENT AGENCE**

DATE DEPOT: 10/10/2019

DATE REUN 25/05/2021

**IDENTIFICATION DU BENEFICIAIRE DE FINANCEMENT**

AGENCE : MOSTAGANEM 206  
 N° CIF : 0  
 NOM & PRENOM : **Client**  
 NATURE : MOURABAHA MT VEHICULE  
 CATEGORIE: **Renault non conv**

**CONDITIONS DE FINANCEMENT**

NATURE DU BIEN A FINANCER	VEHICULE TOURISTIQUE
TYPE DE BIEN A FINANCER	CLIO4 Limited 2 dCI 85 ch
PRIX ACHAT DU VEHICULE (TTC) :	2 289 500,00 DA
APPORT PERSONNEL :	1 000 000,00 DA
MONTANT FINANCE :	1 289 500,00 DA
MONTANT DE MENSUALITE :	28 851,96 DA
TAUX DE MARGE : (HT/AN)	10,3 %
DURE DE REMBOURSEMENT :	60
COMMISSION DE DOSSIER	6 000,00 DA

**CONDITIONS DE MISE EN PLACE:**

- Véhicule à acquérir au nom de " la banque pour compte client"
- Gage de véhicule à acquérir au profit de la banque
- Assurance tous risques du véhicule à acquérir
- Assurance deces IAD
- Prelevement CCP /Domiciliation/Ordre de virement

**AVIS COMITE DE FINANCEMENT:**

- *Avis Favorable aux conditions ci-dessus.*



اسم و لقب و المستفيد : Client

العنوان : 0

عرض التمويل الاستهلاكي

مديتي / مديتي

بعد دراسة ملفكم المتعلق بطلب التمويل بالمزاينة تحت رقم 2019 / 464 بشرط ان تعلمكم بان بنك البركة الجزائري  
يقترح عليكم التمويل الاستهلاكي بالمواصفات التالية :

السلع محل التمويل :

RENAULT ALGERIE

اسم المورد / الاسم التجاري :

د.ج.	2 289 500,00	ثمن شراء السلع (1) :
د.ج.	441 617,86	عاش الربح (2) :
د.ج.	2 731 117,86	ثمن البيع (2+1) :
د.ج.	1 731 117,86	ثمن البيع المقتطع (3-(2+1) :
	60	مدة التمويل :
د.ج.	28 851,96	مبلغ القسط الشهري :
		عمولة المديير

جواب المستفيد :

Client أنا الموقع (ي) اثناء السيد (ي) :

المرح بالتي قد اطلعت على كامل شروط التمويل المذكورة اعلاه و المتضمن عليها في الشروط العامة :

رقض العرض

قبول العرض

25/05/2021 جاز بـمستفـم في :

التوقيع :



Agence de MOSTAGANEM "206" - ZUN III Coopérative El Mordjane Ilot F06/F01 MOSTAGANEM  
Tél : 045 30 97 10/11 Fax : 045 30 97 18

## أمر بالشراء

رقم : 464 /2019

إلى بنك البركة الجزائري

الاسم واللقب: Client

العنوان: : INTOSSAR ECOLE YAKOUBE ABDELKADER N°01 RELIZANE

طبقا لطلب التمويل بالمرابحة المرفق،

يشرفني أن أطلب منكم شراء و /أو البضاعة المبينة كمياتها ومواصفاتها وأسعارها في الفاتورة الأولية بتاريخ

والمرفقة بهذا الأمر 08/10/2019 وتحت رقم 49710/2019

التزم صراحة و بدون رجعة أن أشتري هذه السلع و /أو البضاعة من البنك بعد تسلمها، بمبلغ العقد أو بمبلغ الفاتورة المذكورة أعلاه

مضاف إليه المصاريف والنفقات و المقروق والملحقات الأخرى التي تحملها البنك زائد هامش و ربح قدره ،  
د.ج. 441 617,86

كما أتعهد بأن أسدد للبنك مبلغ المرابحة كما هو محدد في المرفق رقم 01 أعلاه في مدة 60 شهرا ابتداء من تاريخ تسلم السلع من العميل.  
كما أتعهد بدفع قيمة 1 000 000,00 د.ج. 44% من مبلغ المرابحة كدفعة ضمان جدية تتحول إلى عربون بعد توقيع عقد

وأخيرا التزم بتحويل البنك عن كل ضرر قد يلحقه من جراء أي إخلال من طرفي بالتزاماتي بموجب هذا الأمر  
و كذا أحكام عقد المرابحة المرتبط به و المشار إليه أعلاه.

جرر يوم : 25/05/2021  
التوقيع :



Agence de MOSTAGANEM "206" - ZUN III Coopérative El Mordjane Ilot F06/F01 MOSTAGANEM  
Tél : 045 30 97 10/11 Fax : 045 30 97 18

### عقد توكيل

السيدة: قشار بلقاسم بصفته: مدير وكالة مستغالم 206  
والمسيد: Client الساكن (6) ب  
ويشار إليه فيما يلي البنك  
ويشار إليه فيما يلي العميل

حيث أنه توافق الرضا الكامل وكذلك الأهلية القانونية المعبرة واللازمة للتعاقد لدى كل من الطرفين فقد تم الاتفاق على ما يلي:  
المادة الأولى:

1- حيث أنه توافق الرضا الكامل وكذلك الأهلية القانونية المعبرة واللازمة للتعاقد لدى كل من الطرفين فقد تم الاتفاق على ما يلي:

يوكل الطرف الأول بموجب هذا العقد الطرف الثاني في التعاقد مع المورد نهاية عنه لشراء السلع و/ أو البضاعة محل الفاتورة أو الفواتير الأولية

بتاريخ 08/10/2019 49710/2019 والمرققة بهذا العا

2- يتحمل الطرف الثاني مسؤولية التفاوض مع المورد و الاتفاق معه على المواصفات المبينة في الفاتورة أو الفواتير المشار إليها أعلاه وتسليمه لمن الشراء و جميع الشروط والأوضاع المتعلقة بشراء المواد و كل الأمور الأخرى المتعلقة بتسليمها ، و على الطرف الثاني

PROCU

3- يلتزم الوكيل بأن يتخذ كل الإجراءات الضرورية و الضمانات اللازمة لعمد الوكالة و لا يلتزم الموكل بأي مقدار مالي زائد على ما حدد في هذا العقد و لا يتحمل الموكل أية مسؤولية مترتبة عن ذلك .

4- يكون الطرف الثاني مسؤولا عن تسليم السلعة و/ أو البضاعة محل الفاتورة و يتولى الإشراف على عملية الترتيبات و التجهيزات و الإعدادات اللازمة لكي تكون صالحة للاستعمال .

المادة الثانية:

يتحمل الطرف الثاني مسؤولية الإخلال بالالتزامات المتعلقة بتسليم السلع و / أو البضاعة سواء كان هذا الالتزام مفروضاً بموجب القانون

25/05/2021 حرر يوم :

الطرف الثاني

الطرف الأول



Agence de MOSTAGANEM "206" - ZUN III Coopérative El Mordjane Ilot F06/F01 MOSTAGANEM  
Tel : 045 30 97 10/11 Fax : 045 30 97 18

طلبية لشراء سلعة أو بضاعة رقم 2019 / 464 بتاريخ 25/05/2021

يرسل بنك البركة الجزائري طلبه للمورد مرجع عقد المراجعة السلعة أو البضاعة المذكورة أدناه ،  
التي تستعمل من قبل المستفيد في إطار عقد المراجعة

المورد

(عنوان التسليم)

المستفيد

RENAULT ALGERIE  
SPA

Client  
0

VEHICULE TOURISTIQUE

التعيين :

CLIO4 Limited 2 dci 85 ch

النوع :

رقم الفاتورة الأولية 49710/2019

تاريخ الفاتورة الأولية 08/10/2019

سعر الشراء : 2 289 500,00 د.ج.

(مع احتساب كل الرسوم)

شروط التسديد:

يلتزم بنك البركة الجزائري بالتسديد للمورد RENAULT ALGERIE SPA عن طريق التحويل أو شيك بنكي

لمبلغ المقدر بـ 2 289 500,00 د.ج. مقابل تسليم الوثائق المذكورة أدناه:

1- الفاتورة النهائية (02 نسخ) : محررة باسم بنك البركة الجزائري للمعدة المستفيد : Client

2- وصل استلام السلعة أو البضاعة (02 نسخ) باسم البنك ولفائدة العميل ، مع نسخة مؤشرة عليها من طرف المستفيد

المشتري

المستفيد



**BON POUR ACCORD – BPA**  
N° 2019/ 464

Mesdame, Monsieur,

Après examen de votre demande de financement d'acquisition d'un véhicule touristique, nous avons, le plaisir de vous informer que nous sommes disposés à vous octroyer un financement sous forme de MOURABAJIA MT, aux conditions arrêtées ci-dessous :

Date Depot : 10/10/2019

**IDENTIFICATION DU BENEFICIAIRE DE FINANCEMENT**

AGENCE : MOSTAGANEM 206  
N° CIP : 0  
NOM & PRENOM : Client  
ADRESSE :  
TEL 1 :  
TEL 2 :  
EMAIL :

**IDENTIFICATION DU BIEN FINANCE**

NATURE DU BIEN : VEHICULE TOURISTIQUE  
MARQUE : RENAULT  
MODELE : CLIO4 Limited 2 dci 85 ch  
RAISON SOCIAL FOURNISSEUR : RENAULT ALGERIE SPA  
RAISON SOCIAL DISTRIBUTEUR : SNC MINA AUTO  
PRIX ACHAT DU BIEN (TTC) : 2 289 500,00 DA  
FACTURE PROFORMA N° : 49710/2019 08/10/2019

**CONDITIONS DE FINANCEMENT**

PRIX DE VENTE DU ECHELONNE : 2 731 117,86 DA  
Y COMPRIS APPORT PERSONNEL : 1 000 000,00 DA  
MONTANT FINANCE : 1 289 500,00 DA  
MONTANT DE MENSUALITE : 28 851,95 DA  
DUREE DE REMBOURSEMENT : 60 MOIS  
COMMISSION DE DOSSIER : 6 000,00 DA TTC/AN

**CONDITIONS DE MISE EN PLACE:**

- 1- VERSEMENT DE L'APPORT PERSONNEL DANS UN COMPTE AL BARAKA BANK
- 2- BIEN (VEHICULE) FABRIQUE EN ALGERIE
- 3- ETABLISSEMENT D'UNE FACTURE PROFORMA AU NOM DE LA "BANQUE POUR COMPTE CLIENT"
- 4- ETABLISSEMENT D'UNE FACTURE DEFINITIVE AU NOM DE LA "BANQUE POUR COMPTE CLIENT"
- 5- ETABLISSEMENT D'UNE CARTE JAUNE AU NOM DE LA "BANQUE POUR COMPTE CLIENT" AVEC MENTION "VEHICULE GAGE AU PROFIT DE LA BANQUE"
- 6- LA REMISE DE L'ORIGINAL DE LA CARTE JAUNE CONTRE RECEPTION PAR RENAULT ALGERIE SP DE L'ORIGINAL DU "BON D'ENLEVEMENT" EMIS PAR LA BANQUE (SIGNE ET CACHETE)

DATE DE LA VALIDITE DE CET OFFRE : TROIS MOIS APRES LA DATE D'ETABLISSEMENT .

DATE : 10/05/2021

Chèque N°: 8761645

Spécimen alBaraka

DA

Payez contre ce chèque

A l'ordre de

Payable à : MOSTAGHANEM  
Agencé: MOSTAGHANEM  
ZOUH COOP MORDJANE II 966794  
MOSTAGHANEM  
TEL 045 39 97 09

Compte N°: 00600206319000019788

Le

Paieement garanti jusqu'au

8761645 00600206319000019788

الطحا ملحق هذا الشيك

لاير

لي

Chèque de BANQUE NON ENDOSSABLE

Agence Mostaganem « 206 »  
 Service engagement corporate  
 Réalisé par Mr TOUIL OTHMANE

Schéma comptable (opération Mourabaha Véhicule)															
Promesse d'achat				ACHAT VEHICULE			VENTE VEHICULE			REMBOURSEMENT					
Versement client de son apport perssonel				2-1 Emission de cheque de banque finance			Mobilisation de financement			Remboursement mensuel					
Sens	GL	Intitulé	Montant	GL	Intitulé	Montant			GL	Intitulé	Montant				
Crédit	220XXX	Compte financement client	1 000 000,00	Débit	260XXX	Avance Mourabaha Véhicule	2 289 500,00	Débit	209XXX	Mourabaha véhicule particulier	- 2 289 500,00	Crédit	220XXX	Compte financement client	28 851,96
<b>Blocage de ce compte</b>				Crédit	261XXX	Provision cheque banque	- 2 289 500,00	Débit	220XXX	Compte financement client	1 000 000,00	Débit	220XXX	Compte financement client	- 28 851,96
				<b>2-2 Reglement cheque banque</b>			Crédit	209XXX	Mourabaha véhicule particulier	1 000 000,00	Solde	220XXX	Compte financement client	0,00	
				<b>2-3 Paiement vendeur</b>			Solde	209XXX	Mourabaha véhicule particulier	- 1 289 500,00	Crédit	209XXX	Mourabaha véhicule particuli	21 491,67	
				Crédit	260XXX	Avance Mourabaha Véhicule	- 2 289 500,00				Crédit	702XXX	Produit Mourabaha véhi	7 360,29	
				Solde	260XXX	Avance Mourabaha Véhicule	0,00				Solde	209XXX	Mourabaha véhicule particulie	- 1 268 008,33	
												<b>Remboursement total (60)</b>			
												Crédit	220XXX	Compte financement client	1 731 117,60
												Débit	220XXX	Compte financement client	- 1 731 117,60
												Crédit	209XXX	Mourabaha véhicule particuli	1 289 500,00
												Crédit	702XXX	Produit Mourabaha véhi	441 617,60

### المخلص:

يعتبر التمويل بالمربحة الذي تقدمه البنوك الإسلامية، مصدرا هاما من مصادر التمويل، كذلك الصورة المناسبة الطبيعة عملها في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، أثبتت أهميته كأداة منافسة للاستعمال الكبير الذي عرفه دليل على فعاليته ، لما تلبيه من احتياجات العميل (الأفراد والشركات).

لا شك أن التمويل بالمربحة مميزات وخصائص تجعله متميزا عن باقي وسائل و مصادر وطرق التمويل الأخرى، إن النجاح الذي حققته هذه التقنية لخير برهان على أهميتها.

**الكلمات المفتاحية:** البنوك الإسلامية، التمويل الإسلامي، التمويل بالمربحة، الكفاءة التمويلية، بنك البركة الجزائري.

### Summary:

Murabaha financing offered by Islamic banks is an important source of financing, as is the appropriate picture of the nature of its work in financing various economic activities, which proved its importance as a competitive tool for its great use.

There is no doubt that Murabaha financing has advantages and characteristics that make it distinguished from other means, sources and methods of financing. The success of this technique is a good proof of its importance.

**Keywords:** Islamic Banks, Islamic Finance, Murabaha Financing, Finance Efficiency, Al Baraka Bank of Algeria.

### Résumé :

Le financement est Murabaha offert par les banques islamiques, une source importante de financement, ainsi que l'image appropriée à la nature de ses travaux dans le financement de diverses activités économiques, a prouvé son importance en tant que compétitif grand à utiliser qui le connaissent la preuve de son efficacité et de l'efficacité, pour répondre aux besoins (les particuliers et les entreprises) du client.

Il n'y a pas de doute que les caractéristiques et les caractéristiques de la Mourabaha finance rendent distinct du reste des médias et les sources de financement et d'autres moyens, le succès de cette technique est la meilleure preuve de son importance.

**Mots clés:** Les Banques Islamiques, Le Financement Mourabaha, La Finance Islamique, L'efficacité de Financement, La Banque Al Baraka Algérie.